٧

وقفات مع بعض ما دار حول السنة

د / البدرى عبد المجيد سالم

مدرس الحديث وعلوم السنة

كلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، نحمده ونستعينه ونستهديه ، به سبحانه وتعالى تفرج الكربات ، وتضاء الظلمات ويظهر أتباع الحق على أهل الضلالات ، وأشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك المتوحد فى الذات والصفات و وأشهد أن سيدنا محمد ﷺ أيده ربه بالمعجزات ، وختم به النبوات والرسالات ، اللهم صلى وسلم عليه وعلى آله وأصحابه صلاتاً وسلاماً يتجددان فى سائر الأوقات .

أما بعد ،،،

فإن السنة النبوية هى المصدر الثانى من مصادر التشريع ، ومنزلتها من المصدر الأول – المتمثل فى القرآن الكريم – منزلة إيضاح وبيان ، إذ تقيد مطلقه ، وتخصص عامه وتبين مبهمه ، فكلاهما بمثابة الحلقة الواحدة المترابطة ، لا يستغنى بأحدهما عن الآخر ، كيف وكلاهما تشريع من عند الخالق عز وجل ؟

لقد تضمنت السنة المطهرة فى جنباتها منهجاً يبلغ الكمال فى الأحكام والآداب ، به – إلى جانب المنهج القرآنى – يتضح طريق الهداية عن سبل الضلال ، وتعلو راية الحق فوق جهالة الباطل ، ويشع نور الإيمان على ظلمة الكفر والعصيان .

لكن تلك الفضائل لم ترق لأعداء السنة – منتسبين إلى الإسلام وغيرهم – فإذا بهؤلاء يقفون من السنة موقف العداء ، يكيلون ضدها الاتهامات ، ويشيعون حولها الشبهات ، فتراهم يجابهونها بالانكار المطلق لها كمصدر ثان من مصادر التشريع حيناً ، وحيناً يتنكرون لأهليتها أحكاماً وآداباً ، زاعمين أنها لا تواكب العصر وتغيرات الأزمان ، ومسلك آخر فى العداء للسنة يسلكه الحاقدون عليها ، يظهر فى قصدهم للقدح فى جماع السنة وحفاظها ، فإذا بهم يلمزون جامعى السنة بالتقصير فى الجمع ، وعدم الدقة فى التجميع ، كما يتهمونهم بعدم العلم بالمناهج والسبل التى يجب أن تلتزم لهذا الغرض ، وأما قدحهم فى حفاظ السنة فقد تنوعت فى هذا الدرب سبلهم ، وتعددت للنيل من أهل الحديث ترهاتهم ، فتارة يقدحون فى حق علماء الحديث بالتقصير فى عملهم تجاه السنة المشرفة ، وتارة يلمزونهم بالسير خلف الأهواء ، وأخرى يقذفونهم بتغيير ألفاظ صاحب السنة ﷺ بألفاظهم ، ويتهجم آخرون على أهل الحديث فينسبون إليهم الوضع والدس فى السنة ما ليس منها .

إن هذه الترهات لم تكن وليدة اليوم وإن علا صوت أهلها فى جميع وسائل الإعلام مرئية ومسموعة ومقروءة فى أيامنا هذه وإنما سبق أعداء اليوم ، أعداء بالأمس من المستشرقين – وبعض أذنابهم من المنتسبين إلى الإسلام – أظهروا الشبهات ، وأشاعوا الافتراء حول السنة النبوية وأهلها ، فتابعهم كثير من بنى جلدتهم ، وسار على دربهم من طلاب الدنيا – من المنتسبين إلى الإسلام – أكثر .

هذا الصوت المرتفع بالعداء للسنة ، دفعنى – باعتبارى باحثاً وسائراً فى دروبها – إلى مطالعة الكثير من هذه الشبهات ، ثم إذا بى أتخير أكثرها شيوعاً وأعمقها أثراً ؛ لأجعله موطناً للدراسة ، ومجالاً للتقويم ، فأخذت من لمزهم لأهل الحديث بالتقصير ، ادعاءهم على أهل الحديث الاعتناء بدراسة الإسناد دون نقد المتون ، ومن قدحهم بالسير خلف الأهواء ، قدحهم فى علماء الجرح والتعديل بأن اختلافهم فى دراسة الرواة إنما كان تبعاً لأهوائهم أو

نزعاتهم المذهبية ، ومن طعنهم بتغيير ألفاظ النبى ﷺ افتراءهم أن السنة فى مجموعها مروية بالمعنى ، ومن فريتهم بالكذب ، قدحهم فى أهل الحديث بالوضع والاختلاق .

ومما يلفت النظر أن تلك المطاعن على صورتها الواقعية ظاهرة فى أشخاص هؤلاء ومناهجهم الدعية على العلم ، إذ لولا تقصيرهم فى البحث والتنقيب ، لأقروا لأهل الحديث بعنايتهم بدراسة ونقد المتون ، ولولا سيرهم خلف الأهواء ، لأعلنوا الدقة الفائقة من علماء الجرح والتعديل فى مناهجهم لدراسة النقلة والرواة ، كما أن عدم معرفتهم الفرق بين ألفاظ صاحب السنة ﷺ وغيرها ، حجب عن أبصارهم — وبصائرهم — الكثير من أنوارها ، وإلا يكن كل ذلك ، فالكذب سمتهم ، وهو أقل ما يوسمون به فى موطن النزاع هنالك .

وإليك شبهاتهم المدعاة ، مقرونة بالجواب عنها ورد الافتراء فى بحث قليل الفقرات ، سميته " وقفات مع بعض ما دار حول السنة من شبهات " ، قمت فيه بتصوير شبه الحاقدين على السنة وحماتها ، ثم وضحت الأثر السئ لهذه الشبهات على السنة وحفظتها من علماء الحديث ، ثم جاء الجواب والرد على تلك الإثارات بأسلوب علمى ، يظهر فى الدراسة التفصيلية للشبهة ، مع بيان الأدلة الواضحة والحجج القاطعة التى تدفع زعم الحاقدين ، وترد عليهم سهامهم فى نحورهم ، مستنداً فى ذلك إلى آيات القرآن الكريم ، والمقبول من سنة النبى ﷺ ، والنقل عن أهل العلم المعتمدين ، لاسيما المتخصصين فى دراسة مثل تلك الافتراءات .

والله عز وجل أسأل أن يجعل هذا العمل المتواضع خالصاً لوجهه سبحانه وأن ينفع به قارئه وكاتبه والناظر فيه ، وأن يبلغنا من فضله وإحسانه ما نؤمله ونرتجيه ، إنه ولى ذلك والقادر عليه لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب .

دكتور

البدرى عبد المجيد أحمد سالم

الشبهة الأولى

عناية المحدثين بنقد الإسناد دون المتن

أثار أعداء الإسلام من المستشرقين هذه الشبهة وأطالوا في تكرارها فيقول المستشرق شاخت : وتخلصوا[١] من المتناقضات التي ظهرت بالطبع في الحديث أكثر من ظهورها في القرآن بنفس الوسيلة التي اتبعوها في التخلص من المتناقضات التي وردت في القرآن ، وكان ذلك بواسطة نقد الإسناد ، ومن المهم أن تلاحظ أنهم أخفوا نقدهم لمادة الحديث وراء نقدهم للإسناد نفسه[٢] .

ويقول جولد زيهر : ومن السهل أن يفهم أن وجهات نظرهم في النقد ليست كوجهات النظر عندنا ، التي تجدلها مجالاً كبيراً في النظر في تلك الأحاديث التي اعتبرها النقد الإسلامي صحيحة غير مشكوك فيها ، ووقف حيالها لا يحرك ساكناً[٣] .

ويقول المستشرق الإيطالي كايتانى : إن المحدثين والنقاد المسلمين لا يجسرون علي الاندفاع في التحليل النقدي للسنة إلى ما وراء الإسناد ، بل يمتنعون عن كل نقد للنص[٤] .

وبهذا الزعم يقول السير وليم ميور[٥] والدكتور اسبرنجر[٦] ونيكولاس بي أعنائدس[٧] .

وعلي درب المستشرقين نهج بعض من الكتاب المنتسبين إلى الإسلام ، فهذا الدكتور/ أحمد أمين يقول : وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها ولكنهم — والحق يقال — عنوا بنقد الإسناد أكثر من عنايتهم بنقد المتن[٨] .

ويقول : في كتابه ضحي الإسلام :- وفي الحق أن المحدثين عنوا عناية بالنقد الخارجي ، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي ، فقد بلغوا الغاية في نقد الحديث من ناحية رواته جرحاً وتعديلاً ، ولكنهم لم يتوسعوا كثيراً في النقد الداخلي[٩] .

ويتابع الكاتب محمود أبو رية هذه الشنشنة علي علماء الحديث قائلاً : فتري المتقدمين منهم وهم الذين وضعوا هذه القواعد قد حصروا عنايتهم في معرفة رواة الحديث والبحث — علي قدر الوسع — في تاريخهم ، ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن هؤلاء الرواة صحيحاً في نفسه أو غير صحيح ، معقولاً أو غير معقول ، ذلك بأنهم وقفوا بعلمهم عندما يتصل بالسند فحسب ، أما المعني فلا يعنيهم من أمره شئ ، ثم جاء المتأخرون منهم فقعدوا وراء الحدود التي أقامها من سبقهم لا يتجاوزها ولا يحيدون عنها ، وبذلك جمد علم الرواية منذ القرون

---

(١) أي علماء الحديث .

(٢) أصول الفقه له ص ٦٣- ٦٤ .

(٣) العقيدة والشريعة ص ٤١- ٤٢ .

(٤) تعليق الخولي علي أصول الفقه لشاخت ص ٦٥- ٦٧ مأخوذ من كتاب : الحيوليات الإسلامية لكايتانى .

(٥) تاريخ الحديث باللغة الأوردية ص ١٥٩ نقلاً عن كتاب ميور : حياة محمد صلى الله عليه وسلم .

(٦) المرجع السابق ص ١٥٧- ١٥٨ .

(٧) لمحات عن الحديث النبوي ص ٤٩ .

(٨) فجر الإسلام ص ٢١٧ .

(٩) ضحي الإسلام ١٣٠/٢ .

الأولي لا يتحرك ولا يتغير ، وقف هؤلاء وهؤلاء عند ظواهر الحديث ، كما أدت إليه الرواية مطمئنين إليها آخذين بها من غير بحث فيها ولا تمحيص لها [١].

بهذه الألفاظ تقول أعداء السنة علي حفاظها وحماتها من علماء الحديث ، الذين كانت لهم اليد البيضاء في حفظها وصيانتها ، ورد كيد أعدائها عنها .

أثر هذه الشبهة :

إن الإثارة علي هذا النحو لها بعض المخاطر التي ربما لا يلتفت إليها الكثير من المتخصصين فضلاً عن غيرهم علي السنة ورجالها ، وهذا ما قصد إليه أولئك المفترون ، وإليك منها :

١ـ التوقف عن قبول الكثير من الأحاديث النبوية الصحيحة والمقبولة سنداً ومتناً مادام أهل الشأن أهملوا هذا الجانب المهم في دراسة الأحاديث في ألفاظها ومعانيها .

٢ – إدخال الريبة علي سنة رسول الله ﷺ إذ لا يخلو حديث – علي ما يفهم من افترائهم – من توجيه النقد إليه عند دراسته ، ولا ريب أن هذه الدراسة سوف تختلف باختلاف الدارسين ومذاهبهم وأهوائهم ومقاصدهم .

٣ – توسيع مجال النقد لمتون الأحاديث ، حتي يدخل فيه من ليس من أهله ، فضلاً أن يكون هؤلاء من أعداء السنة ، الذين تقودهم الأهواء والأغراض الخبيثة إلي توجيه الأحاديث علي غير مقاصدهم ، أو يحملهم الفهم الخاطئ علي الخوض بالباطل ورد الحق ، أو يدفعهم الجهل وعدم المعرفة ، علي تسطير الخطأ والبعد عن الصواب .

٤ – القدح في رجال الحديث وحماته بعدم العناية بدراسة متون الروايات ؛ واستخراج المقبول من المردود منها .

٥ – إنكار الجهد الذي قام به علماء الحديث من حسن التدقيق والتمحيص في الروايات وعنايتهم بدراستها .

الجواب عن الشبهة وبيان زيفها :

لعل الملاحظ من خلال عرض أقوال القادحين في علماء الحديث ، أن بعضهم يعيب علي علماء الحديث عدم توسعهم في نقد المتن كتوسعهم في نقد الإسناد ، وبعضهم ينفى بالكلية اعتناء رجال الحديث بدراسة المتون ، وهذا جميعه سوف يظهر زيفه فيما يأتي .

السر في مبالغة المحدثين في نقد السند دون المتن مع عدم إهماله :

الحق أن علماء الحديث كانوا أبعد غوراً ، وأدق نظراً ، وأهدأ بالاً حينما لم يجروا في نقد المتن الأشواط البعيدة التي جروها في نقد السند ، وذلك لاعتبار ديني لاحظوه فى السنة عند الاكتفاء بصلاح الراوى وتقواه وعدالته ظاهراً وباطناً ، وضبطه وحفظه وتوقيه الكذب علي رسول الله صلوات الله وسلامة عليه في نص هو أصل ومرجع في الدين ، فمتي توفرت العدالة بشروطها مع الضبط والحفظ والأمانة ، والتحرج من التزيد والتغيير كان احتمال الكذب والاختلاق بعيداً جداً إن لم يكن ممتنعاً ، وإذاً فلم يبق بعد من حاجة للمبالغة في نقد المتن وذلك لأن متن الحديث :

أ – قد يكون متشابها غير مفهوم العبارة فلا محل – مع هذا الاحتمال – لتحكيم النقد العقلي المجرد في المتن ، إذ مثل هذا المتشابه مما لا تستقل العقول بإدراكه ولا يدرك المراد منه إلا من الله أو عن رسوله المبلغ عنه ، والواجب إما الإيمان به كما ورد مع تفويض علم حقيقته إلى الله ، والتنزيه عن الظاهر المستحيل ، وإما التأويل بما يوافق العقل وما أحكم من النقل ، وذلك مثل أحاديث الصفات ونحوها .

ب – وقد يكون متن الحديث ليس من قبيل الحقيقة بل من قبيل المجاز فرفضه – باعتبار حمله علي الحقيقة استناداً إلى أن العقل أو الحس والمشاهدة لا تقره مع إمكان حمله علي المجاز المقبول لغة وشرعاً – تهجم وتنكر لقواعد البحث العلمي الصحيح .

---

(١) أضواء على السنة المحمدية ص ١٧ – ١٨

ت – وقد يكون متن الحديث من قبيل المغيبات كأحوال القيامة واليوم الآخر ، فردها – تحكيماً للعقل فيها وبناء علي قياس الغائب علي الشاهد – ليس من الإنصاف ، وذلك كالأحاديث الواردة في صفة الجنة ونعيمها والنار وعذابها ونحو ذلك .

ث – وقد يكون متن الحديث من الأخبار التي كشف العلم عن مساتيرها واعتبرت من المعجزات النبوية إلى أن جاءت الأيام بتصديقها ؛ علي حين كان بعض المارقين يعتبرون مثل هذا مجازفة وتعنتاً في التشريع ، وأما المؤمنون فكانوا يعتبرونه من قبيل التعبد حين خفيت عنهم الحكمة[1] .

إن النظرة النقدية من علماء الحديث في المرويات – سنداً ومتناً – كانت في موطنها السليم ، ومنهجهم العلمي في المبالغة في دراسة الأسانيد – إضافة إلى دراستهم للمتون – كان علي أرقي درجات الصواب .

يقول الدكتور عبد العظيم المطعنى : لكن هل يؤاخذ علماء الحديث علي هذا السلوك ؟ وهل عدم التوسع في نقد المتون دليل علي أن الأحاديث المروية عن النبي ﷺ بضاعة مغشوشة ، يجب إطراحها ونزع الثقة عنها ؟! وفي الرد علي هذين السؤالين نقول في إيجاز شديد : لا يؤاخذ علماء الحديث علي توسعهم في نقد الأسانيد ، وقلته في نقد المتون لأن لكل من الأمرين ما يقتضيه ، لأن النقد الأول موضوعه الرجال الذين تسلسلت الرواية عنهم ، وهم لا يحصون عدداً ، فإذا فرضنا أن { أ } كتب مصنفا في الحديث خرج فيه ألف حديث ، وكان متوسط السند خمسة رواة في كل حديث ، فمعني هذا أنه لابد أن يكون لدية دراية بسيرة خمسة آلاف رجل ، وليس هذا بالأمر السهل اليسير ومعرفة سيرة هؤلاء الرواة كلهم ضرورة لابد منها لتوثيق الحديث المروي ، ومعرفة لقبه ، صحيح ، حسن ، ضعيف ، موضوع ، ونقد السند هو فى الحقيقة الأمر الخادم لنقد المتن ، ولولا خدمة الحديث نفسه ما كان نقد السند فالأمران متصلان لا منفصلان ، إن علماء الحديث كانوا موفقين كل التوفيق من الله في ما صنعوا ، لأن نقد السند أولي من نقد المتن فقد عرفنا أن نقد السند موضوعه أخبار وسير الرواة ، وهي أمور مخبوءة ، لأنها أسرار حياتهم وسلوكياتهم ، فذكر الراوي في الحديث لا يكشف عن سيرته ، ولا يحدث عن أخباره ، فكان تتبع هذه السيرة والأخبار والأسرار ضرورياً في توثيق الحديث والسنن ، أما متن الحديث فهو يحمل في طياته أخباره ومعانيه ، وفي استطاعة أهل العلم أن يعرفوا الحديث المقبول من الحديث المردود بمجرد النظر العابر في معناه ومضمونه[2] .

علماء الحديث يدفعون عن أنفسهم التشويش :

إن توقف أهل العلم من المحدثين عن النقد أو التعليق على الكثير من المتون فيه دلالة قوية علي أنهم ما وجدوا فيها ما يستحق أن ترد لأجله ، أو يتوقف العمل بها بخصوصه ، بل هو نقد ضمني يدفع إلى قبول مثل هذه الروايات والأخذ بها ، وهذا جانب مهم من النقد أفاده تضلعهم في دراسة الأحاديث ، واعتمادهم أهلاً لأن يؤخذ عنهم المقبول ويرد ما رأوه يستحق الرد .

يقول الدكتور / عبد العظيم المطعني :- إن الأحاديث السليمة يذكرونها دون إبداء أي ملاحظات عليها ، وهذا معناه أن متون هذه الأحاديث بريئة من النقد والمؤاخذات ، وهو نقد إيجابي صامت كما في البخاري ومسلم[3] .

وبجوار هذا النقد الصامت تجد لأهل الحديث نقداً ناطقاً – إيجابياً وسلبياً – يتضح في بيانهم لكثير من العلامات – بل القواعد – التي يعرف من خلالها مردود الروايات دون الرجوع إلى الإسناد ويظهر هذا فيما يلي :-

١ـ ركاكة اللفظ :- بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ لا يصدر من فصيح ولا بليغ فكيف ببسيد الفصحاء ﷺ ؟!

---

(١) دفاع عن السنة ص ٤٣– ٤٥ بتصرف .

(٢) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية ص ١٠٩– ١١٠

(٣) المرجع السابق ص ١١١

٢ـ فساد المعني : قال السيوطى قال شيخ الإسلام : المدار في الركة علي ركة المعني فحيثما وجدت دل علي الوضع ، وإن لم ينضم إليه ركة اللفظ ، لأن هذا الدين كله محاسن ، والركة ترجع إلى الرداءة ، أما ركاكة اللفظ فقط فلا تدل علي ذلك لاحتمال أن يكون رواه بالمعني فغير ألفاظه بغير فصيح ، نعم إن صرح بأنه لفظ النبيﷺ فكاذب[١] .

٣ـ مخالفته لصريح القرآن : بحيث لا يقبل التأويل مثل { لا يدخل ولد الزنا ولا شئ من نسله إلى سبعة آباء الجنة }[٢] فإنه مخالف لقوله تعالي : { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى }[٣] .

٤ـ مخالفته لحقائق التاريخ[٤] المعروفة في عصره ﷺ: مثل حديث { أن النبي ﷺ وضع الجزية عن أهل خيبر }[٥] .

٥ـ موافقة الحديث لمذهب الراوي وهو غال في تعصبه : مثل أن يروي رافضى حديثاً في فضائل أهل البيت ، أو مرجئ في الأرجاء .

مثاله : ما رواة حبة بن جوين : سمعت علياً رضي الله عنه قال :- { عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين }[٦] قال ابن حبان : كان حبة غالياً في التشيع واهياً في الحديث[٧] .

٦ـ أن يتضمن الحديث أمراً من شأنه أن تتوفر الدواعي علي نقله: لأنه وقع بمشهد عظيم ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد ، وبهذا حكم أهل السنة علي حديث غدير خم بالوضع والكذب[٨] .

٧ـ اشتمال الحديث علي إفراط في الثواب العظيم : علي الفعل الصغير والمبالغة بالوعيد الشديد علي الأمر الحقير ، مثل : من قال لا إله إلا الله خلق الله .من تلك الكلمة طائراً له سبعون ألف لسان ، لكل لسان ألف لغة يستغفرون الله له "[٩]

٨- أن يكون مخالفاً لبدهيات العقول من غير أن يمكن تأويله: مثل : أن سفينة نوح عليه السلام طافت بالبيت سبعاً ، وصلت عند المقام ركعتين[١٠] .

٩- أن يكون داعيا إلى الشهوة والمفسدة : مثل " النظر إلى الوجه الجميل عبادة "[١١] .

١٠ـ أن يكون مخالفاً لقواعد الطب المتفق عليها : مثل " الباذنجان شفاء من كل داء "[١٢] .

---

(١) تدريب الراوي بشرح تقريب النواوى ١ / ٢٧٦ ، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ص ٣٦٠ .

(٢) الموضوعات ٣ / ١١١ .

(٣) سورة الأنعام الآية ١٦٤

(٤) لما عرض كتاب اليهود على الخطيب البغدادى قال هذا مزور ، فقيل له من أين قلت هذا ؟ قال: فيه شهادة معاوية وهو أسلم عام الفتح بعد خيبر ، وفيه شهادة سعد بن معاذ ومات قبل خيبر عام الخندق سنة ٥ ، الجامع لأخلاق الراوى وآداب ١ / ٣٧ – ٣٨ .

(٥) المنار المنيف ص ١٠٢

(٦) الآلئ المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة ١ / ٣٢٢ .

(٧) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ١ / ٢٦٧ .

(٨) عن أبى هريرة رضى الله عنه قال من صام يوم ثمانى عشرة من ذى الحجة كتب الله له صيام ستين شهراً ، وهو يوم غدير خم ، لما أخذ رسول الله ﷺ بيد على بن أبى طالب فقال : أليست ولى المؤمنين ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال : من كنت مولاه فعلى مولاه ، فقال : عمر ابن الخطاب : بخ بخ يا ابن أبى طالب أصبحت مولاى ومولى كل مسلم ، فأنزل الله (اليوم أكملت لكم دينكم) ، العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية ١ / ٢٢٦ ، رقم ٣٥٦ .

(٩) المنار المنيف ص ٥٠ ـ ٥١ .

(١٠) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة / كتاب الأنبياء والقدماء ١٠ / ٢٥٠ ، رقم ٢٢ .

(١١) المنار المنيف ص٦٢ .

(١٢) الموضوعات لابن الجوزى / باب فضل الباذنجان ٢ / ٣٠١ .

١١- أن يكون مخالفاً لسنة الله في الكون : مثل حديث " عوج بن عنق وأن طوله ثلاثة آلاف ذراع ، وأن نوحاً عليه السلام لما خوفه الغرق قال احملني في قصعتك هذه يعني السفينة ، وأن الطوفان لم يصل إلى كعبة[١] .

١٢- أن يكون مشتملاً علي سخافات وسماجات يصان عنها العقلاء : مثل " الديك الأبيض الأفرق حبيبي وحبيب حبيبي جبريل "[٢] .

علي هذه الأسس الرصينة المحكمة جردوا أنفسهم لنقد الأحاديث ، وتمييز صحيحها من سقيمها ، ولا شك أنها أسس سليمة لا يستطيع المنصف أن يكابر في قوتها وعمقها وكفايتها[٣] .

إن عناية المحدثين بنقد المتون ودراستها لا تتوقف علي هذه الأسس في ظهورها وحسب، وإنما يظهر فضلهم في هذا المجال عند تقسيمهم لأنواع الحديث وتعريف كل قسم منها وإليك توضيح ذلك :-

أولاً :- عرف علماء الحديث ، الحديث الصحيح : بأنه ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة[٤] .

فقولهم : " من غير شذوذ ولا علة " راجع إلى نقد المتن ، كما هو راجع إلى نقد السند ؛ لأن الشذوذ قد يكون في السند وقد يكون في المتن .

والشذوذ في المتن : يعني مخالفة الراوي الفرد لمن هو أحفظ منه وأضبط ، أو لجماعة في نقل المتن بالزيادة أو النقصان ، أو بالقلب في المتن ، أو يكون المتن الذى جاء به الفرد مضطرباً أو مصحفاً[٥] ، وأمثلة ذلك كثيرة منها :

أ- الإدراج في المتن : ويظهر في حديث الإمام أحمد في مسنده بإسناده إلي القاسم ابن مخيمرة قال : أخذ علقمة بيدي وحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة قال : قل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين ، قال زهير : حفظت عنه إن شاء الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله قال : فإذا قضيت هذا أو قال : فإذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد[٦] .

فقوله : فإذا قضيت هذا ..... " إلى آخره مدرج ، من قول ابن مسعود – رضى الله عنه – وليس من المرفوع ، بينه شبابة بن سوار أخرجه الدارقطنى[٧] .

ب - القلب في المتن : ومن أمثلته حديث مسلم عن أبى هريرة – رضى الله عنه – عن النبي ﷺ " سبعة يظلهم الله في ظله ..... وفيه ..... ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله "[٨] .

قال الإمام النووي رحمه الله تعالي : هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها والصحيح المعروف {حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه} هكذا رواه مالك[٩] والبخاري في صحيحه[١٠] وغيرهما من الأئمة وهو وجه

---

(١) المنار المنيف ص ٧٦ .

(٢) اللآلئ المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة / كتاب الأطعمة ٢ / ١٩٣ .

(٣) ينظر : السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٩٨ - ١٠١ ، ص ٢٥١ - ٢٥٢ ، تدريب الراوى ١ / ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية ١٧٤/٢ - ١٧٧

(٤) تدريب الراوى ١ / ٦٣ .

(٥) اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً ص ٣٧٠

(٦) المسند ٤٢٢/١ رقم ٤٠٠٦ ، وأخرجه البخارى فى صحيحه بدون لفظة الإدراج فى كتاب الآذان / باب التشهد فى الآخرة ٢٥٣/١ رقم ٨٣١

(٧) سنن الدار قطنى / كتاب الصلاة / باب صفة التشهد ١ / ٣٥١ رقم ١٢ .

(٨) صحيح / مسلم كتاب الزكاة / باب فضل إخفاء الصدقة ٧١٥/١ رقم ٩١ فى الكتاب .

(٩) الموطأ / كتاب الشعر / باب ما جاء فى المتحابين فى الله ٢ / ٧٢٦ رقم ١٤ .

(١٠) صحيح البخارى / كتاب الزكاة / باب الصدقة باليمين ٤٢٤/١ رقم ١٤٢٣

الكلام ؛ لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين قال القاضي : ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم لا من مسلم بدليل إدخاله بعده حديث مالك – رحمه الله – وقال بمثل حديث عبيد ، وبين الخلاف في قوله {وقال : رجل معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود} فلو كان ما رواه مخالفاً لرواية مالك لنبه عليه كما نبه علي هذا .[١]

ت – الاضطراب في المتن : يتضح هذا في حديث مالك في الموطأ عن أنس بن مالك أنه قال : قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان ، فكلهم كان لا يقرأ – بسم الله الرحمن الرحيم – إذا افتتح الصلاة[٢] . قال ابن عبد البر رحمه الله تعالي : هكذا هو في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت موقوفاً ، وروته طائفة عن مالك فرفعته ، وليس ذلك بمحفوظ فيه عن مالك ، إلا أنهم اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً ، وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء[٣].

ث – التصحيف في المتن : رواية مسلم – السليمة من التصحيف – عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال " من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر "[٤] . فقد ذكر الدارقطني أن أبا بكر الصولي أملي في الجامع حديث أبي أيوب مرفوعاً " من صيام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال " " فصحف " ستاً إلى شيئاً "[٥] .

هذا بالنسبة إلى الشذوذ الذي يقع في المتن ، وأما اشتراطهم نفي العلة من الحديث الصحيح ، فهذا يدل أيضاً عل نقدهم لمتون الراويات ، لأن العلة كما تقع في الإسناد تقع أيضا في المتن .

مثال العلة في المتن :- حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلهما في الإناء ، فأنه لا يدري أين باتت يده ، ثم ليغترف بيمينه من إنائه ، ثم ليصب علي شماله فليغسل مقعدته .

قال أبو حاتم الرازي : ينبغي أن يكون {ثم ليغترف بيمينه إلى آخر الحديث } من كل إبراهيم بن طهمان فأنه كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع .[٦]

ثانياً :- وكذا في تعريفهم للحديث الحسن حيث عرفه الإمام الترمزى بقوله : كل حديث يروي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ويروي من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حسن[٧] .

فالشذوذ يقع أيضاً في المتن كوقوعه في الإسناد وهذا يدل علي عنايتهم بذلك في المتون .

قال الإمام النووي : قولهم حديث حسن الإسناد أو صحيحه ، دون قولهم حديث صحيح أو حسن ؛ لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة[٨] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣٢/٤ .

(٢) الموطأ / كتاب الصلاة /باب العمل في القراءة ١ / ٩٠ رقم ٣٠ .

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد ٢ / ٢٨٨ – ٢٣٠ .

(٤) صحيح مسلم / كتاب الصيام / باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان٢٢٨/٢ رقم ٢٠٤ في الكتاب .

(٥) ألفية العراقي ص٣٣٣ ، قال الدارقطنى : ورواه إسحاق بن أبى فروة عن يحيى بن سعيد عن عدى بن ثابت عن البراء ، ووهم فيه وهماً قبيحاً ، حدث أبى أيوب / العلل الوارة فى الأحاديث النبوية ٦ / ١٠٨ رقم ١٠٠٩ .

(٦) علل الحديث ٦٥/١ ،رقم ١٧٠ ، والحديث بدون الزيادة التي ذكرها أبو حاتم أخرجه البخاري فى صحيحه / كتاب الوضوء / باب الاستجمار وتراً ٧٨/١ رقم ١٦٢ ، ومسلم في صحيه / كتاب الطهارة باب كراهية غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك فى نجاستها فى الإناء قبل غسلها ثلاثاً ١ / ٢٢٣ رقم ٨٨ فى الكتاب .

(٧) كتاب العلل آخر الجامع له ٧٥٨/٥

(٨) التقريب والتيسير فى معرفة سنن البشير النذير له مع شرحه تدريب الراوي ١ / ١٦١ .

ثالثاً :- الحديث الضعيف بأنواعه : إذا نظر إلى ذلك نظرة فاحصة كانت كفيلة بأن تعطي المرء يقينا بأن المتن شمل اهتمام علماء الحديث وعنايتهم به .

يقول الدكتور الأمين الصادق الأمين : وهنالك كثير من علوم الحديث لم يكتف فيها بدراسة الإسناد فقط ، وإنما درس الإسناد والمتن جميعاً ، من ذلك : الحديث المقلوب والمضطرب والمدرج والمعل والمصحف والموضوع ، وزيادة الثقة ، كما أنشئت علوم كثيرة تتعلق بدراسة المتن خاصة ، من ذلك غريب الحديث ، وأسباب وروده ، وناسخه ومنسوخه ، ومشكله ومحكمه[1] .

لعل جميع ما تقدم بيانه يعطي دلالة قوية علي الجهد المحمود الذي بذله علماء الحديث في دراسة المتون ويدفع عنهم اللمز بالتقصير وعدم العناية في هذا الباب من علوم الحديث .

أصحاب رسول الله ﷺ ودورهم في دراسة المتون :

قبل أن ينشئ علماء الحديث منهجهم وقواعدهم في العناية بالمرويات نجد أصحاب رسول الله ﷺ — وهم الحلقة الأولي في سلسلة الإسناد — قد أعطوا المتون اهتماما له قدره من العناية والدراسة والتمحيص لها ، وبيان علمهم فيها ومعلوماتهم عنها .

وإليك بعض الشواهد لذلك :

أ - أخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول : إن الميت ليعذب ببكاء الحي ، فقالت عائشة : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، أما إنه لم يكذب ولكنه نسى أو أخطأ ، إنما مر رسول الله ﷺ علي يهودية يبكي عليها ، فقال " إنهم ليبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها " [2] .

قال الإمام النووي — رحمه الله - تعالي : قالت " وإنما قال النبي ﷺ في يهودية أنها تعذب وهم يبكون عليها " يعني : تعذب بكفرها في حال بكاء أهلها لا بسبب البكاء ، واختلف العلماء في هذه الأحاديث فتأولها الجمهور علي من وصى بأن يبكي عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته ، فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم ، لأنه بسببه ومنسوب إليه ، قالوا : فأما من بكي عليه أهله وناحوا من غير وصية منه فلا يعذب لقول الله تعالي " ولا تزر وازرة وزر أخرى " قالوا : وكان من عادة العرب الوصية بذلك قالوا : فخرج الحديث مطلقاً حملاً على ما كان معتاداً له ، وقالت طائفة : هو محمول علي من أوصي بالبكاء والنوح ، أو لم يوص بتركهما ، فمن أوصي بتركهما فلا يعذب بهما إذ لا صنع له فيهما ولا تفريط منه ، وحاصل هذا القول إيجاب الوصية بتركهما ومن أهملهما عذب بهما ، وقالت طائفة : معني الأحاديث أنهم كانوا ينوحون علي الميت ويندبونه بتعديد شمائله ومحاسنه في زعمهم ، وتلك الشمائل قبائح في الشرع يعذب بها .

كما كانوا يقولون : يا مؤين النسوان ومؤتم الولدان ومخرب العمران ومفرق الأخدان ونحو ذلك مما يرونه شجاعة وفخراً وهو حرام شرعاً[3] .

إن نقد السيدة عائشة ﷺ لرواية عبد الله بن عمر ﷺ وتدخلها بما لديها من علم وحجة[1] قد أحدث هذه التفريعات العلمية المفيدة عند العلماء بعد ذلك ، حتى بدا الأمر في صورة من الجمع بين الروايتين مقبولة ، وعلي درجة من الفائدة .

---

(١) موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية ١٧٢/٢ — ١٧٤ .

(٢) صحيح مسلم / كتاب الجنائز / باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٦٤٣/٢ رقم ٢٧ في الكتاب .

(٣) شرح النووى على صحيح مسلم ٥٠٥/٣ — ٥٠٦ .

ب – وأخرج عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه : أنه كان قاعداً عند عبد الله بن عمر ، إذ طلع خباب صاحب المقصورة فقال : يا عبد الله بن عمر ، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة ؟ إنه سمع رسول الله ﷺ يقول " من خرج مع جنازة من بيتها وصلي عليها ثم تبعها حتى تدفن ، كان له قيراطان من أجر ، كل قيراط مثل أحد ، ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد ، فأرسل ابن عمر خباباً إلى عائشة ـ رضى الله عنها ـ يسألها عن قول أبي هريرة ثم يرجع إليه فيخبره ما قالت ، ، وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد يقلبها في يده حتى رجع إليه الرسول فقال : قالت عائشة ـ رضى الله عنها ـ : صدق أبو هريرة ، فضرب ابن عمر بالحصي الذي كان في يده الأرض ثم قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة[٢] .

لم ينكر ابن عمر ﷺ علي أبي هريرة ﷺ – روايته ، وإنما خاف عليه بكثرة مروياته أن يكون قد أخطأ أو نسي ما يوقنه هو في نفسه ، أو أراد التثبت في هذا المروي ، إذ فيه علم زائد ومفيد في بابه على ما عنده من علم ، فكانت الإجابة بمزيد من الفائدة والتصديق لأبي هريرة ﷺ .

يقول الإمام النووي رحمه الله تعالي : وإنما بعث ابن عمر إلى عائشة يسألها بعد أخبار أبي هريرة ﷺ ، لأنه خاف على أبى هريرة النسيان والاشتباه فلما وافقته عائشة ـ رضى الله عنها ـ علم أنه حفظ وأتقن[٣] .

فقد أثمر النقد للمتن فائدة ، ولولا ذاك ما أيقن ابن عمر ﷺ هذه الفائدة لأن ما عنده من علم يقصر عن هذا العلم الذي وجد عند أبي هريرة والسيدة عائشة ـ رضى الله عنها .

ت – وأخرج عن أبي إسحاق قال : كنت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي ، فحدث الشعبى بحديث فاطمة بنت قيس : أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ، ثم أخذ الأسود كفا من حصي فحصبه به فقال : ويلك تحدث بمثل هذا ، قال عمر : لا نترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة ، لا ندري لعلها حفظت أو نسيت ، لها السكني والنفقة قال الله عز وجل { لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ }[٤][٥] .

اختلف العلماء في المطلقة البائن الحائل هل لها النفقة والسكنى أم لا ؟ فقال عمر ابن الخطاب ﷺ وأبو حنيفة وآخرون لها السكني والنفقة ، وقال ابن عباس وأحمد : لا سكنى لها ولا نفقة ، وقال مالك والشافعي وآخرون : تجب لها السكنى ولا نفقة لها ، وأحتج من أوجبهما جميعاً بقوله تعالي { أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ }[٦] ، فهذا أمر بالسكني ، وأما النفقة فلأنها محبوسة عليه ، وقد قال عمر ﷺ : لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ بقول امرأة جهلت أو نسيت ، قال العلماء الذي في كتاب ربنا إنما هو إثبات السكني ، قال الدارقطنى قوله : {وسنة نبينا} هذه زيادة غير محفوظة ، لم يذكرها جماعة من الثقات ، واحتج من لم يوجب نفقة ولا سكني بحديث فاطمة بنت قيس ، واحتج من أوجب السكني دون النفقة لوجوب السكني بظاهر قوله تعالي {أسكنوهن من حيث سكنتم} ولعدم وجوب النفقة بحديث فاطمة[٧] .

---

(١) لقوله تعالي " ولا تزر وازرة وزر أخري " كما وقع لها { رضى الله عنها } في موقفها من رواية ابن عمر {ﷺ} أن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه ؛ صحيح مسلم / كتاب الجنائز / باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٦٤٢/٢ رقم ٢٣ .

(٢) صحيح مسلم / كتاب الجنائز / باب فضل الصلاة علي الجنازة واتباعها ٦٥٣/٢ – ٦٥٤ رقم ٥٦ .

(٣) شرح النووى على صحيح مسلم ٢٠/٤-٢١ .

(٤) سورة الطلاق الآية ١ .

(٥) صحيح مسلم / كتاب الطلاق / باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ١١١٨/٢ – ١١١٩ رقم ٤٦

(٦) سورة الطلاق الآية ٦

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم ٥ / ٣٥٩ – ٣٦٠

أرأيت تدخل عمر ﷺ في رواية فاطمة بنت قيس رضى الله عنها ، وكيف استدل لرأيه وتوقف فى روايتها إنها إذاً العناية وحسن التمحيص من أصحاب رسول الله ﷺ لمتون المرويات ، والدقة في نقدها ودراستها .

التابعون ودورهم في دراسة المتون :

لقد أظهر التابعون عناية فائقة في دراسة المرويات والتوقف عندها قبولاً ورداً، مما يدل علي اهتمامهم بفحص المتون وتنقيتها ، والوقوف علي درجاتها من حيث القبول والرد ، وإليك أمثلة لذلك :

أ – أخرج مسلم في صحيحه عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ لعلي " أنت مني بمنزلة هارون من موسي ، إلا أنه لا نبى بعدى ، قال سعيد ، فأحببت أن أشافه بها سعداً ، فلقيت سعداً ، فحدثته بما حدثني عامر ، فقال : أنا سمعته ، فقلت : آنت سمعته ؟ فوضع إصبعيه علي أذنيه فقال : نعم ، وإلا فاستكتا [1][2] .

فأنت تري حرص التابعي الجليل سعيد بن المسبب رحمه الله تعالي ، على التثبت من الرواية وطلب علو الاسناد فيها ، فلم يكتف بنقل عامر بن سعد لها ، حتى حدثه بها سعد ﷺ ، وهذا غاية في تتبع المرويات ، وطلب التثبت فيها ، وأفضل الطرق في نقلها .

ب– أخرج الترمزي في سننه عن جبير بن نفير[3] عن أبي الدرداء قال : كنا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلي السماء ثم قال : هذا أوان يختلس العلم من الناس ، حتى لا يقدروا منه علي شئ ، فقال زياد بن لبيد الأنصاري : كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن ، فوالله لنقرأنه ولنقرأنه نساءنا وأبناءنا فقال : ثكلتك أمك يا زياد ، إن كنت لأعدك من فقها ء أهل المدينة ، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصاري فماذا تغني عنهم ؟ قال جبير : فلقيت عبادة بن الصامت ، قلت : ألا تسمع إلي ما يقول أخوك أبو الدرداء ؟ فأخبرته بالذى قال أبو الدرداء ، قال : صدق أبو الدرداء ، إن شئت لأحدثنك بأول علم يرفع من الناس ؟ : الخشوع ، يوشك أن تدخل مسجد جماعة فلا تري فيه رجلاً خاشعاً . قال أبو عيسي : هذا حديث حسن غريب[4] .

إن ما أذهل زياد بن لبيد ﷺ ودعاه إلى التوقف التساؤل مع النبي ﷺ هو الذي حمل جبير بن نفير علي أن يعي ما في هذه الرواية ، ويأخذ باليقين فيها ، بياناً علي بيان ، ويقيناً علي يقين ، فإذا به يجد مطلبه عند صاحب رسول الله ﷺ عبادة بن الصامت ﷺ الذي أفادة يقين ما حدث به أبو الدراداء ﷺ فاستقر في نفسه مضمون الحديث ، وسلم باطنه لمحتوي الرواية .

ت – أخرج مسلم في صحيحه عن شريح بن هاني [5]عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ " من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه " قال فأتيت عائشة ـ رضى الله عنها ـ فقلت يا أم المؤمنين ، سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله ﷺ حديثاً ، إن كان كذلك فقد هلكنا ، فقالت : إن الهالك من هلك بقول رسول الله ﷺ وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله ﷺ " من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه " وليس منا أحد إلا وهو يكره الموت ، فقالت : قد قاله رسول الله ﷺ ، وليس بالذي تذهب إليه ، ولكن إذا شخص[6]

---

(١) أي : صمتا ، والاستكات الصم وذهاب السمع . النهاية في غريب الحديث ٣٤٥/٢

(٢) صحيح مسلم / كتاب فضائل الصحابة / باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ ١٨٧٠/٤ رقم ٣٠ .

(٣) ابن مالك الحضرمي الحمصى أدرك الجاهلية ولا صحبة له أسلم في خلافة أبي بكر ثقة من كبار وأجل تابعي أهل الشام / مات سنة ٧٥ هـ ويقال سنة ٨٠هـ تهذيب التهذيب ٦٤/٢ – ٦٥ .

(٤) سنن الترمذي / كتاب العلم / باب ما جاء في ذهاب العلم ٣١/٥– ٣٢ رقم ٢٦٥٣ .

(٥) ابن يزيد الحارثي الكوفي ، أدرك النبي ﷺ ولم يره ، من تابعي أهل الكوفة كان من أصحاب علي ﷺ وشهد معه المشاهد وكان ثقة قتل مع ابن أبي بكرة بسجستان سنة ٧٨هـ / تهذيب التهذيب ٣٣٠/٤ – ٣٣١ .

(٦) شخوص البصر : ارتفاع الأجفان إلى فوق وتحديد النظر وانزعاجه النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٠٤/٢ .

البصر ، وحشرج[١] الصدر ، واقشعر[٢] الجلد وتشنجت[٣] الأصابع ، فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه "[٤] .

أخذ هذا التابعي الجليل الحديث عن أبي هريرة ﷺ مسلماً به ، قابلاً له ، لكن التبس عليه مفهوم الحديث ، وأشكل عليه المراد منه ، فإذا به يسعي جاهداً لرفع الالتباس ، وحل الإشكال ، والمذهب عنه ذلك أم المؤمنين السيدة عائشة ـ رضى الله عنها ـ فإذا به تطمئن نفسه ، وينشرح صدره لمضمون الحديث ، وفهم المراد منه .

ومعني الحديث : أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها ، فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه ، وما أعد له ويكشف له عن ذلك ، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله ، لينتقلوا إلي ما أعد لهم ، ويحب الله لقاءهم ، أى : فيجزل لهم العطاء والكرامة ، وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه ، ويكره الله لقاءهم ، أي : يبعدهم عن رحمته وكرامته ، ولا يريد ذلك بهم ، وهذا معني كراهته سبحانه لقاءهم ، وليس معني الحديث أن سبب كراهة الله تعالي لقاءهم ، كراهتهم ذلك ، ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك ، بل هو صفة لهم[٥] .

ولعل هذه الدقة في بيان مفهوم الحديث علي يدي السيدة عائشة ـ رضى الله عنها ـ لاسيما في هذا الأمر الذي هو أقرب إلى الغيبيات — أخذته عن النبى ﷺ .

أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت : قال رسول الله ﷺ " من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه " فقلت يا نبي الله أكراهية الموت ؟ فكلنا نكره الموت ، فقل " ليس كذلك ، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته ، أحب لقاء الله ، فأحب الله لقاءه ، وأن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه ، كره لقاء الله ، وكره الله لقاءه "[٦] .

تلك بعض النماذج التي تظهر عمل التابعين ومواقفهم من المتون التي هي في حاجة إلي التثبت ، أو طلب الفهم ورفع الالتباس ، وهذا يدل علي اهتمامهم بجانب الدراسة في متون المرويات ، وحرصهم علي نقدها وأخذ الصحيح والمقبول منها .

علماء الحديث برآء من علة الافتراء :

نقل الكاتب محمود أبو رية عن السيد رشيد رضا[٧] ما يدعم به زعمه في أن العلة التي من أجلها تظهر عدم عناية المحدثين بالمتون كعنايتهم بالأسانيد ، هي عدم تأهلهم لذلك ، وقلة باعهم فيه ، فتراه ينقل : إن علماء الحديث قلما يعنون بغلط المتون فيما يخص معانيها وأحكامها ... إن هذه مشكلات في الروايات لا يهتدي إلي

---

(١) الحشرجة : الغرغرة عند الموت وتردد النفس ، النهاية في غريب الحديث ٣٧٤/١

(٢) تقبض وتجمع ، النهاية في غريب الحديث ٥٨/٤ بتصرف .

(٣) أي : انقبضت وتقلصت النهاية في غريب الحديث ٤٥٠/٢

(٤) صحيح مسلم / كتاب الذكر والدعاء / باب من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه ٤ / ٢٠٦٦ رقم ١٧ .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/٩ — ١٥ .

(٦) صحيح مسلم / كتاب الذكر والدعاء / باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ٢٠٦٥/٤ — ٢٠٦٦ رقم ١٥ .

(٧) لم أعثر على هذه الألفاظ عن السيد رشيد رضا ، بل عثرت على ما يناقضها عنه إذ يقول : إن الذى جرى عليه حملة السنة ومبلغوها للأمة من السلف الصالح هو وجود تبليغ النص بلفظه على من حفظه ، أو بمعناه إذا وعاه ووثق بقدرته على أدائه ، ولهؤلاء الأعلام أعظم منة فى عنق الأمة الإسلامية بنقل السنة إليها كما رووها ، وبضبط متونها ووزن أسانيدها بميزان الجرح والتعديل ، تفسير المنار ٧ / ٤٦٠ ، فانظر إلى قوله هنا — رحمه الله تعالى — وكيف يعارض ما عزاه الكاتب عنه فى موطن استدلاله وفى تعظيم السيد رشيد رضا لأهل الحديث فلعل الكاتب حرف فى النقل وإلا فالجواب عن الشبهة واضح .

تحقيق الحق فيها إلا الذي يعطي لعقله حرية الاستقلال فيما قاله أصناف العلماء ، وقال : إن علماء الأصول الاعتقادية والفقهية أعلم من المحدثين بنقد المتون ، وما يوافق المعقول وأصول العقائد منها وما لا يوافقها[١] .

هكذا يتقول الكاتب علي علماء الحديث ، وهم أبعد ما يكونون عن هذا التعليل الفاسد ، كيف وهم أهل الدراية والرواية بحق ، وأهل الاستنباط الدقيق والمعالجة السليمة بصدق ؟

يقول الأستاذ الدكتور / محمد محمد أبو شهبة : وأما تعليل عدم عنايتهم بنقد المتون كالأسانيد بقصور المحدثين في باب الدراية وأن ذلك ليس من صناعتهم وأنه من صناعة علماء الأصول والفقه ، فكلام مردود ، فكثير من أئمة الحديث قديماً وحديثاً جمعوا بين الرواية والدراية ، وكثير منهم كان يحذق الأصولين – أصول الدين وأصول الفقه – وإذا كان بعض علماء الفقه والأصول تهجموا علي بعض الأحاديث وردوها ، فليس ذلك لأنهم أعلم بالمتون ، ولكن ذلك يرجع إلى قصورهم في باب العلم بالرواية وشروطها ، وعدم تمرسهم فيها كما تمرس علماء الحديث ، وإذا كان بعض الرواة كانت مهمتهم الجمع والحفظ دون البصر بالمروي والفقه فيه ، فهؤلاء قلة لا يقام لهم وزن ، والمحدثون المحققون أنفسهم قد نددوا بهم ، وجعلوا فقه الحديث وفهمه من آداب طالب الحديث[٢] .

يقول ابن الصلاح رحمه الله تعالي : ثم لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر علي سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه ، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل ، وبغير أن يحصل في عداد أهل الحديث ، بل لم يزد علي أن صار من المتشبهين والمنقوصين المتحلين بما هم منه عاطلون[٣] .

ويقول الحافظ العراقي في ألفيته :

ولا تكن مقتصراً أن تسمعا وكتبه من دون فهم نفعاً [٤]

يقول : لا ينبغي للطالب أن يقتصر علي سماع الحديث ، وكتبه دون معرفته وفهمه [٥] .

فهل هناك أصرح من هذا في لزوم عناية أهل الحديث بمعني الحديث وفقهه ، بل قالوا : يلزم العلم بعلوم العربية أيضاً [٦] .

يقول ابن الصلاح : فحق علي طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما [٧] .

ويقول الحافظ العراقي :

وليحذر اللحان والمصحفا علي حديثه بأن يحرفا

فيدخلا في قوله من كذباً فحق النحو علي من طلبا [٨]

فأين عناية المحدثين هذه وادعاء الحاقدين عليهم ضدها

قواعد أحمد أمين ومخالفتها لواقع علماء الحديث : يقول الدكتور/ أحمد أمين : فقل أن تظفر بنقد :

١– من ناحية ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيلت فيه .

---

(١) أضواء علي السنة المحمدية ص ٢٩٠ – ٢٩١

(٢) دفاع عن السنة النبوية ص ٢٤١ – ٢٤٢

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٤٣٢ .

(٤) ألفية الحديث وشرحها فتح المغيث للحفاظ العراقي ص ٣٠٢

(٥) المرجع السابق

(٦) دفاع عن السنة النبوية ص ٢٤٢

(٧) مقدمة ابن الصلاح ص ٤٠٠

(٨) ألفيه العراقي وشرحها فتح المغيث ص ٢٦٤

٢- أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه .
٣- أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي ﷺ
٤ – أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده ، بمتون الفقه [١] .
وزاد في ضحي الإسلام :
٥- لم يتعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق علي الواقع أم لا .
٦- كذلك لم يتعرضوا كثيراً لبحث الأسباب السياسية التي قد تحمل على الوضع
٧- ولا درسوا دراسة وافية البيئة الاجتماعية في عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين والأمويين والعباسيين ، ليعرفوا هل الحديث يتمشى مع البيئة متي حكي أنه قيل فيها أو لا ؟
٨- ولم يدرسوا كثيراً بيئة الراوي الشخصية ،وما قد يحمله منها علي الوضع[٢].
تلك هي القواعد التي يزعم الكاتب أن المحدثين كان من الواجب عليهم أن يتمسكوا بها في نقدهم للمتون ، لكنهم أهملوها .
يقول الدكتور / مصطفي السباعي – رحمه الله تعالي – : هذه هي القواعد الجديدة التي وضعها مؤلف " فجر الإسلام وضحاه " لنقد المتن ، وزعم أنها فاتت علماءنا ولو تنبهوا لها لا نكشف لهم حال أحاديث كثيرة حكموا بصحتها وهي في الواقع – علي زعمه – موضوعة .
يقول : تعال بنا ننظر فيما زعمه من مقاييس جديدة ، ولننظر في أمثلتها التي اختارها لنري إلى أي مدي كان المؤلف موفقاً ؟
١ـ أما أنهم لم يحققوا فيما نسب إلي النبي ﷺ ، هل يتفق والظروف التي قيلت فيه أم لا ؟ فقد رأيت عدم صحة هذا الزعم ، بل إنهم جعلوا ذلك من أسس نقد المتن .
مثاله : حديث أنس – رضي الله عنه ـ دخلت الحمام فرأيت رسول الله جالساً وعليه مئزر فهممت أن أكلمه فقال : يا أنس إنما حرمت دخول الحمام بغير مئزر من أجل هذا " [٣] مع أن الثابت تاريخياً أن الرسول ﷺ لم يدخل حماماً قط إذ لم تكن الحمامات موجودة في الحجاز في عصره .
٢ – وأما أن الحوادث التاريخية تؤيده أو تكذبه ، فقد رأيت أنهم عدوا ذلك من علامات الوضع ، ومثلوا له في ردهم لحديث وضع الجزية عن أهل خيبر ، فقد رده العلماء بأن الحوادث التاريخية ترده .
٣ – وأما كون الحديث نوعاً من التعبير الفلسفي يخالف المألوف من كلام النبي ﷺ ، فإن ذلك داخل تحت بحث " ركة اللفظ " ، وضابطه أن تقطع بأن النبي ﷺ لا يقول مثل هذا الكلام .
٤ – وأما أن الحديث أشبه بشروطه وقيوده بمتن الفقه ، فقد رأيت كيف اشترطوا ألا يكون المروي موافقاً لمذهب الراوي المتعصب ، وقد ردوا أحاديث كثيرة لأنها تؤيد مذاهب الرواة .
٥ – وأما أن الحديث هل ينطبق علي الواقع أم لا ؟ فقد ذكروا ذلك ، ومن أجله ردوا أحاديث كثيرة منها " الباذنجان شفاء من كل داء " كما سبق بيانه[٤] .
٦ – وأما أنه هل هناك باعث سياسي للوضع ؟ فقد رأيت أنهم نصوا علي رفض رواية ذوي المذاهب والأهواء المتعصبين ، وبذلك رفضوا أحاديث غلاة الشيعة في علي ، وغلاة البكرية في أبي بكر وغلاة العثمانية في عثمان رضي الله عنهم والمتعصبين للأمويين في بني أمية ، والمتعصبين للعباسيين في بني عباس .

---

(١) فجر الإسلام ص ٢١٧
(٢) ضحي الإسلام ٢/١٣٠– ١٣١ .
(٣) اللآلئ المصنوعة / كتاب الطهارة ٢ / ٧ .
(٤) راجع ص٨ .

٧ – وأما أنه هل يتمشي الحديث مع البيئة التي قيل فيها أم لا ؟ فقد نصوا علي ذلك وردوا من أجله أحاديث متعددة منها : " رمدت فشكوت إلي جبريل ، فقال لي : أدم النظر في المصحف "[١] قالوا : لأنه لم يكن علي عهد النبي ﷺ مصحف حتى ينظر فيه .

٨ – وأما أنه هل هناك باعث نفسي يحمل علي الوضع أم لا ؟ فقد رأيت أنهم لم يغفلوا ذلك ، بل قالوا : قد يستفاد الوضع من حال الراوي ، ومثلوا لذلك بحديث : " الهريسة تشد الظهر "[٢] .

فها أنت تري أن كل ما زعم المؤلف استدراكه علي علماء الحديث من قواعد في نقد المتن لم يغفلها علماؤنا ، بل نصوا عليها وذهبوا إلى أبعد منها في وضع القواعد ، وبها ردوا كثيراً من الأحاديث[٣].

الأدلة المدعاة والجواب عنها :

توهم أقطاب هذه الشبة أن لديهم بعض الأدلة التي تساعدهم في إظهار شبهتهم في صورة واقعية ، ولكن طاشت في هذا الموطن سهامهم ، وخابت مقاصدهم ، وها هى أدلتهم وردها .

أ ـ يقول الدكتور/ أحمد أمين : ولم نظفر منهم فى هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم حتى نري البخاري علي جليل قدره ، ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية علي أنها غير صحيحة ؛ لاقتصاره علي نقد الرجال[٤] .

أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال : صلي بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام ، قال : " أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة سنة منها ، لا يبقي ممن هو علي ظهر الأرض أحد "[٥] .

بهذه الرواية استدل أحمد أمين علي زعمه ، وهو مخطئ ومجانب للصواب في هذا الاستدلال .

لقد ذكر الكاتب هذه الرواية وغض طرفه عن الرواية الأخرى في صحيح البخاري أيضاً ، والتي تفسد عليه استدلاله ، وتوقف العمل بدليله .

أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال : صلي النبي ﷺ صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام النبي ﷺ فقال : " أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة لا يبقي ممن هو اليوم علي ظهر الأرض أحد" فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ إلى ما يتحدثون من هذه الأحاديث ، عن مائة سنة ، وإنما قال النبي ﷺ : " لا يبقي ممن هو اليوم علي ظهر الأرض " يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن[٦] .

فلماذا أغفل الكاتب هذه الرواية في موطن تقبح فيه الغفلة ، ويقبح فيه الخطأ ؛ لأنه يتعلق بالقدح فيمن ثبت تقدمه في هذا العلم ، ويرد الثابت عن رسول الله ﷺ ، ولعل عذر البخاري يتضح إذا عرف منهجه في تقطيع الأحاديث ، أم يجهل الكاتب هذا المنهج عند البخاري ؟ .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالي : وقد بين ابن عمر رضي الله عنهما – في هذا الحديث مراد النبي ﷺ وأن مراده أنه عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك ينخرم ذلك القرن ، فلا يبقي أحد ممن كان موجوداً حال تلك المقالة[٧] .

---

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة / كتاب فضل القرآن ١ / ٣٠٨ رقم ٨١ وقال : لكن لوائح الوضع ظاهرة على الحديث ، فأين كان فى العهد النبوى مصحف حتى يؤمر ويأمر بإدامة النظر إليه .

(٢) كتاب الموضوعات / باب فضل الهريسة ٣ / ١٨ .

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٢٥٣ – ٢٥٥

(٤) فجر الإسلام ص ٢١٨

(٥) صحيح البخاري / كتاب العلم / باب السمر في العلم ٦٣/١ رقم ١١٦

(٦) صحيح البخاري / كتاب مواقيت الصلاة / باب السمر في الفقة والخير بعد العشاء ١٩٥/١ رقم ٦٠٠

(٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨٩/٢ رقم ٦٠٠

أرأيت قول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالي عند شرحه لرواية ابن عمر فهل فات الكاتب أن يقرأ كلام الشراح علي هذا الحديث ؟ فإن لم يكن نظر في كلام ابن حجر ، فلماذا يعد كتاب " فتح الباري في مراجعه العلمية التي نقل منها مادته العلمية المدعاة ؟

أضف إلي ذلك أنه قد ثبت بالاستقراء ، فكان آخر من ضبط أمره ممن كان موجوداً حينئذ أبو الطفيل عامر بن واثلة[1] ، وقد أجمع أهل الحديث علي أنه كان آخر الصحابة موتاً ، وغاية ما قيل فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة ، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي ﷺ [2].

وأيضاً فقد أخرجت هذه الرواية في صحيح مسلم موافقة لمعني رواية البخاري المخالفة لمقصد الكاتب .

أخرج مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال ذلك قبل موته بشهر ، أو نحو ذلك " ما من نفس منفوسة اليوم ، تأتي عليها مائة سنة ، وهي حية يومئذ" [3].

قال الإمام النووي – رحمه الله تعالي – هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً ، وفيها علم من أعلام النبوة ، والمراد أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة علي الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة ، سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا ، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة [4].

فأنت تري أن هذا الحديث الذي كان في الواقع معجزة من معجزات الرسول ﷺ ينقلب في منطق النقد الجديد الذي دعا إليه صاحب فجر الإسلام إلي أن يكون مكذوباً مفتري ! [5].

ب ـ واستدل أيضاً في نقده علي البخاري بما أخرجه البخاري في صحيحه عن عامر بن سعد عن أبيه [6] رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ :" من اصطبح كل يوم تمرات عجوة ، لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل "[7] .

إن هذه الجرأة من الكاتب على رد هذه الرواية ، دون دليل بين للرد – أو حتى التوقف – لا مقام لها في باب الدراسة العلمية النزيهة ؛ كيف وقد ذكر أهل العلم من المحدثين ما يحمدوا عليه ، ويعرف لهم فضلهم فيه ، في دراسة هذا المتن ، وتوجيهه توجيهاً سليماً ؟

يقول الحافظ أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي : ظاهر هذه الأحاديث خصوصية عجوة المدينة بدفع السم ، وإبطال السحر ، وهذا كما توجد بعض الأدوية مخصوصة ببعض المواضع ، وببعض الأزمان ، وهل هذا من باب الخواص التي لا تدرك بقياس طبي ؟ أو هو مما يرجع إلى قياس طبي ؟ اختلف علماؤنا فيه : فمنهم من تكلفه وقال : إن السموم إنما تقتل لإفراط برودتها ، فإذا دام علي التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة ، واستعانت بها الحرارة الغريزية ، فقابل ذلك برودة السم ما لم يستحكم فيبرأ صاحبه بإذن الله تعالي ، قلت : وهذا يرفع خصوصية عجوة المدنية ، بل خصوصية العجوة مطلقاً ، بل خصوصية التمر ، فإن هناك من الأدوية الحارة ما هو أولي بذلك منه ، كما هو معروف عند أهله ، والذي ينبغي أن يقال : إن ذلك خاصة عجوة المدينة كما أخبر به الصادق ﷺ [8].

---

(١) تهذيب التهذيب ٨٢/٥ – ٨٤

(٢) فتح الباري ٨٩/٢ – ٩٠ رقم ٦٠٠

(٣) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة / باب قوله ﷺ " لا تأتي سنة وعلي الأرض نفس منفوسة اليوم ١٩٦٦/٤ رقم ٢١٨

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ٣٣٢/٨

(٥) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٢٦٠

(٦) سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، فتح الباري ٢٤٩/١٠ رقم ٥٧٦٨

(٧) صحيح البخاري / كتاب الطب / باب الدواء بالعجوة للسحر ١٨٤١/٤ – ١٨٤٢ رقم ٥٧٦٨

(٨) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٣٢٢/٥

أخرج مسلم في صحيحه عن عامر بن سعد بن أبيه وقاص عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : " من أكل سبع تمرات[١] مما بين لابتيها[٢] حين يصبح لم يضره سم حتى يمسى "[٣] .

وأخرج عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال:" إن في عجوة العالية [٤] شفاء ، أو إنها ترياق أول البكرة"[٥] .

قال الإمام النووي – رحمه الله تعالي – : وفي هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها ، وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها[٦] .

وإلى هذه الخصوصية ذهب العلامة ابن القيم رحمه الله تعالي إذ يقول : وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم فإنه ملين للجسم ، لذية الطعم ، صادق الحلاوة ، والتمر يدخل في الأغذية والأدوية والفاكهة ، وهو يوافق أكثر الأبدان ، وهذا الحديث من الخطاب الذي أريد به الخاص كأهل المدينة ومن جاورهم ، ولا ريب أن لبعض الأمكنة اختصاصاً ينفع كثيراً من الأدوية في ذلك دون غيره ، فيكون الدواء الذي قد نبت في هذا المكان نافعاً من الداء ، ولا يوجد ذلك النفع إذا نبت في مكان غيره ، لتأثير نفس التربة أو الهواء أوهما جميعاً ، فإن للأرض خواص وطبائع يقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان [٧] .

يقول الدكتور / مصطفي السباعي – رحمه الله تعالي – راداً علي أحمد أمين : وإذا كان الطب الحديث لم يوفق في اكتشاف سائر خواص العجوة حتى الآن ، أفليس من الخطأ التسرع إلي الحكم بوضعه ، وهل ادعي أحد أن الطب انتهي إلى غايته ، أو أنه اكتشف كل خاصة لكل المأكولات والمشروبات والنباتات والثمار التي في الدنيا ؟ إنك لا شك معي في أن إقدام مؤلف فجر الإسلام علي القطع بتكذيب هذا الحديث جرأة بالغة منه ، لا يمكن أن تقبل في المحيط العلمي بأي حال ، مادام سنده صحيحاً بلا نزاع ، ومادام متنه صحيحاً علي وجه الإجمال ولا يضره بعد ذلك أن الطب لم يكتشف حتى الآن بقية مادل عليه من خواص العجوة"[٨] .

فهل يعي الكاتب هذه التخريجات ؟ وهل يسلم بصحة هذا التوجيه ؛ لهذا الحديث ؟

ت ـ يقول أحمد أمين : فلم يعرضوا ـ أهل الحديث – لمتن الحديث هل ينطبق علي الواقع أولاً ؟ ، واستدل لهذا القول بما يلي : ـ أخرج الترمزي في سننه عن أبي هريرة أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا : الكمأة جدري الأرض فقال النبي ﷺ ؛ الكمأة من المن ، وماؤها شفاء العين ، والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم .

---

(١) يقول الدكتور السباعي : وقد جربت ذلك بنفسي حين ذهبت إلى الحج عام ١٣٨٤هـ فاستمررت علي التصبح بسبع تمرات من تمر المدينة مدة خمسة أشهر كاملة وأنا مصاب بمرض " السكر " ثم حللت البول والدم فلم يظهر أي أثر للسكر في البول ، ولم يزد السكر في الدم عما كان عليه قبل سفري إلى الحج ، السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٢٦٢ .

(٢) اللابة : الحرة ، وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها ، والمدينة مما بين حرتين عظيمتين ، النهاية في غريب الحديث ٢٣٥/٤ .

(٣) صحيح مسلم /كتاب الأشربة / باب فضل تمر المدينة ١٦١٨/٣ رقم ١٥٤

(٤) هي أماكن بأعلي أراضي المدينة ، ،أدناها من المدينة علي أربعة أميال ، وأبعدها من جهة نجد ثمانية ،النهاية في غريب الحديث ٢٦٦/٣– ٢٦٧

(٥) صحيح مسلم / كتاب الأشربة / باب فضل تمر المدينة ٣ / ١٦١٩ رقم ١٥٦ .

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ٢٥١/٧ .

(٧) زاد المعاد ٣ / ٩٤

(٨) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٢٦٣ — ٢٦٤

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن [١] ـ فهل اتجهوا في نقد الحديث إلى امتحان الكمأة ؟ وهل فيها مادة تشفي العين ؟ أو العجوة ، وهل فيها ترياق ؟[٢]

هذا المتن أخرج مسلم في صحيحه الجزء الذي أحدث الكاتب فيه الإشكال المدعى ، إذ أخرج عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال : سمعت النبي ﷺ يقول " الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين "[٣] .

فالحديث من جهة إسناده صحيح ، وأما متنه فقد وقف منه أهل العلم من المحدثين موقفاً مقبولاً دون موقف الحاقدين من غير المتخصصين في هذا الجانب من العلم الدقيق في أبحاثه ودراساته .

يقول الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ : قوله ﷺ " وماؤها شفاء للعين " قيل : هو نفس الماء مجرداً ، وقيل معناه : أن يخلط ماؤها بدواء ويعالج به العين ، وقيل : إن كان لبرودة ما في العين من حرارة ، فماؤها مجرداً شفاء ، وإن كان لغير ذلك فمركب مع غيره ، والصحيح بل الصواب : أن ماءها مجرداً شفاء للعين مطلقاً ، فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه ، وقد رأيت أنا وغيري في زماننا من كان عمي وذهب بصره حقيقة ، فكحل عينيه بماء الكمأة مجرداً فشفي ، وعاد إليه بصره[٤]، وهو الشيخ العدل الأيمن الكمال بن عبد الله الدمشقي صاحب صلاح ورواية للحديث ، وكان استعماله لماء الكمأة اعتقاداً في الحديث وتبركاً به[٥].

كيف وقد قام أبو هريرة رضي الله عنه ذاته بهذه التجربة فأفادت في موطنها ؟

أخرج الترمذى في سننه عن قتادة قال : حدثت أن أبا هريرة قال: أخذت ثلاثة أكمؤ أو خمساً أو سبعاً فعصرتهم فجعلت ماءهن في قارورة ، فكحلت به جارية لي فبرأت[٦] .

ولقد سلم[٧] أحمد أمين بهذه الرواية لكنه علق قائلاً : ولكن هذا لا يكفي لصحة الحكم ، فتجربة جزئية نفع فيها شئ مرة لا تكفي منطقياً لإثبات الشئ في ثبت الأبوية ، إنما الطريقة أن تجرب مراراً ، وخير من ذلك أن تحلل لتعرف عناصرها[٨].

بل ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى : اعتراف فضلاء الأطباء أن ماء الكمأة يجلو البصر منهم المسيحي وابن سينا وغيرهما ، وأن فيها جوهراً لطيفاً يدل على خفتها ، والاكتحال به نافع لظلمة البصر والرمد الحار [٩].

أقول : مع كل هذا يعلق الكاتب على الراوية بكلامه السابق ، لذا فخير ألفاظ يجابه بها كلمات الدكتور السباعي إذ يقول : فها أنت تري أن العلماء لم يقصروا في التجربة ، وأن الأطباء لم يقصروا في البحث ، ومع ذلك فلم يرض مؤلف فجر الإسلام إلا أن يأتي كل مسلم إلي كمية من الكمأة ثم يعصرها ويقطر عينيه بمائها ، فإن أصابهم

---

(١) سنن الترمذي / كتاب الطب / باب ما جاء في الكمأة والعجوة ٤ / ٤٠١ رقم ٢٠٦٨

(٢) ضحى الإسلام ٣ / ١٣٠ – ١٣١

(٣) صحيح مسلم / كتاب الأشربة / باب فضل الكمأة ومداواة العين بها ٣/ ١٦١٩ رقم ١٥٧

(٤) ها هي التجربة أيها الكاتب فليتك تسلم بها وبمضمونها .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ٢٠٣/٧

(٦) سنن الترمذي /كتاب الطب / باب ما جاء في الكمأة والعجوة ٤٠١/٤ – ٤٠٢ رقم٢٠٦٩

(٧) مع أنها فى ظاهرها توحى بالضعف لقول قتادة " حدثت " فهو لم يسمع ذلك من أبى هريرة ، كما أنه متهم بالتدليس ، فالانقطاع في الرواية واضح وهو من دلائل الضعف ومع هذا فقد سلم بصحة رواية الكاتب وعلق عليها كأنها صحيحة ، انظر إلى الأهواء وماذا تفعل فى أهلها .

(٨) ضحى الإسلام ٢ / ٣١٣ .

(٩) زاد المعاد ٣٥٩/٤ وما بعدها .

العمي جميعاً كان الحديث مكذوبا ، وإلا كان صحيحا ، فهل قام هو بمثل هذه التجربة فلم تنجح ؟ أليس لنا أن نسأله : هل تحققت أن الكمأة التي حللتها وقمت بتجربتها هي عين الكمأة التي تنبت في أرض الحجاز في عهد الرسول ﷺ ، والتي أخبر الحديث عن خاصيتها ؟ ، الحق أن الأستاذ لم يوفق في هذا المثال ، كما لم يوفق في الحديثين السابقين ، ولا أدري كيف يسوغ له أن يشك في حديث لا غبار علي سنده ، وقد جرب متنه واتفق الأطباء علي صحته ، ولو أنه أثبت لنا من بحوث طب اليوم ، ما لا يتفق مع ما دل الحديث عليه لجازله أن يقف ويتسائل ويشك ويرمي القدامي بالتقصير ولكنه لم يفعل ، وهيهات أن يفعل[1] .

(١) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٢٦٥

الشبهة الثانية

الاختلاف في الجرح والتعديل عند علماء الحديث

سببه في ادعاء هؤلاء الاختلاف المذهبي وتنوع الأهواء

في دائرة المعارف الإسلامية : وكان الحكم علي محدث يختلف باختلاف وجهة نظر كل طائفة أو فرقة معينة [1] .

ويؤكد هذا المعني الدكتور/ أحمد أمين فيقول : وكان للاختلاف المذهبي أثر في التعديل والتجريح ، فأهل السنة يجرحون كثيراً من الشيعة وكذلك كان الشيعة مع أهل السنة ، ونشأ عن هذا أن من يعدله قوم يجرحه آخرون ، قال الذهبي : " لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن ، علي توثيق ضعيف ، ولا علي تضعيف ثقة " ومع ما في قوله من المبالغة ، فهو يدلنا علي مقدار اختلاف الأنظار في التجريح والتعديل ولنضرب لك مثلا : محمد بن إسحاق – أكبر مؤرخ في حوادث الإسلام الأولي – قال فيه قتادة : لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق ، وقال فيه النسائي ليس بالقوي ، وقال سفيان : ما سمعت أحدا يتهم ابن إسحاق وقال الدارقطني لا يحتج به ، وبأبيه ، وقال مالك : أشهد أنه كذاب [2] .

بهذه الألفاظ يتقول مؤلف فجر الإسلام علي علماء الجرح والتعديل وأعلامه ، متوهما أن له مستنداً في النقل عن الإمام الذهبي ، أو مستدلاً بأقوالهم المختلفة في ابن إسحاق .

ليت الكاتب توقف عند هذا التعليل القادح في علماء الجرح والتعديل ، لكنه لم يتوقف ، وإنما ذكر أن له سبباً آخر يعلل به اختلاف علماء الجرح والتعديل في أقوالهم في الرواة ، إذ يقول : ثم إن أحكام الناس علي الرجال تختلف كل الاختلاف فبعض يوثق رجلاً ، وآخر يكذبه ، والبواعث النفسية علي ذلك لا حصر لها[3] .

الأهواء والأغراض والمطالب النفسية كما يدعي علي تنوعها هي الدافع لعلماء الحديث علي اختلافهم في الحكم علي الرواة .

إذا كانت هذه المطاعن موجهة إلي الرجال من علماء الحديث ، فإن أعداء الإسلام من المستشرقين يحيلون ذلك إلي المتون : وينبغي أن نذكر في هذا المقام أن مادة الحديث المروي ، كانت في الواقع أصل التنازع ، وإذا كانت الثقة بالمحدثين محل النزاع ، فالغالب أن ما في موضوع الحديث من هوي ، هو الذي كان يثير المعارضة دائماً ، فالحكم النهائي لم يكن مقصوداً به قيمة المحدث ، وإنما كان المقصود به الحكم علي مادة الروايات التي يرويها[4] .

اثر هذه الشبهة :

إن الأثر السيء الذي تثمره هذه الفرية علي السنة ورجالها ، لابد من الوقوف عليه ، كي يتبين للقارئ المقصد الخبيث الذي أراده هؤلاء لسنة رسول الله ﷺ:

١– القدح في علماء الحديث — أهل الجرح والتعديل – بأن مادتهم العلمية منبعها العمل المذهبي ، ومن كان حاله كذلك لا ثقة بأقواله ، وبالتالي عدم قبوله — معدلاً أو مجرحاً – في هذا الموطن .

---

(١) دائرة المعارف الإسلامية ٣٩٣/١٣.

(٢) نقله في فجر الإسلام ص٢١٧.

(٣) ضحي الإسلام ١١٧/٢

(٤) دائرة المعارف الإسلامية ٣٩٣/١٣

٢- السير خلف الأهواء والبواعث النفسية كان منهجاً لعلماء الجرح والتعديل ، وهذا يستدعي عدم الأخذ بأحكامهم في الرواة ، فتسقط أهليتهم في هذا المجال .

٣- رد الكثير من السنة النبوية ، إذ الكثير من الأحاديث لايخلو إسناد فيها من رجل اختلفت أقوال أهل هذا الشأن فيه جرحاً وتعديلاً ، والتهمة في حقه لازمة ، إذ المعدولون له إنما فعلوا هذا لموافقته لمذهبهم أو لمتابعته ما يخدم أهواءهم ، وكذا من جرحه فإنما جرحه لمخالفته له في المذهب واختلافه معه في الباعث النفسي .

فأنت تري أن هذا الآثار السيئة تصب فى معين العداء لسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل أن تقدح في أشخاص حماتها .

الجواب عن هذه الترهات وبيان زيفها :

واضح من خلال عرض الشبهة أن الحاقدين علي أهل الحديث ، يرجعون اختلاف أهل الجرح والتعديل إلي الجانب المذهبي ، أو الباعث النفسي ، أو موضوع الحديث ، وإليك رد ذلك بالتفصيل :

أولا : نفي المذهبية عن علماء الجرح والتعديل في منهجهم : من الخطأ البين أن يعزي أي اختلاف بين أهل العلم في أي علم من العلوم إلي الأسباب المدعاة علي أهل الحديث هنا ، إذ لا يخلو علم من هذا الاختلاف ، لأنه خلاف طبيعى فى كل بحث يعرض له الإنسان ، فلا يؤخذ مغمزاً على علماء الحديث .

وتفصيل الكلام أن الاختلاف في التجريح والتعديل ، إما أن يكون فيما بين أهل السنة بعضهم مع بعض[١] أو بين أهل السنة وبين من خالفهم من الفرق الأخرى ، أما الاختلاف فيما بين أهل السنة فمنشؤه تباين الأنظار في صدق الراوي وكذبه وعدالته وفسقه ، وحفظه ونسيانه ، وأما الاختلاف بين أهل السنة وغيرهم فليس ناشئا عن تباين المذاهب ، بل إن أهل السنة لا يجرحون مخالفهم إلا إذا كانت بدعته تؤدي إلي الكفر، أو وقوع في صحابة رسول الله ﷺ، أو كان داعية إلي بدعته ، أو لم يكن داعية ولكن حديثه موافق لما يدعون إليه ، ويرون في ذلك كله ما يشكك في صدقه وأمانته ، فالخلاف فى التجريح بين أهل السنة وغيرهم راجع في الحقيقة إلي الشك بصدق الراوي أو الثقة به ، لا إلي مجرد الخلاف المذهبي[٢] .

يقول ابن الصلاح – رحمه الله تعالي – : اختلفوا في قبول رواية المتبدع الذي لا يكفر في بدعته ، فمنهم من رد روايته مطلقاً ، لأنه فاسق ببدعته وكما استوي في الكفر المتأول وغير المتأول ، يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول ، ومنهم من قبل روايته المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه ،أو لأهل مذهبه ، سواء كان داعية إلي بدعته ، أو لم يكن ، وقال قوم : تقبل روايته إذا لم يكن داعية ولا تقبل إذا كان داعية إلي بدعته ، وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء ، وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولاها[٣] .

وينظم هذا الحافظ العراقي قائلاً :

والخلف في مبتدع ما كفراً ... قيل يرد مطلقاً واستنكرا
وقيل بل إذا استحل الكذبا ... نصرة مذهب له ونسبا
للشافعي إذ يقول أقبل ... من غير خطابية ما نقلوا
والأكثرون ورآه الأعدلا ... ردوا دعاتهم فقط ونقلا
فيه ابن حبان اتفاقا ورووا ... عن أهل بدع في الصحيح ما دعوا[٤]

---

(١) وهذا من أقوي ما ترد به الفربة إذ لو كان الاختلاف في التجريح والتعديل مذهبي لما وجد الخلاف هنا بين السنة وبعضهم بعضاً في الحكم علي الرواة .

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص٢٤٧.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص٢٩٨

(٤) ألفية العراقي ص١٦١

بل إن الخطيب البغدادي – رحمه الله تعالي – يعقد باباً في " كفايته " يظهر فيه منهج علماء الحديث في أهل البدع والأهواء ، ومن جوز أهل العلم الأخذ عنه منهم ، ليؤكد لنا أن مجرد الخلاف المذهبى ، ليس أصلاً في قبول الناقل أو رده ، فيقول رحمه الله تعالي : اختلف أهل العلم في السماع من أهل البدع والأهواء كالقدرية والخوارج والرافضة ، وفي الاحتجاج بما يروونه ، فمنعت طائفة من السلف صحة ذلك لعلة ـ أنهم كفار عند من ذهب إلي إكفار المتأولين ، وفساق عند من لم يحكم بكفر متأول ـ وذهبت طائفة من أهل العلم إلي قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة ، وممن قال بهذا من الفقهاء أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي إنه قال : وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة ؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم ، وقال كثير من العلماء : تقبل أخبار غير الدعاة من أهل الأهواء ، فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم[1] .

وممن ذهب إلي هذا أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل ، وقال جماعة من أهل النقل والمتكلمين أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة ، وإن كانوا كفاراً وفساقاً بالتأويل[2] .

هذه أقوال أهل العلم من المحدثين في أولئك المخالفين لهم في مخالفتهم في المذهب ، ولو كان مجرد الاختلاف في المذهب حاملاً علي القدح في المخالف ، لو جدنا هنا مذهباً أو قولاً واحداً في هؤلاء المخالفين وهو الرد المطلق لأخبارهم ، كيف وقد خرج لكثير منهم في الصحيحين ، بعد أن غض الطرف عن مخالفتهم في المذهب لأهل السنة، وإليك بعض الأمثلة لهذا :

أ – عمران بن حطان بن ظبيان البصري ، قال العجلي بصري تابعي ثقة وقال أبو داود ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج ، ثم ذكر عمران ابن حطان وغيره ، وقال يعقوب بن أبي شيبة أدرك جماعة من الصحابة وصار في آخر أمره أن رأى الخوارج ، وقال الدارقطني متروك لسوء اعتقاده وخبيث مذهبة ، وكان قبل ذلك مشهوراً بطلب العلم والحديث ثم أبتلي[3] .

أخرج البخاري في صحيحه عن عمران بن حطان قال : سألت عائشة رضى الله عنها – عن الحرير فقالت : ائت ابن عباس فسله ، قال : فسألته ، فقال : سل ابن عمر قال : فسألت ابن عمر ، فقال : أخبرني أبو حفص يعنى عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : إنما يلبس الحرير فى الدنيا من لا خلاق له فى الآخرة ، فقلت : صدق ، وما كذب أبو حفص على رسول الله ﷺ[4] .

قال الحافظ ابن حجر : وهذا الحديث له إنما أخرجه البخاري في المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره ، علي أن أبا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره أن عمران هذا رجع في آخر عمره عن رأى الخوارج ، فإن صح ذلك كان عذرا جيدا ، وإلا فلا يضر التخريج عمن هذا سبيله في المتابعات[5] .

---

(١) والذي يعتمد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم ، ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهادتهم ، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل ، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم علي ذلك ، لما رأو من تحريهم الصدق وتعظيم الكذب ، وحفظهم أنفسهم من المحظورات من الأفعال ، وإنكارهم على أهل الريب والطرائق المذمومة ، وروايتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم ، الكفاية ص٢٠١ .

(٢) المرجع السابق ص١٩٤–١٩٥

(٣) تهذيب التهذيب ١٢٧/٨– ١٢٩

(٤) صحيح البخاري / كتاب اللباس / باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه ١٨٦٠ رقم ٥٨٣٥ وأخرج له في كتاب اللباس باب نقض الصور ١٨٨٥/٤ رقم ٥٩٥٢

(٥) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص٤٥٤–٤٥٥

ب- سعيد بن أبي عروبة : واسمه مهران العدوى ، قال ابن معين والنسائى ثقة وقال أبو زرعة ثقة مأمون ،وقال أبو حاتم : وهو قبل أن يختلط ثقة ، قال ابن قانع ، خلط في آخر عمره ، وكان أعرج يرمى بالقدر ، قال أحمد : كان يقول بالقدر ويكتمه ، وقال العجلي : كان لا يدعو إليه وكان ثقة[١] .

أخرج البخاري في صحيحه عن سعيد[٢] قال سمعت النضر بن أنس بن مالك يحدث عن قتادة قال : كنت عند ابن عباس وهم يسألونه ، ولا يذكر النبي ﷺ حتي سئل ، فقال سمعت محمداً ﷺ يقول : من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ[٣] .

وكذا أخرج أهل الحديث لنفر من المحدثين ممن رموا بالقدر ، مثل عبد الوارث بن سعيد ، وشبل بن عباد ابن سعيد ، وشبل بن عباد ، وسيف بن سليمان ، وهشام الدستوائي ، وسلام بن مسكين[٤] .

ت – عبد الرزاق بن همام ابن نافع الحميري الصنعاني أحد الحفاظ الأثبات صاحب التصنيف ، وثقه الأئمة كلهم إلا العباس بن عبد العظيم العنبري وحده ، فتكلم بكلام أقرط فيه ، ولم يوافقه عليه أحد ، رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم ، وكتبوا عنه إلا أنهم نسبوه إلي التشيع ، وهو أعظم ما ذموه به ، احتج به الشيخان في جملة من حديث من سمع منه من قبل الاختلاط ، وضابط ذلك من سمع منه قبل المأتين ، فأما بعدها فكان قد تغير[٥] .

أخرج البخاري في صحيحه عن عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن محمد ابن جبير عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي[٦] .

وكذا أخرج أهل الحديث لمن نسب إلي التشيع أمثال :عبيد الله بن موسي وخالد ابن مخلد، وأبان بن تغلب[٧] .

ث – عمرو بن مرة الجملي الكوفي أحد الإثبات من صغار التابعين متفق علي توثيقه ، إلا أن بعضهم تكلم فيه ؛ لأنه كان يري الإرجاء ، وقد احتج به الجماعة[٨] .

أخرج البخاري في صحيحه عن عمرو بن مرة : سمعت ابن أبي أوفي رضي الله عنهما : كان النبي ﷺ إذا أتاه رجل بصدقة قال : " اللهم صلي علي آل فلان " فأتاه أبي ، فقال : " اللهم صلي علي آل أبي أوفي "[٩] .

وكذا أخرجوا لنفر ممن رموا بالإرجاء ، مثل علقمة بن مرشد ، ومسعر ابن كدام[١٠] .

ولعل عمل أهل الحديث علي هذا النحو من تخريجهم لمن خالف مذهب أهل السنة والجماعة ، دون اعتماد التمذهب أصلا في القدح ، يرد علي الحاقدين عليهم ، الذين لمزوا أهل التجريح والتعديل منهم ، بأن اختلاف أقوالهم فى الرواة إنما كان لأجل اختلافهم فى المذهب ، كيف وأهل التعديل والتجريح لم يعتمدوا التمذهب أصلا في جرح الرواة ؟

---

(١) تهذيب التهذيب ٦٣/٤-٦٥

(٢) هو ابن أبي عروبة / فتح البارى ١٠ / ٤٠٧ رقم ٥٩٦٣

(٣) صحيح البخاري كتاب اللباس / باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ١٨٨٧/٤-١٨٨٨ رقم ٥٩٦٣

(٤) الكفاية في علم الرواية ص ٢٠١

(٥) هدي الساري ص٤٤٠ ، تهذيب التهذيب ٣١٠/٦- ٣١٥ .

(٦) صحيح البخاري / كتاب المغازي / باب شهود الملائكة بدرا ١٢٢٥/٣ رقم ٤٠٢٤

(٧) الكفاية ص٢٠١

(٨) هدي الساري ص٤٥٤

(٩) صحيح البخاري / كتاب الدعوات / باب قول الله تعالي (وصل عليهم) ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه ١٩٩٢/٤- ١٩٩٣ رقم ٦٣٣٢

(١٠) الكفاية ص٢١٠

فهم خاطيء وتصويبه :

إن ما توهمه الدكتور أحد أمين دليلاً – علي زعمه شدة الخلاف المذهبي بين علماء الجرح والتعديل – من كلام الحافظ الذهبي ، يعد من قبل سبق الفهم الخاطيء لألفاظ الذهبي ، إذ لا يريد الذهبي – رحمه الله – كما يوهم الكاتب – أن علماء الجرح والتعديل لم يجتمعوا في صورة ثنائية علي توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة ، وإنما مراده رحمه الله تعالي : أن من كان ضعيفاً في نفسه لن تري اثنين أهل العلم بالجرح والتعديل يقولان بثقته ، ومن كان ثقة في نفسه لن تري اثنين منهم يقولان بتضعيفه ، وهذا مدح لأهل الجرح والتعديل ، لأنه يشير إلي معني الدقة منهم ، وأنهم يتكلمون في شأن الرواة بدقة ، بعيدين كل البعد عن المذهبية أو الأغراض الشخصية ،أما الإجماع أو الاجتماع الذي ينفيه بفهمه الخاطيء لكلام الذهبي من أهل الحديث – علماء الجرح والتعديل – فإنه يتحقق في توثيق الثقة ، وتضعيف الضعيف .

يقول الدكتور السباعي : إنه فهم عبارة الذهبي علي غير ما تؤدي إليه وعلي غير ما أراد الذهبي نفسه ، فقد فهم المؤلف علي أنها دليل عني شدة اختلاف الأنظار ، وأن معناها لم يتفق اثنان علي توثيق رجل ولا علي تضعيفه ، بل من يوثقه هذا يجرحه ذلك ، والعكس بالعكس ، ولكن المتأمل في عبارة الذهبي أدني تأمل يفهم منها خلاف ما فهمه المؤلف تماماً ، فالذهبي يريد أن يقول إن علماء هذا الشأن متثبتون في نقد الرجال ، فلم يقع منهم أن اختلفوا في توثيق رجل اشتهر بالضعف ، ولا في تضعيف رجل عرف بالتثبت والصدق، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهوراً بالضعف أو التثبت ، وحاصله أنهم لا يذكرون الرجل إلا بما فيه حقيقة ، ألا تري إلي قوله : توثيق (ضعيف) وتضعيف (ثقة) ولو كان مراده كما فهم المؤلف لقال : لم يجتمع اثنان علي توثيق راو ولا علي تضعيفه[1] .

وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة : اختلف العلماء في تفسير كلمة الذهبي هذه كثيراً والذي ترجح للعبد الضعيف ، أن معناها لم يقع الاتفاق من العلماء علي توثيق " ضعيف " بل إذا وثقة بعضهم ضعفه آخرون ، كما لم يقع الاتفاق من العلماء علي تضعيف (ثقة)، فإذا ضعفه بعضهم وثقة آخرون ، فلم يتفقوا علي خلاف الواقع في جرح راو أو في تعديله ، فهم بمجموعهم محفوظون من الخطأ ، ولفظ (اثنان) هنا المراد به الجميع، كقولهم : هذا الامر لا يختلف فيه اثنان ، أي يتفق عليه الجميع ولا ينازع فيه أحد[2] .

ويقول الملا علي بن سلطان القاري شارحاً لألفاظ الحافظ الذهبي (لم يجتمع اثنان) أي عدلان متيقظان (من علماء هذا الشأن قط علي توثيق ضعيف) أي ممن اشتهر ضعفه ، فإنه لم يوجد اثنان اتفقا علي توثيقه بل واحد ، أو لم يوجد أصلاً (ولا) أي ولا اجتمع اثنان كما ذكرنا (علي تضعيف ثقة) ، ويضيف قائلاً : معناه أن اثنين لم يتفقا في شخص علي خلاف الواقع في الواقع ، بل لا يتفقان إلا علي من فيه شائبة مما اتفقا عليه ، والأظهر أن معناه : لم يتفق اثنان من أهل الجرح والتعديل غالباً علي توثيق ضعيف وعكسه، بل إن كان أحدهما ضعفه وثقه الآخر، أو وثقه أحدهما ضعفه الآخر ، وسبب الاختلاف ما قرره المصنف بأن يكون سبب ضعف الراوي شيئين مختلفين عند العلماء في صلاحية الضعف وعدمه ، فكل واحد منهما تعلق بسبب فنشأ الخلاف[3] .

أرأيت الفهم الدقيق ، والتوجيه السديد لألفاظ العلامة الذهبي – رحمه الله تعالي – أيقبل هذا الفهم ، أم ما قصده الكاتب من القدح في أهل الجرح والتعديل ، بإظهاره شدة اختلافهم لأسباب خارجة عن نزاهة البحث وصدق التحري ؟

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع الأسلامي ص ٢٤٩

(٢) هامش الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ٢٨٦

(٣) شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ص ٧٣٦– ٧٣٧

وأما استدلاله علي الاختلاف بين علماء الجرح والتعديل بمحمد بن إسحاق فمردود عليه أيضاً ، إذا عرف أن ابن إسحاق من أهل السنة ، وأن من اختلفوا في الحكم عليه أكثرهم أهل السنة أيضاً ، فأين الاختلاف المذهبي – المدعي– الذي حمل هؤلاء العلماء علي اختلاف أحكامهم في ابن إسحاق ؟

ترجمة ابن إسحاق :

هو محمد بن إسحاق بن يسار أبو عبد الله المطلبي ، قال ابن معين : ثقة وكان حسن الحديث ، وعن أحمد أنه حسن الحديث ، وقال البخاري رأيت علي بن عبد الله يحتج بحديث ابن إسحاق ، قال : وقال علي : ما رأيت أحداً يتهم ابن إسحاق وعن شعبة : أمير المؤمنين في الحديث ، وفي راوية عن شعبة فقيل له : لم ، قال : لحفظه ، وقال أبو زرعة : صدوق ، ولما سئل ابن المبارك قال : إنا وجدناه صدوقاً ، وقال الدارقطني : اختلف الأئمة فيه وليس بحجة ، إنما يعتبر به وقال ابن معين ليس بالقوي ، وقال مرة ليس بذاك ضعيف ، وقال مالك : دجال من الدجالة ، وعن البخاري : والذي يذكر عن مالك في ابن إسحاق لا يكاد يتبين ولو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي صاحبه ، ولا يتهمه بالأمور كلها ، وعن محمد بن فليح : نهاني مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في الموطأ ، وهما ممن يحتج بهما ، وعن أبي زرعة : ذاكرت دحيما قول مالك فيه ، فرأى أن ذلك ليس للحديث، إنما هو لأنه اتهمه بالقدر ، وكان أبعد الناس عنه ، وقيل : إنما كان ذلك من مالك مرة واحدة ثم عادله إلي ما يحب، ولم يكن يقدح فيه من أجل الحديث ، إنما كان ينكر تتبعه غزوات النبي ﷺ من أولاد اليهود الذين أسلموا وحفظوا قصة خيبر وغيرها ، وكان ابن إسحاق يتتبع هذا منهم من غير أن يحتج بهم وكان مالك لا يري الرواية إلا عن متقن [1]

الاختلاف إذاً كان بحسب ما أطلع عليه كل واحد من أهل العلم المعتمدين في هذا الشأن ، ولو كان موطن الاختلاف معروفا في ابن إسحاق ، مشهوراً به لوجد الجميع متفقين عليه ، وإنما كانت فيه مواطن رآها بعضهم قدحاً كرميه بالقدر أو بأخذ المغازى عن أبناء اليهود بينما رأى رأها البعض – لعدم عمل أبن إسحاق بمقتضاها – أنها لا تقدح فيه قدحا يستحق أن ترد روايته ولا يؤخذ منه.

يقول الدكتور السباعي : وأصل المسألة أن صاحب مسلم الثبوت بعد أن ذكر عبارة الذهبي اعترض عليه الشارح بأن هذا التعميم غير صحيح ، والاستقراء ليس تاماً فقد اختلفوا مثلاً في محمد بن إسحاق ، وذكر أقوال العلماء فيه تعديلاً وتجريحاً .

ثم قال : فانظر فإن كان هو ثقة فقد اجتمع أكثر من اثنين على تضعيفه ، وإن كان ضعيفاً ، فقد اجتمع أكثر من اثنين على توثيقه " ، ولكن المؤلف لم يعجبه فهم الشارح ، ولا فهم صاحب " المسلم " ولا مراد الذهبى نفسه ، بل ساق ما قيل فى ابن إسحاق تأكيداً لما حاول فهمه من عبارة الذهبى ، انظر هل هو فى الحقيقية لم يفهم عبارة الذهبى ، ولم يفهم عبارة الشارح ، ولم يفهم أن ما قيل فى ابن إسحاق اعتراض على ما يستفاد من عموم عبارة الذهبى ، أو هو فهم ذلك كله ، ولكنه تجاهله ، وحمل عبارة الذهبى عكس ما تحتمله ، ليصل من ذلك كله إلى تهوين أمر علماء الجرح والتعديل ، وإفهام القارئ أنهم مضطربون متناقضون ، وأنهم فى أحكامهم على الرواة يصدرون عن تباينهم فى النزعات والمذاهب ؟[2] .

---

(١) تهذيب التهذيب ٣٨/٩-٤٦

(٢) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٢٤٩ - ٢٥٠

ثانياً : رد القدح بإتباع الأهواء والنزعات النفسية (محبة ، بغضاً) : إن علماء الجرح والتعديل يعلمون جيداً مدى عظم قدر المعلم الذى يسيرون فيه ، والمهمة التى وكلت إليهم ، ولهم فى ذلك كثير من القواعد[١] التى يحكمون من خلالها على الرواة بالرد أو بالقبول ، وهى ضوابط بعيدة كل البعد عن النزعات النفسية ، أو الأغراض الشخصية .

ولعل من أوضح الأدلة على هذا المسلك منهم ، ما قام به على بن المدينى من موقف مع أبيه عبد الله بن جعفر المدينى ، قال سليمان بن أيوب صاحب البصرى : كنت عند ابن مهدى وعلى يسأله عن الشيوخ ، فكلما مر على شيخ لا يرضاه عبد الرحمن قال بيده فخط على على رأس الشيخ ، حتى مر على أبيه فقال بيده فخط على رأسه ، فلما قمنا لمته فقال : ما أصنع بعبد الرحمن ، وكان ابن مهدى يتكلم فيه ، وسئل على عن أبيه فقال : سلوا غيري ، فأعادوا فأطرق ثم رفع رأسه فقال هو الدين[٢] .

إنه الدين والأمانة اللذان وكلا إلي أهلهما من علماء الجرح والتعديل ، ولو كان الأمر يسير بالبواعث النفسية ، لأظهر ابن المدينى أباه على أعلي درجات أهل القبول .

وأيضا ولو كان الجرح والتعديل علي هذا النحو ، لاكتفي أهله بالصلاح الظاهر على بعض الرواة ، وقبلوا ما يؤدونه دون البحث عن أحوالهم ومكانتهم من العدالة والضبط ، كيف وقد عقد الخطيب البغدادي – رحمه الله تعالي – باباً "باب ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية وإن عرف بالصلاح والعبادة "[٣] ، ونقل عن أهل الحديث ما يدل علي عملهم بذلك .

أخرج مسلم في مقدمة صحيحه عن ابن سيرين قال ، لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة ، قالوا سموا لنا رجالكم ، فينظر إلي أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلي أهل البدع [٤]، فلا يؤخذ حديثهم [٥] .

أرأيت عمل أهل الحديث ، ولو كان منهجهم قائماً علي الأهواء ، لاتفقوا في النقل عن أهل السنة وأهل البدع ، ولكن هيهات وهم حماة السنة ، والمحافظون عليها .

---

(١) يقول ابن الصلاح ـ رحمه الله تعالى ـ : أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه ، وتفصيله : أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً ، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، متيقظاً غير مغفل ، حافظاً إن حدث من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه ، وإن كان يحدث بالمعنى ، اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعانى / مقدمة ابن الصلاح ، ص ٢٨٨ ، فليس فى هذه القواعد ما يدل على العوامل النفسية أو الرغبات الى توضع ليفسح المعدل أو المجرح الطريق أمام نفسه لقبول رواية راو ولرد أخرى . كما أنهم اشترطوا العدالة فيمن يشتغل بالجرح والتعديل ـ وهى متضمنة للشروط السابقة فيهم ـ ، ومن تخلف عنها فلا قبول لقوله تجريحاً أو تعديلاً ـ فى هذا الموطن . يقول الحافظ العراقى :

..... مـــن زكـــاه عـــدلان فعـــدل مـــؤتمن

وصحح اكتفاؤهـــم بالواحـــد جرحاً وتعديلاً خلاف الشاهـــد

ويشرح هذا قائلاً : فمما تثبت به ـ أى العدالة ـ تنصيص معدلين على عدالته ، كما فى الشهادة ، واختلفوا هل تثبت العدالة والجرح بالنسبة إلى الرواية بتعديل عدل واحد أو جرحه ، أو لا يثبت ذلك إلا باثنين ، كما فى الجرح والتعديل فى الشهادة على قولين / ألفية العراقى مع شرحها ، فتح المغيث ١٣٨ ـ ١٤٠ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٧٤/٥–١٧٦ .

(٣) الكفاية فى علم الرواية ص ٢٤٧ .

(٤) علي التفصيل السابق في حكم رواية المبتدع .

(٥) صحيح مسلم / المقدمة / باب بيان أن الإسناد من الدين ١٥/١ .

ثالثا: نظرة علماء التعديل والتجريح إلي مواضيع المتون[١] : إنه لا ينكر اختلاف علماء الحديث وبخاصة أهل الجرح والتعديل في كثير من المتون بالنظر إلى موضوعاتها ، وهذا الاختلاف لا يخرج عن خدمة السنة النبوية والزود عن حياضها مع الأخذ بالمقبول منها ، سواء أكان بينهم وبين أعداء السنة، أم كان فيما بينهم وبين بعض .

فأما اختلافهم مع أعداء السنة فواضح في ردهم لكثير من الروايات الموضوعة والمكذوبة علي رسول الله ﷺ ، حيث قعدوا ، قواعد واشترطوا علامات تعرف بها الأحاديث الموضوعة من المقبولة ، فإذا كان موضوع المتن – مثلا – يرويه مبتدع داع إلي بدعته ، فلا ريب أن يخالفه أهل الحديث ، ويردوا عليه روايته ، وإذا كان المتن يختلف ونصوص القرآن والسنة الصحيحة ، فلن يرى أهل الحديث إلا مقدمين لكتاب الله ولصحيح سنة رسول الله ﷺ ، وإذا كان موضوع الرواية يختلف والوقائع التاريخية ، فلماذا ينكر عليهم رد مثل هذا المتن ؟ إلي غير ذلك من العلامات التي وضعها علماء الحديث– كما سبق في رد الشبهة الأولي – لمعرفة مردود الروايات ومقبولها .

وأما اختلافهم فيما بينهم وبين بعض ، فليس علي صورة من التنازع والتناقض ، وإنما لخدمة السنة برفع الإشكالات ، وإزالة التعارض الظاهري الذي قد يبدو في بعض الأحاديث ، ويتجلى هذا المسلك الحسن منهم فيما يأتي :

أ– الاختلاف في التعميم والتخصيص : فقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم علي الله[٢] .

فظاهر الرواية " أقاتل الناس " يدل علي عموم الناس ، وأنهم يقاتلون حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ولكن كثيراً من أهل العلم من المحدثين قالوا : إنه مخصوص بالمشركين ، يقول الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالي – : يكون من العام الذي أريد به الخاص، فيكون المراد بالناس في قوله " أقاتل الناس " أي المشركين من غير أهل الكتاب[٣] .

والفائدة في هذا الاختلاف واضحة ، إذ لولا الذهاب إلي هذا التخصيص للزم دوام المقاتلة بين المسلمين وغيرهم ، معاهدين كانوا أولا ، مؤدين للجزية أولا.

ب – الاختلاف في الإطلاق والتقييد : ويظهر هذا فى حديث الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ " أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ، كان كل نبي يبعث إلي قومه خاصة ، وبعثت إلي كل أحمر وأسود ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وجعلت لي الأرض طيبة طهوراً ومسجداً ، فأيما رجل أدركته الصلاة ، صلى حيث كان ، ونصرت بالرعب بين يدى مسيرة شهر ، وأعطيت الشفاعة[٤] .

وحديثه عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ " فضلنا علي الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهورا ، إذا لم نجد الماء[٥] .

فالاختلاف هنا واضح ، ومذاهب أهل العلم من المحدثين والفقهاء فيه متعددة ، حيث ذهب أكثر أهل العلم إلي أن مطلق الأرض طهوراً لأمة رسول الله ﷺ ، بينما استدل بعضهم بالرواية عن حذيفة رضي الله عنه " وجعلت تربتها لنا طهوراً " أن الطهور من الأرض إنما هو التربة فقط ، تقييداً للمطلق في الحديث الأول عن جابر رضى لله عنه .

---

(١) فى هذه الدراسة رد على المستشرق أن موضوع الحديث كان هو منشأ النزاع بين علماء الجرح والتعديل .

(٢) صحيح البخاري/ كتاب الإيمان / باب " فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم " ١ / ٣٢ رقم ٢٥ .

(٣) فتح الباري ٩٧/١ رقم ٢٥

(٤) صحيح مسلم/ كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب المساجد ومواضع الصلاة ٣٧٠/١–٣٧١ رقم ٣

(٥) المرجع السابق ١/ ٣٧١ رقم ٤ .

قال الإمام النووي – رحمه الله تعالي – : احتج بالرواية الأولي – الثانية هنا – " تربتها لنا طهوراً " مالك وأبو حنيفة – رحمهما الله تعالي – وغيرهما ممن لا يجوز إلا بالتراب خاصة، وحملوا ذلك المطلق علي هذا المقيد [١] .

فالاختلاف هنا لا يضير ، بل هو مفيد في بابه ، فمن عمل بالمقيد رأي الطهور في التربة فقط، ومن عمل بالمطلق رأي الطهور في جميع أجزاء الأرض ، وكلاهما له دليله المقبول ، ولا حرج علي المسلمين بعد في السير علي أي الطريقين أو المذهبين أرادوا .

ت – الاختلاف في النسخ وعدمه : فقد أخرج الترمزي في سننه عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال: أفطر الحاجم والمحجوم ، قال أبو عيسي : وحديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح[٢] .

فهذه الرواية تدل علي أن من كان صائما ثم احتجم قد أفطر ، بينما أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : احتجم النبي ﷺ وهو صائم [٣] .

وهذه تفيد جواز الحجامة للصائم وأنها لا تصيره مفطراً ، وقد ذهب أهل العلم في الجمع بين الروايتين المختلفتين في الظاهر ، إلي أن رواية ابن عباس رضي الله عنها ناسخة لرواية رافع بن خديج رضي الله عنه.

قال ابن حجر – رحمه الله تعالي – : قال ابن عبد البر وغيره : فيه دليل علي أن حديث " أفطر الحاجم والمحجوم " منسوخ ؛ لأنه جاء في بعض طرقه أن ذلك كان في حجة الوداع ، وسبق إلي ذلك الشافعي[٤] .

أرأيت اختلاف علماء الحديث ، إنه اختلاف في بذل الآراء ، لرفع الإشكال لا لإحداثه ، ولفض التنازع لا لإقامته، فهو اختلاف لطلب العلم ، وإظهار الفوائد الغامضة في بعض الأحاديث ، فبدؤه حسن وغايته حسنه ،يدرك ذلك طلاب العلم والراغبين فيه ، لا أولئك الحاقدين علي أهل الحديث ونقاده.

أئمة الجرح والتعديل يدفعون عن أنفسهم الأباطيل :

لقد كان منهج أهل الحديث دقيقاً في بيان خصائص وصفات من يتصدر للجرح والتعديل ، فتري الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالي – يقول: وينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ ، فلا يقبل جرح من أفرط فيه ، فجرح بما لا يقتضي رد حديث المحدث ، كما لا تقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر ، فأطلق التزكية وقال، : تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف[٥] .

وقال الحافظ الذهبي – رحمه الله تعالى – : حق علي المحدث أن يتورع فيما يؤديه ، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه علي إيضاح مروياته ، ولا سبيل إلي أن يصير العارف – الذي يذكي نقلة الأخبار ويجرحهم – جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن ، وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم ، مع التقوى والدين المتين والإنصاف ، والتردد إلي العلماء ، وإلا تفعل :

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد

فإن آنست من نفسك فهما وصدقا ودينا وورعاً ، وإلا فلا تفعل ، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأى أو مذهب ، فبالله لا تتعب ، وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله ، فأرحنا منك[٦] .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٩/٣

(٢) سنن الترمذي/ كتاب الصوم / باب كراهية الحجامة للصائم ١٣٥/٣-١٣٦ رقم ٧٧٤

(٣) صحيح البخاري/ كتاب الصوم/ باب الحجامة وألقئ للصائم ٥٧٦/٢-٥٧٧ رقم ١٩٣٩

(٤) فتح الباري ٢١٠/٤

(٥) نزهة النظر بشرح نخبة الفكر ص ٨٨-٨٩

(٦) تذكرة الحفاظ / ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ١ / ٤ .

تلك هي القواعد التي يجب أن تتحقق فيمن يشتغل بهذا العلم من دراسة للرجال أو نقد للمتون ، وأما أصحاب البدع والأهواء والعصبيات والمذاهب، فلا مكان لهم بين علماء الجرح والتعديل ، ولهذا تري أن أهل الحديث وأئمته رد الجرح والتعديل ممن كان سمته القول المذهبي ، أو بحسب الأهواء والنزعات النفسية ، وإليك بعض النماذج التي تظهر هذا العمل منهم بيناً :

١- جرح المبتدع للثقة مردود : عمرو بن سليم الزرقي الأنصاري ، من ثقات التابعين وأئمتهم ، وثقه النسائي والعجلي وابن سعد وابن حبان وآخرون وقال ابن خراش ثقة ، في حديثه اختلاط ، قلت : ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه[١] .

٢- لا يسمع قول مبتدع في مبتدع : إسماعيل بن أبان الوراق الكوفي ، أحد شيوخ البخاري ولم يكثر عنه ، وثقه النسائي ومطين وابن معين ، وقال الجوزجاني : كان مائلا عن الحق ، ولم يكن يكذب في الحديث ، قال ابن عدي : يعنى ما عليه الكوفيون من التشيع ، قلت : الجوزحاني كان ناصبيا منحرفاً عن علي رضي الله عنه ، فهو ضد الشيعي المنحرف عن عثمان رضي الله عنه ، والصواب موالاتها جميعاً ، ولا ينبغي أن يسمع قول مبتدع في مبتدع[٢] .

٣- لا يجرح العدل بقول المجروح : جدير بن عبد الحميد بن قرط الضبى أبو عبد الله الرازي ، قال اللالكائي : أجمعوا علي ثقته ، قال أبو خيثمة : لم يكن يدلس ، وروي الشاذكوني عن ما يدل علي التدليس ، لكن الشاذكونى فيه مقال[٣] ، ولذا أخرج له الجماعة ، وأجمع علي توثيقه ، ولم يقبل قول الشاذكوني فيه

٤ – جرح المتعنت غير مقبول : سالم بن عجلان الأفطس ، وثقه أحمد والعجلي وابن سعد والنسائي والدارقطني وغيرهم ، قال أبو حاتم : صدوق الحديث ، وأفرط ابن حبان فقال : كان مرجئاً يقلب الأخبار ، وينفرد بالمعضلات عن الثقات ، اتهم بأمر سوء فقتل صبراً قلت : قال أبو داود : كان إبراهيم الإمام عند سالم الأفطس محبوساً ، يعني فمات في زمن مروان الحمار ، فلما قدم عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس حران دعا به فضرب عنقه، فهذا هو الأمر السوء الذي زعم ابن حبان أنه اتهم به، وهو كونه مالأ علي قتل إبراهيم ، وأما ما وصفه به من قلب الأخبار وغير ذلك ، فمردود بتوثيق الأئمة له ، ولم يستطع ابن حبان أن يورد له حديثاً واحداً ، وليس له عند البخاري سوي حديثين[٤] .

٥- الجرح الناشئ عن عداوة دنيوية لا يعتد به : عبد الله بن ذكوان أبو الزناد المدني أحد الأئمة الأثبات الفقهاء ، وثقه الناس ، ويقال إن مالكاً كرهه ؛ لأنه كان يعمل للسلطان ، وقال ربيعة الرأي : أنه ليس بثقة ، قلت : لم يلتفت الناس إلي ربيعة في ذلك ، للعداوة التي كانت بينهما ، بل وثقوه ، وكان سفيان الثوري يسميه أمير المؤمنين واحتج به الجماعة[٥] .

٦- الجرح الناشئ بسبب الحسد : كما وقع لإمام الفن ، والمقدم في علم الجرح والتعديل ، من الإمام محمد ابن يحيى الذهلي ، في نسبة البخاري – رحمه الله تعالي – إلي القول في مسألة " خلق القرآن " وحاشاه ، وإنما وقع هذا من محمد بن يحيى حسداً منه للبخاري لاجتماع الناس حوله عندما قدم نيسابور ، وتركهم مجلس الذهلي ، فحسده لهذا الأمر ونسب إليه ما نسب[٦] .

---

(١) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٤٥٣

(٢) هدي الساري ص ٤٠٩-٤١٠ .

(٣) هدي الساري ص٤١٤

(٤) هدي السار ي ص٤٢٤

(٥) هدي الساري ص ٤٣٣

(٦) هدي الساري ص ٥١٥-٥١٦

وفي طبقات الشافعية الكبرى : ولا يرتاب المنصف في أن محمد بن يحيى الذهلي لحقته آفة ، التي لم يسلم منها إلا أهل العصمة ، وقد سأل بعضهم البخاري عما بينه وبين محمد بن يحيى فقال البخاري : كم يعتري محمد بن يحيى الحسد في العلم ، والعلم رزق الله، يعطيه من يشاء[١] .

٧- إذا كان الحامل علي الجرح وازع نفسي فهو مردود: أحمد بن صالح المصري أبو جعفر ابن الطبري ، أحد أئمة الحديث الحفاظ المتقنين الجامعين بين الفقه والحديث ، أكثر عنه البخاري وأبو داود ، ووثقه أحد بن حنبل وابن معين فيما نقله عنه البخاري وابن معين وابن نمير والعجلي وأبو حاتم الرازي وآخرون ، وأما النسائي فكان سيء الرأي فيه ، ذكره مرة فقال : ليس بثقة ولا مأمون ، أخبرني أبو معاوية بن صالح قال : سألت يحيى بن معين عن أحمد ابن صالح ، فقال : كذاب يتفلسف ، رأيته يخطئ في الجامع بمصر أ —هـ ، فاستند النسائي في تضعيفه إلى ما حكاه عن يحيى بن معين ، وهو وهم حمله على اعتقاده سوء رأيه في أحمد بن صالح ، وسببه ما قاله العقيلي : كان أحمد بن صالح لا يحدث أحداً حتي يسأل عنه ، فلما قدم النسائي مصر جاء إليه ، وقد صحب قوماً من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد ، فأبي أن يحدث ، فذهب النسائي فجمع الأحاديث التي وهم فيها أحمد وشرع يشنع عليه ، وما رواه عن ابن معين وهم ، وذلك أن أحمد بن صالح الذي تكلم فيه ابن معين هو رجل آخر غير ابن الطبري وكان يقال له الأشموني ، وكان مشهوراً بوضع الحديث ، قال الخليلي : أتفق الحفاظ علي أن كلامه فيه تحامل وهو كما قاله[٢] .

٨- كلام الأقران في بعضهم غير مقبول إلا مبين السبب : عمرو بن علي بن بحر أبو حفص البصري الفلاس ، قال النسائي ثقة صاحب حديث حافظ ، وقال أبو زرعة : كان من فرسان الحديث ، وقال الدارقطني : كان من الحفاظ ، وقال عبد الله بن علي بن المديني سألت أبي عنه فقال : قد كان يطلب ، قال الحاكم: وقد كان عمرو بن علي أيضاً يقول في علي ابن المديني ، وقد أجل الله تعالي محلهما جميعاً عن ذلك ، يعني : أن كلام الأقران غير معتبر في حق بعضهم بعضا إذا كان غير مفسر لا يقدح[٣] .

يقول التاج السبكي : ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضيين ، وأن لا تنظر إلي كلام بعضهم في بعض ، إلا إذا أتي ببرهان واضح ، ثم إن قدرت علي التأويل وتحسين الظن فدونك ، وإلا فأضرب صفحاً عما جري بينهم ، فإنك لم تخلق لهذا ، فاشتغل بما يعنيك ودع مالا يعنيك[٤] .

إن هذه القواعد التي وضعها علماء الجرح والتعديل لقبول قول من جرح أو رده وكذا من عدل أو رده علي عكس هذه القواعد – لتؤكد بوضوح أن المعدلين والمجرحين الذي سلكوا سبل الأهواء أو النزاعات النفسية[٥] أو المذهبية أو غير ذلك من الأسباب التي تستدعي عدم قبول أقوالهم — لا قبول لأقوالهم وهي مردودة عليهم ، وإذا كان الواقع علي هذا النحو ، فمن الخطأ البين ، والعبث الظاهر ، أن يتهم علماء الجرح والتعديل بما يعارضونه ويرفضونه ، بل يردونه ويذمونه .

---

(١) طبقات الشافعية الكبري للتاج السبكي ٢/٢٢٨-٢٣٠

(٢) هدي الساري ص ٤٠٥

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٨٠-٨١

(٤) طبقات الشافعية الكبري ٢/٣٩

(٥) وإن كان بعضها هينا

وأخيراً لابد أن يعلم القارئ الكريم أن أقوال أهل الجرح والتعديل في بعض أهل العلم من المحدثين – والتي يحكم بعدم قبولها – لا تقدح في كثير منهم – لاسيما أئمتهم والمشهورين فيهم – بل إن لها محامل وتوجيهات يعذروا لأجلها ، ولذا يقول التاج السبكى : فالقوم أئمة أعلام ، ولأقوالهم محامل ، وربما لم نفهم بعضها ، فليس لنا إلا الترضي عنهم والسكوت عما جري بينهم[1] .

(١) الطبقات الشافعية الكبري ٣٩/٢

الشبهة الثالثة

الأحاديث النبوية مروية بالمعنى

لقد جهد نفر من الكتاب المسلمين كى يظهروا لقرائهم أن الأحاديث النبوية فى معظمها - إن لم يكن كلها - رويت بالمعنى لا باللفظ الذى صدر عن رسول الله ﷺ ،ولذا يقول الدكتور/ أحمد أمين : وقد كان بعض الصحابة والتابعين من بعدهم يرون جواز رواية الحديث بالمعنى ، لا يتقيدون بألفاظ الرسول ﷺ [١] .

هكذا يطلقها الكاتب دون ضابط أو قيد لجواز الرواية بالمعنى عندهم ، وكأنه يلمح إلى أن الأمر فى أيديهم على إطلاقه ، بحيث يروون باللفظ إذا أرادوا ، ويروون بالمعنى على وفق رؤيتهم ، وبهذا ظهر التناقض فى مروياتهم .

ويجازف الكاتب محمود أبو رية قائلاً : ولما رأى بعض الصحابة أن يرووا للناس من أحاديث النبى ﷺ ، وذلك فى المناسبات التى تقتضى روايتها ، وقد يكون ذلك بعد مضى سنين طويلة على سماعها ، ووجدوا أنهم لم يستطيعوا أن يأتوا بالحديث على أصل لفظه ، كما نطق النبى ﷺ ، استباحوا لأنفسهم أن يرووا على المعنى ، ثم سار على سبيلهم كل من جاء من الرواة بعدهم ، وهكذا ظلت الألفاظ تختلف والمعانى تتغير بتغيير الرواة[٢] .

يذكر الكاتب لفظ " الاستباحة " فى شأن الصحابة والتابعين كى يرووا بالمعنى ، وكأن الرواية بالمعنى محرمة ، أو منهى عنها ، فإذا بهم يستبيحون لأنفسهم ما نهوا عنه .

ثم يعلل أبو رية موقفه من الرواية بالمعنى مبيناً موطن الضرر فيها فيقول : ولقد كان لرواية الحديث بالمعنى - ولا جرم - ضرر كبير على الدين واللغة والأدب[٣] .

قال : ووجه الغلط الواقع من هذه الجهة أن الناس يتفاضلون فى صورهم وألوانهم وغير ذلك ، فربما اتفق أن يسمع الراوى الحديث من النبي ﷺ أو من غيره ، فيتصور معناه فى نفسه على غير الجهة الى أرادها ، وإذا عبر عن ذلك المعنى الذى يتصوره فى نفسه بألفاظ أخرى ، كان قد حدث بخلاف ما سمع من غير قصد منه إلى ذلك[٤] .

هذا بالنسبة إلى الضرر الواقع على الدين من الرواية بالمعنى ، وأما الضرر من الناحية اللغوية والأدبية فقال : وأما الضرر اللغوي والبلاغي ، فقد بينه الأديب الإسلامي مصطفي صادق الرافعي حيث قال : إن ألفاظ النبوة يعمرها قلب متصل بجلال خالقه ، ويصقلها لسان نزل عليه القرآن بحقائقه ، محكمة الفصول ، محذوفة الفضول ، وكأنما هي في اختصارها وإفادتها نبض قلب يتكلم ، وإنما هي في سموها وإجادتها مظهر من خواطره ﷺ[٥] وقال : ولجواز الرواية بالمعني لم يستشهد سيبويه وغيره من أئمة المصرين (البصرة والكوفة) علي النحو واللغة بالحديث ، واعتمدوا في ذلك علي القرآن وصحيح النقل عن العرب[٦] .

---

(١) ضحى الإسلام ٢/١٣٣

(٢) أضواء على السنة المحمدية ص ٢١

(٣) المرجع السابق .

(٤) أضواء على السنة المحمدية ص ١٠٠

(٥) تلك هي بعض الفاسد لهذه الشبهة من أعداء السنة وحمايتها .

(٦) أضواء على السنة المحمدية ص ١٠٧ – ١٠٨ .

أثر هذا التشويش علي السنة وحماتها :

إن المتأمل في هذه الشبهة ليظهر له خطورة الضرر الذي أراد القادحون أن يلصقوه بسنة رسول الله ﷺ ، وبرجال الحديث من حماتها ، ويتضح هذا فيما يلي :

١- سهولة ادعاء التناقض بين المرويات ،مادام كل راو تصرف بالمعني الذي يراه .

٢- الأحاديث التي تتداولها الأمة الإسلامية – وغيرها – ليست من ألفاظ النبي ﷺ وإنما هي معاني للألفاظ النبوية وبهذا ترفع عندها القدسية المطلوبة لألفاظ رسول الله ﷺ .

٣- في جانب التطبيق لا مقام لهذه الأحاديث ، إذ الأمة مكلفة بمتابعة المقطوع نسبته إلى رسول الله ﷺ – لفظاً كما يوهمون – ، والحال أن تلك الألفاظ ليست من ألفاظ الشارع ، فليس هناك تكليف بمتابعتها فعلاً وتركاً .

٤- ما دامت هذه الألفاظ من الرواة ، فإنهم رجال يخطؤون ويصيبون ، وبالتالي فالثقة بهم – علي وجهها – متوقف فيها .

٥- القدح في علماء الحديث وغيرهم من أهل العلم ، حيث أضلوا الأمة بجعل هذه الأحاديث المزورة – في ألفاظها – أصلاً ثانياً من التشريع .

تلك هي بعض المفاسد التي تثيرها هذه الشبهة على السنة وأهلها .

الجواب عن هذه الشبهة :

إن هذا التشويش والتمويه علي أبناء الأمة في شأن سنة نبيهم ﷺ ، مردود علي القائمين به ، والخائضين في غماره .

يقول الدكتور/ محمد محمد أبو شبهة – رحمة الله تعالي – : ونحن لا نقول : أن الأحاديث كلها رويت بألفاظها ، وكيف وقد ثبت أن القصة الواحدة أو الواقعة رويت بألفاظ مختلفة ، وإن كان المعني واحداً ؟ ولا نقول : إن الأحاديث كلها رويت بالمعني ، وكيف ومن الأحاديث ما اتفقت الروايات علي لفظها ؟ أفلا يدل اتفاق الروايات علي اللفظ ، أن هذا حقيقة اللفظ المسموع من الرسول ﷺ ؟ ومن الأحاديث ما لا يشك متذوق للبلاغة أنها من كلام أفصح العرب ، وأنها لن تخرج إلا من مشكاة النبوة ، ومن قبل أدرك أئمة اللغة والبيان هذه الحقيقة ، فألفوا الكتب في البلاغة النبوية قال : ومما ينبغي التنبه إليه أن أكثر ما ترد الرواية باللفظ في الأحاديث القصيرة ، علي أن ورود الرواية بالمعني في الأحاديث الطويلة ، وإنما تكون في الكلمة والكلمتين والثلاث ، وقلما تكون الرواية بالمعني في جميع ألفاظ الحديث ، وهذا شئ نقوله عن دراسة واستقراء ، وليس أدل علي ذلك من أن حديث "بدء الوحي" المروي عن السيدة عائشة – رضي الله عنها – في الصحيحين وغيرهما [1] ـ وهو من الأحاديث الطويلة ـ لا تكاد تجد الرواة اختلفوا فيه إلا في بعض ألفاظ قليلة نادرة[2].

ويسلك الأستاذ الدكتور / محمد محمد أبو زهو – لرد هذا التشويش[3] – مسلكاً له قدره في إفحام الخصوم ورد كيد الحاقدين ، فيقول : من الخطأ البين أن يعزي اختلاف ألفاظ الأحاديث التي تتوارد علي معني واحد ، إلي الرواية بالمعني وحدها ، بل كان لمجالسه ﷺ المتعددة بتعدد الأزمنة والأمكنة ، والحوادث ، والأحوال ، والسامعين والمستفتين ، والمتخاصمين والمتقاضين ، والوافدين والمبعوثين ، أثر في ذلك كبير ، كانت ألفاظه ﷺ تختلف في ذلك ، إيجازاً وإطناباً ، ووضوحاً وخفاء ، وتقديماً وتأخيراً ، وزيادة ونقصانا ، بحسب ما يقتضيه الحال

---

(١) صحيح البخاري / كتاب بدء الوحي / ٣ باب ٢٢/١ رقم ٣ ، صحيح مسلم / كتاب الإيمان / باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٣٩/١ – ١٤٢ رقم ٢٥٢

(٢) دفاع عن السنة ص ٤٦ – ٤٧

(٣) في إيهام التناقض في المرويات ؛ لأجل الرواية بالمعني من الرواة .

ويدعو إليه المقام ، فيظن من لا علم عنده أن هذا من باب التعارض ، أو من عدم ضبط الرواة ، وواقع الأمر أن رسول الله ﷺ كان طبيب النفوس ،فيجيب كل إنسان عن مسألته بما يناسبه ، وبما يكون أنفع له ، أو للناس في جميع الظروف ، أو في الظرف الذي كان فيه الاستفتاء ، فإذا أضفت إلى هذا كله أن رواة أحاديثه ﷺ في كل مجلس ، قد يروون جميع ما سمعوا ، وقد يقتصرون علي بعضه ، وما يقتصر عليه هذا غير ما يقتصر عليه ذاك ، تبعاً لمواطن الاستشهاد مع المحافظة علي اللفظ المسموع ، أستبان لك أن شبهات الملحدين قد ذهبت هباء ، فهل تري في أحاديثه ﷺ في جميع ما ذكرنا وتنويعها حسب ما يليق بكل حال ، تناقضاً واختلافا ، أو أن الرواة لم يضبطوا ما سمعوا ، فترخصوا في الرواية بالمعني ، فكان من ذلك التناقض والاختلاف ، اللهم لا هذا ولا ذاك ، ولكنه الحكمة في التعليم والرعاية في المناسبات ، والتلطف في تبليغ الوحي الإلهي ، وإعطاء ما يناسب الأفراد والجماعات ، من العظات وبيان الأحكام[١] .

ويضيف مؤكداً : وما لنا نذهب بعيداً ، وهذا كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، فيه القصة الواحدة لنبي من الأنبياء ، تذكر في جملة سور منه علي وجوه شتي ، فتارة تذكر كلها كاملة ، موجزة أو مبسوطة ، وتارة يذكر طرف منها في سورة وطرق آخر في سورة أخري ، موجزاً ذلك الطرف أو مبسوطاً ، كل ذلك مع اختلاف الألفاظ ، وتنوع العبارات ، كما تراه في قصة آدم ونوح وإبراهيم وموسي وعيسي ـ عليهم السلام ـ أتري في تصريف القول في كل قصة من قصص الأنبياء مثلاً تناقضاً واختلافا ، كما يراه من في قلوبهم مرض أم أنه الحق من ربك ، يصدق بعضه بعضاً ، ويشرح المجمل فيه المفصل ، ويضم طرف من القصة الواحدة في موضع إلى طرف منها في موضع أخر ، فتلتئم أطراف القصة ، وأن ذلك كله كان لاختلاف المقام ، ورعاية الحال ، كما يعلمه الراسخون في العلم[٢] .

ثم لم هذا التمويه في شأن الرواية بالمعني أو باللفظ ، مع أن هذه المسألة عند علماء الحديث ، قد قطعوا فيها شوطاً يحمدون عليه ، حيث ذهب بعضهم إلى القول بالرواية باللفظ ، طلباً لنقل الألفاظ علي وجهها عن النبي ﷺ كانت ، أو عن غيره بينما ذهب آخرون إلى جواز الرواية بالمعني ، ولكن بضوابط وشروط ، إذا فقدت في الراوي ، فلا بد من إيراده للرواية بلفظها الذي أخذه عن قائله ، وكلا المذهبين — للمتأمل — يرد علي الحاقدين حقدهم ، ويوهى من شأن شبهتهم .

اختلاف علماء الحديث في هل الرواية باللفظ فقط أم تجوز بالمعني ؟ :

اختلف أهل هذا الشأن من أئمة الحديث ورجاله إلى مذهبين :

المذهب الأول : وجوب الرواية باللفظ فقط : عقد الخطيب البغدادي في كتاب " الكفاية في علم الرواية " باباً بعنوان "باب ما جاء في رواية الحديث علي اللفظ ومن رأي ذلك واجباً " ، ونقل عن بعض الصحابة الكرام – رضي الله عنهم – ممن كان يري ذلك فذكر من بينهم : عمر ابن الخطاب وعبد الله بن عمر وزيد بن أرقم وأبي أمامة وعبد الله ابن مسعود رضي الله عنهم[٣]، وذكر العلامة السخاوي أن هذا مذهب إسماعيل بن عليه أحد المحدثين الإثبات[٤] .

بل إن بعضاً ممن ذهب هذا المذهب تشدد فمنع الرواية بالمعنى مطلقاً ، سواء أكان الرواي عالماً بمدلول الألفاظ أم لا ، حتي أن بعضهم لم يجز إبدال كلمة بكلمة أو تقديم كلمة علي كلمة ، ومنهم من لم يجز زيادة حرف واحد ولا حذفه ، وإن كان لا يغير المعني ، وبعضهم لم يجز إبدال حرف بحرف وإن كانت صورتهما واحدة ، بل لم

---

(١) الحديث والمحدثون ص ٢٠٧ — ٢٠٩

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٩

(٣) الكفاية ص ٢٦٥ — ٢٦٧

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٣ / ١٣٧

يجز تقديم حرف علي حرف ، وزاد بعض هؤلاء في التشدد حتى وجد منهم فريق كان لا يري تخفيف حرف ثقيل ولا تثقيل حرف خفيف ، وإن كان المعني فيهما واحداً ، وفريق آخر كان لا يري رفع حرف منصوب ، ولا نصب حرف مرفوع ، أو مجرور وإن كان معناهما سواء ، بل ذهب بعض هؤلاء في الشدة إلى القول بوجوب إتباع المحدث علي لفظه ، وإن خالف اللغة الفصيحة ، ومنهم من كان لا يري تغيير اللحن في الحديث[١] .

إن هذا التشدد من كثير من أهل العلم علي الرواية باللفظ ، يؤكد أن الكثير من الأحاديث النبوية كانت علي هذه الصورة من الرواية والنقل ، مما يدفع لمز الحاقدين في ادعائهم المعني علي عمومه في تلك الأحاديث النبوية – أو في أكثرها – حسبما أظهرته أقوالهم .

ويري أهل الحديث أن الرواية باللفظ تكون في شأن من لا علم عنده بمدلول الألفاظ ومعانيها ، قال العلامة السخاوي : وذلك علي وجه الوجوب بلا خلاف بين العلماء ؛ لأن من اتصف بذلك لا يؤمن بتغييره من الخلل[٢] .

يقول ابن الصلاح – رحمة الله تعالي – : إذا أراد رواية ما سمعه علي معناه دون لفظه ، فإن لم يكن عالما عارفاً بالألفاظ ومقاصدها ، خبيراً بما يحيل معانيها ، بصيراً بمقادير التفاوت بينها ، فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك ، وعليه ألا يروي ما سمعه إلا علي اللفظ الذي سمعه من غير تغيير[٣] .

إن هذا الإجماع من أهل الحديث ، ليرد علي أبي رية ألفاظه في تفاوت الناس في فهم المعاني ؛ لأن من كانت تلك صفته – لا علم عنده بمدلول الألفاظ ومعانيها – لا تقبل روايته بالمعني عند جمهور المحدثين .

وقيل لا تجوز الرواية بالمعني إن كان موجب الرواية عملاً .

مثاله : حديث مسلم في صحيحه عن عائشة – رضى الله عنها – عن النبى ﷺ أنه قال : " خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم : الحية ، والغراب الأبقع ، والفأرة ، والكلب العقور ، والحديا "[٤] .

وقيل : لا يجوز – أي النقل بالمعني – لغير الصحابة خاصة لظهور الخلل في اللسان بالنسبة لمن قبلهم بخلاف الصحابة ، فهم أرباب اللسان وأعلم الخلق بالكلام ، حكاه الماوردي والروياني في باب القضاء ، بل جزما بأنه لا يجوز لغير الصحابي[٥] .

وقيل : لا يجوز لغير الصحابة والتابعين بخلاف من كان منهم ، وبه جزم بعض معاصري الخطيب ، وهو حفيد القاضي أبي بكر في أدب الرواية ، قال : لأن الحديث إذا قيده الإسناد ، وجب أن لا يختلف لفظه فيدخله الكذب .

وقيل : لا يجوز لمن يحفظ اللفظ لزوال العلة التى رخص فيه بسببها ، ويجوز لغيره ؛ لأنه تحمل اللفظ والمعني ، وعجز عن أحدهما فلزمه أداء الآخر ؛ لأنه بتركه يكون كاتما للأحكام .

وقيل : لا يجوز في الرواية والتبليغ خاصة ، بخلاف الإفتاء والمناظرة .

وقيل : لا يجوز بغير اللفظ المرادف له بخلافه به .

وقيل : لا يجوز في المعني الغامض دون الظاهر[٦] .

---

(١) ذكر ذلك بالأسماء والأدلة الخطيب البغدادي في كفايته ص ٢٦٨ – ٢٨٧

(٢) فتح المغيث ٣ / ١٣٧

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩٤

(٤) صحيح مسلم / كتاب الحج / باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم ٢ / ٨٥٦ رقم ٦٧

(٥) فتح المغيث للسخاوي ٣ / ١٤٢

(٦) المرجع السابق ١٤٢/٣ – ١٤٣

يقول الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالي – : ولا شك أن الأولي إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه قال القاضي عياض : ينبغي سد باب الرواية بالمعنى ، لئلا يتسلط من لا يحسن ، ممن يظن أنه يحسن، كما وقع لكثير من الرواة قديما وحديثاً [١] [٢] .

الأدلة علي وجوب الرواية باللفظ :

أ – أخرج البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ " إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، وقل :"اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رهبة ورغبة إليك ،لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ، وبنبيك الذى أرسلت ، فإن مت مت علي الفطرة ، فاجعلهم آخر ما تقول " قلت أستذكرهن : وبرسولك الذي أرسلت ، قال : لا :" وبنبيك الذي أرسلت " [٣].

ذكره الخطيب البغدادي كحجة في باب وجوب الرواية باللفظ دون المعني عند من قال بذلك من أهل العلم[٤] .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالي : قال القرطبي تبعاً لغيره : هذا حجة لمن لم يجز نقل الحديث بالمعني ، وهو الصحيح من مذهب مالك ، فإن لفظ النبوة والرسالة مختلفان في أصل الوضع[٥] .

ب – واحتجوا بحديث عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – قال : سمعت النبي ﷺ يقول : نضر الله أمراً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمع ، فرب مبلغ أوعي من سامع ، قال أبو عيسي : هذا حديث حسن صحيح [٦].

وعلي العمل بهذا المذهب والتمسك به من كثير من أهل الحديث ، فإن الفرية – بالقول بأن ما بين أيدينا من الأحاديث إنما هي بالمعني – تكون مردودة علي قائليها .

ثانياً : من أجاز الرواية بالمعني : عقد الخطيب البغدادي في " كفايته باباً ترجمته " باب ذكر من كان يذهب إلي إجازة الرواية علي المعني من السلف ، وسيأتي بعض أخبارهم في ذلك " ، ثم ذكر نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ ، ومن المحدثين ممن رأوا جواز الرواية بالمعني ، فذكر من أصحاب رسول الله ﷺ : السيدة عائشة وواثلة بن الأسقع وأبي سعيد الخدري وأبا الدرداء وأنس بن مالك رضي الله عنهم ، وذكر من المحدثين : عمرو بن دينار ، والحسن والشعبي وإبراهيم النخعي ، ومحمد بن سيرين وابن أبي نجيح رحمهم الله تعالي [٧].

يقول ابن الصلاح – رحمه الله تعالي : أما إذا كان عالماً عارفاً بذلك[٨] ، فهذا مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول [٩].

أ – فالمعظم منهم أجاز له الرواية بالمعني ، إذا كان قاطعاً بأنه أدي معني اللفظ الذي بلغة ، سواء في ذلك المرفوع أو غيره ، كان موجبه العلم أو العمل ، وقع من الصحابي أو التابعي أو غيرهما ، حفظ اللفظ أولا ، صدر في الإفتاء

---

(١) وقد كشف علماء الحديث أمرهم وأظهروا عوراتهم

(٢) نزهة النظر ص ٥٠

(٣) صحيح البخاري / كتاب الدعوات / باب إذا بات طاهراً ٤ / ١٩٨٥ – ١٩٨٦ رقم ٦٣١١

(٤) الكفاية ص ٢٧٠

(٥) فتح الباري ١١٥/١١

(٦) سنن الترمذي / كتاب العلم / باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ٥ / ٣٤ رقم ٦٥٧

(٧) الكفاية ص ٣٠٧ – ٣١١

(٨) أي بالألفاظ ومقاصدها ، خبيراً بما يحيل معانيها ، بصيراً بمقادير التفاوت بنيها مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩٤ .

(٩) مقدمه ابن الصلاح ص ٣٩٤

والمناظرة أو الرواية ، أتي بلفظ مرادف له أم لا ، كان معناه غامضاً أو ظاهراً ، حيث لم يحمل اللفظ غير ذاك المعني وغلب علي ظنه إرادة الشارع بهذا اللفظ ما هو موضوع له ، دون التجوز فيه والاستعارة ، وجاء الجواز عن غير واحد من الصحابة وعن بعض التابعين[١] .

ب ـ ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ وأجازه في غيره[٢].

وقد أخرج الخطيب البغدادي عن مالك بن أنس : كل حديث للنبي ﷺ يؤدي علي لفظه ، وعلي ما روي ، وما كان عن غيره فلا بأس إذا أصاب المعني[٣] .

والأصح جواز ذلك في الجميع إذا كان عالماً بما وصفناه ، قاطعاً بأنه أدي معني اللفظ الذي بلغه ؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين ، وكثيراً ما كانوا ينقلون معني واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة ، وما ذلك إلا لأن معولهم كان علي المعني دون اللفظ[٤].

يقول الحافظ ابن حجر وقيل : إنما يجوز [٥] في المفردات دون المركبات ، لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه ، وبقي معناه مرتسماً في ذهنه ، له أن يرويه بالمعني لمصلحة تحصيل الحكم منه ، بخلاف من كان مستحضراً للفظة[٦] ، إن كل تلك النقول ، تدل علي جواز الرواية بالمعني ، لكن بشروط وضوابط وضعها علماء الحديث ، فإذا تحققت في الراوي جاز له أن يروي بالمعني وإلا فلا .

قال العلامة السخاوي – رحمه الله تعالي – : وهو الذي استقر عليه العمل، والحجة فيه أن في ضبط الألفاظ والجمود عليها ، ما لايخفي من الحرج والنصب المؤدي إلي تعطيل الانتفاع بكثير من الأحاديث [٧].

ومن الحجج أيضاً ما روي عن يحي بن سعيد القطان قال : ليس في يد الناس أشرف ولا أجل من كتاب الله تعالي ، وقد رخص فيه علي سبعة أحرف[٨] .

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالي – : ومن أقوي حججهم الإجماع علي جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به ، فإذا أجاز الإبدال بلغة أخري ، فجوازه باللغة العربية أولي [٩] .

وهذا ما نقله الخطيب البغدادي – رحمه الله تعالي – إذ يقول : لما حصل الاتفاق علي إباحة الترجمة في حديث رسول الله ﷺ وأوامره ونواهيه ، والإخبار عن جملة دينه وتفصيله ، وجب كذلك جواز روايته علي المعني باللفظ العربي ، الذي هو أقرب إلي لفظ النبي ﷺ من الأعجمي[١٠] .

الأدلة علي جواز الرواية بالمعني :

إضافة إلي ما سبق من حجج ظاهرة في جواز الرواية بالمعني ، استدل القائلون بذلك بعدة أدلة تدعم مذهبهم ، منها :

---

(١) فتح المغيث ٣/ ١٣٨

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩٤

(٣) مقدمة الصلاح ص ٣٩٥

(٤) الكفاية ص ٢٨٨

(٥) النقل بالمعني لا باللفظ فقط

(٦) نزهة النظر ص ٥٠

(٧) فتح المغيث ٣/١٤٣

(٨) الكفاية ص ٣١٦

(٩) نزهة النظر ص ٥٠

(١٠) الكفاية ص ٣٠٥

أ – أخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال : " مولى القوم من أنفسهم " ، أو كما قال[١] . ذكر هذا عن أنس – رضي الله عنه – الخطيب البغدادي في كفايته[٢] .

ب – أخرج الدارمي في سننه عن واثلة بن الأسقع قال : إذا حدثنا كم علي معناه فحسبكم[٣] . فهذا يدل علي جواز الرواية بالمعني عند صاحب رسول الله ﷺ واثلة بن الأسقع رضي الله عنه .

ت ـ وأخرج عن جرير بن حازم قال : كان الحسن يحدث بالحديث : الأصل واحد والكلام مختلف[٤] . فهذا وما تقدم من حجج ونقل عن الكثير من الصحابة والتابعين يجيز الرواية بالمعني ، ويرد علي القائلين بوجوب اللفظ مذهبهم .

رد أدلة من قال بوجوب اللفظ :

وقد رد من قال بجواز الرواية بالمعني ، الأدلة التي اعتمدها من قال بوجوب الرواية باللفظ كما يلي :

أ – أما حديث البراء بن عازب – رضي الله عنه – فقد رد استدلال من قال باللفظ لأجله ، الخطيب البغدادي قائلاً : وأما رد النبي ﷺ علي الرجل قوله " وبرسولك " إلي " وبنبيك الذي أرسلت " فإن النبي أمدح من الرسول ، ولكل واحد من هذين النعتين موضع ، ألا تري أن اسم الرسول يقع علي الكافة ، واسم النبي لا يتناول إلا الأنبياء خاصة ، وإنما فصل المرسلون من الأنبياء ، لأنهم جمعوا النبوة والرسالة معاً فلما قال " وبنبيك الذي أرسلت " جاء بأمدح النعت ، وهو النبوة ، ثم قيده بالرسالة حين قال الذي أرسلت[٥] .

وأيضاً فقد قال الحافظ ابن حجر : وأما الاستدلال به علي منع الرواية بالمعني ففيه نظر ؛ لأن شرط الرواية بالمعني أن يتفق اللفظان في المعني المذكور ، وقد تقرر أن النبي والرسول متغايران لفظاً ومعني فلا يتم الاحتجاج بذلك[٦] .

وأيضاً فقد قال الخطيب البغدادي – في رد الاستدلال بذلك الحديث علي منع للرواية بالمعني وبيان آخر : وهو أن قوله " وبرسولك الذي أرسلت " غير مستحسن ، لأنه يجتزأ بالقول أن هذا رسول فلان ، عن أن يقول الذى أرسله إذا كان لا يفيد القول الثاني إلا المعنى الأول ، وكان قوله ، " وبينك الذي أرسلت " يفيد الجمع بين النبوة والرسالة ، فلذلك أمره النبي ﷺ به ، ورده إليه والله أعلم[٧] .

ب ـ وأما حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه " نضر الله أمرأ " والاستدلال به علي وجوب الرواية باللفظ ، فقد رده أيضاً من قال بجواز الرواية بالمعني ، يقول الخطيب البغدادي : يقال لهم : الحديث حجة عليكم ؛ لأنه قد علل فيه ونبه علي ما يقول بقوله ﷺ " فرب مبلغ أوعي من سامع ، ورب حامل فقه ليس بفقيه وإلي من هو أفقه منه[٨] ، وكأنه قال إذا كان المبلغ أوعي من السامع وأفقه ، وكان السامع غير فقيه ، ولا ممن يعرف المعني ، وجب عليه تأدية اللفظ ، ليستنبط معناه العالم الفقيه وإلا فلا وجه لهذا التعليل إن كان حال المبلغ والمبلغ سواء[٩] وأضاف

---

(١) صحيح البخاري / كتاب الفرائض / باب مولى القوم من أنفسهم ٤ / ٢١١٢ ، رقم٦٧٦١ .

(٢) الكفاية ص ٣١١ .

(٣) سنن الدرمي / المقدمة / باب من رخص في الحديث إذا أصاب المعني ١٠٥/١ رقم ٣١٥ إسناده صحيح .

(٤) سنن الدرامي / المقدمة / باب من رخص في الحديث إذا أصاب المعني ١٠٥/١ رقم ٣١٦ إسناده صحيح .

(٥) الكفاية ص ٣٠٦

(٦) فتح الباري ١١٦/١١

(٧) الكفاية ص ٣٠٦

(٨) سنن الترمذي / كتاب العلم / باب ما جاء في الحث علي تبليغ السماع ٣٣/٥-٣٤ رقم ٢٦٥٦

(٩) الكفاية ص ٣٠٥

وجهاً آخر للرد قائلا: علي أن رواة هذا الخبر نفسه قد رووه علي المعني ، فقال بعضهم : " رحم الله مكان " نضر الله " " ومن سمع " بدل " امرأ سمع " وروي " مقالتي "[1] بدل " منا حديثا " ، " وبلغه " مكان " أداه " ، وروي " فرب مبلغ أفقه من مبلغ مكان ، " فرب مبلغ أوعي من سامع " ، " ورب حامل فقه لا فقه له " ، مكان " ليس بفقيه " ، وألفاظ سوي هذه متغايرة تضمنها هذا الخبر ، والظاهر يدل أن هذا الخبر نقل علي المعني ، فلذلك اختلفت ألفاظه وإن كان معناها واحداً[2] .

إذا أتضح هذا في ذهن القارئ الكريم ، فإن جواز الرواية ليس في أيدي أناس بأعينهم يروون باللفظ حينا وبالمعني حينا آخر ، حسبما يبدو لهم ، كما يفهم من كلام الحاقدين عند تصوير الشبهة ، وإنما مرجع ذلك قواعد لها قدرها عندهم لابد من توافرها فيمن أراد أن يروى بالمعنى ، وإلا فروايته غير مقبولة .

علي أنه يمكن أن تحدد نقاط مهمة من جميع ما سبق يرد من خلالها علي أصحاب تلك الشبهة ، وهي تكمن في ألفاظ الدكتور محمد محمد أبي شهبة إذ يقول: فلكي تزداد أيها الطالب للحقيقة علماً بوصول السنن والأحاديث الثابتة من غير تحريف ولا تبديل ولا زيادة ولا نقصان ، أضع بين يديك هذه المقدمات والحقائق المستخلصة :

١- أن الرواية بالمعني قد منعها الكثيرون من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من رواه الحديث والتزموا أداء الأحاديث بألفاظها .

٢- أن الرواية بالمعني قد أجازها العلماء لمن كان عالماً عارفاً بالألفاظ والأساليب خبيراً بمدلولاتها والفروق الدقيقة بينها

٣- أن الذين أجازوا علي أنها رخصة تتقدر بقدر الحاجة إليها ، لا علي أنها أصل يتبع ويلتزم في الرواية .

٤- أن الرواية بالمعني إنما ترخص فيها من ترخص في غير الكتب المدونة [3] أما فيها فلا .

٥- أن الذين نقلوا الأحاديث من الصحابة ومن بعدهم من ثقات الرواة ، كان لهم من الخصائص الدينية والنفسية والخلقية ما يعصمهم من التغير والتبديل والتساهل في الرواية ، وإنكار ذلك مكابرة .

٦- أن القواعد التي أخذ جامعوا الأحاديث بها أنفسهم عند تدوينهم ، هي أدق وأرقي ما وصل إليه علم النقد ، في تمييز المقبول من المردود من الروايات ، والحق من الباطل والخطأ من الصواب .

هذه المقدمات والحقائق تسلمنا إلي نتيجة صادقة ، وهي أن الكثير من الأحاديث النبوية وصلت إلينا بمحكم لفظها ، وأن بعض الأحاديث قد رويت بالمعني مع التحرز البالغ من التغيير المخل بالمعني الأصلي ، وأن ما عسي أن يكون قد دخل الأحاديث بسبب الرواية بالمعني شيء يسير قد تنبه له العلماء وبينوه[4] .

أدلة القادحين والجواب عنها :

إن الذين لمزوا أهل الحديث بتقديم المعني في مروياتهم علي الألفاظ ، توهموا أن لديهم من الأدلة ما يدعم لمزهم ، ويرفع من شأن شبهتهم ، وقد خاب سعيهم في ذلك ، ولا مكان لأدلتهم هنالك ، لأن هذه الأدلة المدعاة ،

---

(١) سنن الترمذي كتاب العلم / باب ما جاء في الحث علي تبليغ السماع ٥/٣٤ رقم ٢٦٥٨

(٢) الكفاية ص ٣٠٥

(٣) قال ابن الصلاح ثم أن هذا الخلاف يقصد في وجوب اللفظ أو جواز المعني - لا نراه جاريا ولا أجراه الناس فيما تضمنته بطون الكتب فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ، ويثبت بدله فيه لفظا آخر بمعناه ، بل الرواية بالمعني رخص فيها من رخص لما كان عليه في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب ، وذلك غير موجود فيما أشتملت عليه بطون الأوراق والكتب ، ولأنه إن ملك تغير اللفظ ، فليس يملك تغير تصنيف غيره / مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩٦

(٤) دفاع عن السنة ص ٦٣-٦٤

تذهب سدي بعدما عرفنا أن طائفة كبيرة من أهل الحديث وغيرهم يجيزون الرواية بالمعني ، وعليه فأدلتهم مردودة عليهم من هذا الطريق ، لكن هذا الرد لا يفي بدحض الكيد ، وإمساك الصيد ، لأن أولئك الحاقدين ، مرادهم من إيرادهم لأدلتهم ، أن يظهروا الأحاديث في صورة من التناقض والاختلاف ، وليس الاستشهاد علي كثرة المروي بالمعني فقط ؛ ولأجل دحض مرادهم ، إليك ما توهموه دليلا لهم في هذا مع الجواب عنه .

الدليل الأول : أخرج البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - : أن امرأة أتت النبي ﷺ فعرضت عليه نفسها ، فقال " مالي اليوم في النساء من حاجة " ، فقال رجل يا رسول الله زوجنيها ، قال " ما عندك ؟ " قال ما عندي شيء ، قال : " أعطها ولو خاتما من حديد قال ما عندي شيء قال فما عندك من القرآن ؟ " قال : كذا وكذا قال : فقد : " ملكتكها بما معك من القرآن "[١] .

وعند مسلم في صحيحه من طريق زائدة ابن أبي حازم عن سهل - رضي الله عنه - " انطلق فقد زوجتكها ، فعلمها من القرآن "[٢] .

وعند البخاري في صحيحه من حديث سهل - رضي الله عنه - " أذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن "[٣] .

قال الكاتب محمود أبو رية بعد إيراده لهذه الروايات قال فهذه اختلافات ثمانية في لفظة واحدة ، ولم نعرض هنا لاختلافات الفقهاء في حكم هذا الحديث بسب اختلاف ألفاظه ، فأرجع إليها في كتبهم لتري كيف تفعل الرواية بالمعني ، وأضاف قائلا : وهذا الحديث ومثله كان مما دعا سيبويه وغيره إلى عدم جعلهم الحديث من شواهدهم في إثبات اللغة[٤] والنحو[٥] .

لرد هذا التشويش يقول الدكتور محمد محمد أبو شهبة - رحمه الله تعالي - : استشهد علي ضرر الرواية بالمعني في الدين بحديث المرأة التي جاءت إلي النبي ﷺ وأرادت أن تهب نفسها له ، إلي أن قال " فهذه اختلافات ثمانية فى لفظه واحدة " ، ولكي يؤيد ما يريد نقل عن ابن دقيق العيد والعلائي نقلين وبترهما لحاجة في نفسه[٦] ومع إمكان احتمال أن تكون القصص والوقائع متعددة ، إلا أن الأظهر أنها في قصة واحدة ، وعليه فنحن لا ننكر أن هذا الحديث وغيره ورد بألفاظ متغايرة إلا أنها لا تحيل المعني ، فهي متقاربة ويفسر بعضها بعضا ، فمثلا في الحديث الذي ذكره تري أن " زوجتكها " و" أنكحتكها " بمعنى ، وكذلك لافرق بين " بما معك " و " على ما معك " فمؤدي العبارتين واحدة ، ورواية ،، أملكتكها " و " ملكتكها " بمعني أيضا ، وتمليك رقبة حرة غير معقول عقلا ولا شرعا ، فلم يبق إلا أن يكون المراد تملك حق الاستمتاع بها ، وهو معني الزواج ، فهذه خمس روايات ليس بينها تضاد أو تناقض ، وباقي الروايات الثمانية بعضها بلفظ " أنكحتكها علي أن تقرأها وتعلمها " وبعضها بلفظ " أمكناكها بما معك ..... " إلخ ، وبعضها بلفظ " خذها بما معك " وهكذا يتبين لك جلياً أن الروايات الثمانية ليس بينها كبير فرق يسوغ للمؤلف أن يرمي السنة بمنكر من القول ، فيزعم أنها وصلتنا مغيرة مبدلة[٧] .

---

(١) صحيح البخاري / كتاب النكاح / باب إذا قال الخاطب للولي روجني فلانه ، فقال قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح ١٦٥٦/٣ رقم ٥١٤١

(٢) صحيح مسلم / كتاب النكاح / باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد ١٠٤١/٢ ، رقم ٧٧ .

(٣) صحيح البخاري / كتاب النكاح / باب التزويج علي القرآن وبغير صداق ١٦٥٨/٣ رقم ٥١٤٩

(٤) سيأتى رد ذلك .

(٥) أضواء علي السنة ص ٩١ الأصل والهامش .

(٦) (٥) يراجع أضواء علي السنة المحمدية ص ٩١

(٧) دفاع عن السنة ٦٠-٦١

وأضاف الدكتور أبو شهبة في رد اللمز قائلا: علي أن طريقة العلماء المحققين في هذا الحديث وأمثاله ، هو الترجيح وبذل الجهد في التحري والبحث عن حقيقة اللفظ الذي صدر من الرسول صلوات الله وسلامه عليه، ولعلماء الحديث وجهابذته _ وراء قواعد النقد الظاهرة ـ ملكة خاصة وحاسة دقيقة بهما ينفذون إلي معرفة اللفظ الذي هو أليق بالصدور من الرسول ﷺ ، وهذا ما فعله الأئمة تجاه الروايات في هذا ، – قال ابن دقيق العيد : وهذه لفظة واحدة في قصة واحدة واختلف فيها مع اتحاد ومخرج الحديث ، فالظاهر أن الواقع من النبي ﷺ أحد هذه الألفاظ المذكورة ، فالصواب في مثل هذا النظر إلي الترجيح ، وقد نقل عن الدار قطني أن الصواب رواية من روي " زوجتكها " وأنهم أكثر وأحفظ [١] ولما نقل المؤلف كلام ابن دقيق العبد وقف عند " مخرج الحديث " وترك الباقي ، وغير خفي علي القارئ الفطن السر في تركه لعجز الكلام ، لأنه يهدم ما يريد أن يصل إليه ، وكذلك لما نقل كلام العلائي ترك من آخره قوله "ولكن القلب إلي ترجيح رواية التزويج أميل ؛ لكونها رواية الأكثرين ، ولقرنية قول الرجل الخاطب " زوجنيها يا رسول الله "[٢] فلماذا تركت هذا أيها الأمين ؟ ، وهكذا يتبين لنا أن لا ضر دينياً بسب الرواية بالمعني ، كما يريد أن يصوره المؤلف ، ما دامت الألفاظ متوافقة أو متقاربة ، وما دام طريق الترجيح بين الروايات يؤدي بالمجتهد إلي الوصول إلي الحق والصواب [٣] .

الدليل الثاني : أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب : " لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة ، فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، فقال بعضهم ، لا نصلي حتي نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلي ، لم يرد منا ذلك ، فذكر للنبي ﷺ ، فلم يعنف واحداً منهم[٤] .

قال محمود أبو رية : قال ابن حجر في شرح هذا الحديث : كذا وقع في جميع النسخ عند البخاري ، ووقع في جميع النسخ عند مسلم " الظهر "[٥] مع اتفاق البخاري ومسلم علي روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد ، وقد وافق مسلماً أبو يعلي وآخرون ، وكذا أخرجه ابن سعد، وأما أصحاب المغازي فقد اتفقوا علي أنها العصر " ثم قال ابن حجر بعد ذلك : إن البخارى كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك ، بخلاف مسلم فإنه يحافظ علي اللفظ كثيرا، ولم يجوز مثله لموافقة من وافق مسلما علي لفظه بخلاف البخاري[٦] .

إن الأمانة العلمية في النقل قد ألقاها أبو رية جانباً ، كي يخدم مقصده الخبيث في النيل من إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري ، فتراه يحرف ويقتضب النقل عن الحافظ ابن حجر بما يتوافق وهواه ، وإليك ألفاظ العلامة ابن حجر لتحكم علي هؤلاء بما يليق بحالهم .

توقف الكاتب عند لفظة : " وأما أصحاب المغازي فقد اتفقوا علي أنها العصر " ، وتمام كلام الحافظ ابن حجر : " وكذلك أخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل بإسناد صحيح ، وأخرجه الطبراني من هذا الوجه موصولا، وهذا كله يؤيد رواية البخاري في أنها العصر ، وقد جمع بعض العلماء بين الروايتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل الأمر كان صلي الظهر ، وبعضهم لم يصلها ، فقيل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ، ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر ، وقد جمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة ، فقيل للطائفة الأولي الظهر ، وقيل للطائفة التي بعدها العصر ، وكلاهما جمع لا بأس به ، لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث لأنه عند الشيخين كما

---

(١) فتح الباري ١٢١/٩ رقم ٥١٤٩

(٢) المرجع السابق ١٢٢/٩

(٣) دفاع عن السنة ص ٦١ .

(٤) صحيح البخاري / كتاب الخوف / باب صلاة الطالب والمطلوب ، راكبا وإيماءا ٢٨٣/١ رقم ٩٤٦

(٥) صحيح مسلم / كتاب الجهاد والسير / باب المبادرة بالغزو ، وتقديم أهم الأمرين المتعارضين ١٣٩١/٣ رقم ٦٩ .

(٦) أضواء علي السنة المحمدية ص ٩٢

بيناه بإسناد واحد من مبدئه إلي منتهاه ، فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده قد حدث به علي الوجهين ، إذ لو كان كذلك لحمله واحد منهم عن بعض رواته علي الوجهين ولم يوجد ذلك ، ثم تأكد عندي أن الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ بعض رواته فإن سياق البخاري وحده مخالف لسياق كل من رواه عن عبد الله بن محمد بن أسماء وعن عمه جويرية ولفظ البخاري قال النبي ﷺ " لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة " ... ولفظ مسلم وسائر من رواه " نادي فينا رسول الله ﷺ يوم أنصرف من الأحزاب أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة " فتخوف ناس فوت الوقت ، فصلوا دون بني قريظة ، وقال آخرون : لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ ، وإن فاتنا الوقت قال : فما عنف واحداً من الفريقين "[1] فالذي يظهر من تغاير اللفظين أن عبد الله بن محمد بن أسماء شيخ الشيخين فيه لما حدث به البخاري حدث به علي هذا اللفظ ، ولما حدث به الباقين حدثهم به علي اللفظ الأخير ، وهو الذي حدث به جويرية ، بدليل موافقة أبي عتبان له بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري ، أو أن البخاري كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهب في تجويز ذلك ، بخلاف مسلم فإنه يحافظ علي اللفظ كثيراً ، وإنما لم أجوز عكسه لموافقة من وافق مسلماً علي لفظه بخلاف البخاري ، لكن موافقة أبي حفص السلمي له تؤيد الاحتمال الأول ، وهذا كله من حيث حديث ابن عمر ، أما بالنظر إلي حديث غيره فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجه[2] .

تلك هي ألفاظ الحافظ ابن حجر وهي تظهر الخيانة العلمية عند أبي رية من عدة وجوه :

أ – إيهامه أنه لم يوافق البخاري في روايته إلا أصحاب المغازي فقط ، مع أن هناك من أصحاب المعاجم والسنن من وافقه كالطبراني والدار قطني ، ولعل القارئ الكريم يعلم الدقة التي ينتهجها أكثر المؤلفين علي المعاجم والأبواب الفقهية عنها عند أصحاب المغازي والسير والمؤرخين .

ب – نقل الحافظ ابن حجر أكثر من احتمال يرتفع به الإشكال الظاهر في الرواية ، ولكن الكاتب يصر علي وجود إشكال ، ليقدح فيمن أحدثه ، وهو البخاري علي حد ما يفهم من لفظه .

ت – ينقل الكاتب عن ابن حجر " ولم يجوز مثله لموافقة من وافق مسلما علي لفظه بخلاف البخاري " ومفهومه العيب علي البخاري روايته علي هذا النحو لمخالفة غيره له ، مع أن لفظ ابن حجر " وإنما لم أجوز عكسه لموافقة من وافق مسلماً على لفظه ، بخلاف البخارى " ، وفرق بين " لم يجوز مثله وبين لم " أجوز عكسه " ومراده : لم أجوز أن يقال إنما كتبه مسلم من حفظه لموافقة غيره له في اللفظ ، وهذا لا لمز فيه لأحدهما .

ث – محاولة الكاتب لمز البخاري لروايته من حفظه تلميحاً من النقل عن ابن حجر ، مع أن الحافظ ابن حجر ذكر ذلك كأحد احتمالين رجح الأول منهما ، وهو كون الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ بعض رواته – كما سبق بيانه – ومع هذا يصر أبو رية علي القدح فى الإمام البخاري .

إنه منطق العداء ، ويد السوء التي تجهد كل زمان ومكان للعمل بهدف القدح في رجال السنة وحفاظها يقول الدكتور أبو شبهة : ولو سلمنا أن إحدى الروايتين من قبيل الوهم ، فهل يؤدي هذا إلي تغيير الحكم المستفاد من الحديث ؟ اللهم لا [3] .

---

(١) صحيح مسلم / كتاب الجهاد والسير / باب المبادرة بالغزو ٣ / ١٣٩١ رقم ٦٩ .

(٢) فتح الباري ٤٧٢/٧ رقم ٤١١٩

(٣) دفاع عن السنة ص ٦٢

لقد أطال الكاتب محمود أبو رية في ذكر الأحاديث علي هذا النحو من الاختلاف في الألفاظ فيما بينها ، مع اتفاق المعني ، فذكر حديث الإسلام والإيمان [١] وتأبير النخل[٢] وحديث التشهد[٣] وقد تكفل الأستاذ الدكتور محمد محمد أبو شهبة في الرد عليه [٤] وإلقامه الحجر في جميع ما ذكر .

جهل أم تجاهل :

يواصل الكاتب محمود أبو رية – في هذا الموطن – قدحه في علماء الحديث قائلا : وقد بلغ من أمرهم أنهم كانوا يروون الحديث بألفاظهم وأسانيدهم ثم يعزونه إلي كتب السنة[٥] .

إن هذا الإيهام " وقد بلغ " بقصد القدح في علماء الحديث بأن منهجهم في مؤلفاتهم كان علي هذا النحو، مخالف لما شهر من حالهم من الدقة والتمحيص ونسبة الأقوال إلي قائليها ، ولو أن الكاتب اكتفي بألفاظه هذه لقيل إنه جاهل لا علم عنده بمناهج الرجال فى كتبهم ، لكنه ينقل عن أهل الحديث ما يدل على تجاهله – لخبث قصده – لا جهله .

قال : قال الحافظ في شرح ألفيته: إن البيهقي في السنن والمعرفة والبغوي في شرح السنة وغيرها ، يروون الحديث بألفاظهم وأسانيدهم ، ثم يعزونه إلي البخاري ومسلم مع اختلاف الألفاظ والمعاني، فهم إنما يريدون أصل الحديث لا عزو ألفاظه[٦] .

أرأيت " فهم إنما يريدون أصل الحديث لاعزو ألفاظه " ، فلو لم يَغفلَ الكاتب هذه الجملة التي نقلها من كلام الحافظ العراقي ، لما كان في حاجة إلي تسويد صحائفه بالقدح فيمن صفت سرائرهم وظواهرهم من أهل الحديث .

الرواية بالمعني لن تضير الدين واللغة :

إن ما نص عليه الكاتب محمود أبو رية من هذا الضرر المدعي مردود عليه، فأما الضرر المدعي علي الدين نتيجة الرواية بالمعني ، فقد رده الدكتور محمد محمد أبو شهبة قائلا : إذا علمنا أن التدوين الخاص وجد في القرن الأول [٧]، وأن التدوين العام كان في أول القرن الثاني [٨]، وإن الرواية بالمعني لا تجوز في الكتب المدونة ، والصحف المكتوبة ، وأن الذين نقلوا الأحاديث ورووها منهم من التزم اللفظ ومنهم من أجاز الرواية بالمعني ، وهؤلاء المجيزون كانوا عربا خلصا غالبا ، وأنهم كانوا أهل فصاحة وبلاغة ، وأنهم قد سمعوا من الرسول ﷺ أو من سمعوا من الرسول ﷺ وشاهدوا أحواله ، وأنهم يروون ما هو دين ، ويعلمون حق العلم حرمة الكذب علي رسول الله ﷺ ، وأنه كذب علي الله فيما شرع وحكم، إذا علمنا كل ذلك ، أيقنا أن الرواية بالمعني لم تجن علي الدين ، وأنها لم تدخل علي النصوص التحريف والتبديل ، كما زعم بعض المستشرقين ومن لف لفهم ، وأن الله عز وجل الذي تكفل بحفظ كتابه ، قد تكفل بحفظ سنة نبيه من التحريف والتبديل[٩] .

---

(١) صحيح مسلم / كتاب الإيمان / باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ١ / ٤٠ رقم ٧ .

(٢) صحيح مسلم / كتاب الفضائل / باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون معايش الدنيا ، على سبيل الرأى ٤ / ١٨٣٥ رقم ١٣٩ .

(٣) صحيح مسلم / كتاب الصلاة / باب التشهد ١ / ٣٠١ – ٣٠٤ أرقام ٥٥ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦٢ .

(٤) دفاع عن السنة ٥٨

(٥) أضواء علي السنة ص ٩٢

(٦) المرجع السابق ، ألفية العراقي مع شرحها فتح المغيث ص ٢٠ .

(٧) بعض صحف أصحاب رسول الله ﷺ كصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه وغيره، وما ثبت من الكتابة – وإن كان بصورة فردية أو جزئية – في عهد رسول الله ﷺ .

(٨) ابن شهاب الزهري رحمه الله تعالي وتدوين السنة ، ثم كثير من أهل العلم فى ذلك القرن .

(٩) دفاع عن السنة ص ٣٣ – ٣٤

ليت الكاتب – ومن سار علي دربه – يعي هذه الحقائق ويسلم بمضمونها وما تدل عليه من صيانة الدين لا إدخال الضرر عليه .

وأما ادعاء الضرر علي اللغة فقد بين فساده الدكتور محمد محمد أبو زهو قائلاً : علمت مما قدمنا أن الرواية بالمعني لم تكن بعد تدوين السنة ، وإنما كانت في القرن الأول قبل فساد اللسان العربي ، علي قلة وفي حدود ضيقة ، وأن رواة الأحاديث كانوا أحرص ما يكون علي نقل الألفاظ النبوية نفسها ، ومن ثم أجاز المحققون من أئمة العربية الاستشهاد بالأحاديث علي إثبات اللغة وقواعد النحو ومن هؤلاء ابن مالك والرضى والبدر الدماميني وصاحب خزانة الأدب ، وإليك عبارة صاحب الخزانة ، وهي أجمع العبارات وأوفاها في تقرير هذا البحث ، قال : وأما الاستدلال بحديث النبي ﷺ فقد جوزه ابن مالك ، وتبعه الشارح المحقق في ذلك ، وزاد عليه بالاحتجاج بكلام أهل البيت رضي الله عنهم ، وقد منعه ابن الضائع وأبو حيان وسندهما أمران :

أحدهما : أن الأحاديث لم تنقل كما سمعت من النبي ﷺ ، وإنما رويت بالمعني .

وثانيهما : أن أئمة النحو المتقدمين من المصرين لم يحتجوا بشئ منه .

ورد الأول : – علي تقدير تسليمه – بأن النقل بالمعني إنما كان في الصدر الأول قبل تدوين الكتب ، وقبل فساد اللغة ، وغايته تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به فلا فرق ، علي أن اليقين غير شرط بل الظن كاف .

ورد الثاني : بأنه لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به ، والصواب : جواز الاحتجاج بالحديث للنحوى فى ضبط ألفاظه ، ويلحق به ما روى عن الصحابة وأهل البيت[1] .

إن ما نفاه الكاتب من استشهاد أهل اللغة بالحديث النبوى ثابت فى كتبهم ، فابن مالك – رحمه الله تعالى – فى شرح التسهيل استدل كثيراً بالأحاديث النبوية ، وخذ على هذا مثالين فقط :

أ – ومن المعرب إعراب المثنى ما يصلح للتجريد ولا يختلف معناه ، " كحول وحوال " ، فتجريدهما كقوله تعالى { فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ}[2] وقول النبى ﷺ" اللهم حوالينا ولا علينا "[3] .

ب – قال ابن مالك : كل ضمير كها " أعطيتكه " فى كونه ثانى منصوبين بفعل غير قلبى ، فهو جائز الاتصال ، والانفصال ، كقوله تعالى : { إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا }[4] ، وقوله ﷺ" إن يكنه فلن تسلط عليه "[5] .

وفى كتاب سيبويه استشهاد بأكثر من سبعة أحاديث[6] ، وعند أبى البركات الأنبارى فى كتابه " أسرار العربية " استشهاد بأربعة أحاديث[7] ، وأما جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور فقد استند فى استدلالاته

---

(١) الحديث والمحدثون ص ٢١٨– ٢١٩ خزانه الأدب ١ / ٩ – ١٠ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٧ .

(٣) سنن ابن ماجه / كتاب إقامة الصلاة / باب ما جاء فى الدعاء فى الاستسقاء ١ / ٤٠٤ رقم ١٢٦٩ .

(٤) سورة الأنفال الآية ٤٣ .

(٥) صحيح البخارى / كتاب الجنائز / باب إذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه ١ / ٤٠٢ رقم ١٣٥٤ .

(٦)كتاب سيبويه – دار الكتب العلمية – بيروت أجزاء : ٣ / ٢٦٨ ، ٢ / ٨٠ ، ١ / ٣٢٧ ، ٢ / ٣٩٣ ، ٢ / ٣٢ ، ١ / ٧٤ ، ٤ / ١١٦ .

(٧) كتاب أسرار العربية – المجمع العلمى العربى ، ص ١٨ ، ١٦٤ ، ٣١٨ ، ٤٢٢ .

اللغوية في " لسان العرب " بمئات من الأحاديث والآثار ، حتى أن أبا حيان ألف كتاباً بعنوان " ارتشاف الضرب من لسان العرب " ذكر فيه أكثر من مائتى شاهد على ذلك[1] ، فهل كل هذه الأدلة لا تكفى لرد تحريف الكاتب فى نحره ؟ .

إنها إذن مسألة وقع فيها خلاف بين أهل العربية ، لا كما أوهم الكاتب من المنع كلية عند أهل اللغة ، ومع هذا فقد قال فريق بجواز الاستشهاد بالأحاديث النبوية في باب اللغة ، بل عمل به بعضهم – كما سبق بيانه – فلماذا يخفي محمود أبو رية هذا المنقول عن علماء العربية ، ويكتفي بذكر نقله للمنع فقط ؟ إنه الهوى والنزعة النفسية العدائية ضد علماء الحديث ، بل ضد سنة رسول الله ﷺ.

---

(١) ارتشاف الضرب – مكتبة الخانجى .

الشبهة الرابعة

الحديث نتيجة للتطور الديني خلال القرون الأولي

تقول بهذه الفرية عدد من المستشرقين وتابعهم نفر من المنتسبين إلي الإسلام ، فيقول المستشرق جولد زيهر : إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والإجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني ، وأنه ليس صحيحاً ما يقال من أنه وثيقة للإسلام في عهده الأول ، عهد الطفولة ، ولكنه أثر من آثار جهود الإسلام في عصر الفتوح [١] .

وفي دائرة المعارف الإسلامية : وبعد وفاة محمد ﷺ لم تستطع الآراء والمعاملات الدينية الأصلية التي سادت في الرعيل الأول أن تثبت علي حالها من غير تغير ، فقد حل عهد للتطور جديد ، وبدأ العلماء يدخلون شيئا من التطور في نظام مرتب من الأعمال والعقائد يتواءم والأحوال الجديدة ، وسرعان ما أدي هذا بالضرورة إلي وضع الأحاديث ، فاستباح الرواة لأنفسهم اختراع أحاديث تتضمن القول أو الفعل ونسبوها إلي النبي ﷺ لكي تتفق وآراء العصر التالي[٢] ، وتبع هذين في الزعم المستشرق شاخت[٣] .

وأما من لهج بهذه الألفاظ من المنتسبين إلي الإسلام ، فالدكتور/ أحمد أمين إذ يقول : نشأ من عدم تدوين السنة في كتاب خاص في العصور الأولي واكتفائهم بالاعتماد علي الذاكرة ، أن استباح قوم لأنفسهم وضع الحديث ، ونسبته كذبا إلي رسول الله ﷺ [٤] .

وإذا عدم الخير في شخص أحمد أمين فهو منعدم أيضا عند ابنه حسين أحمد أمين الذي وافق أباه في الافتراء علي المحدثين والفقهاء قائلاً : ومن ثم لجأ الفقهاء والعلماء إلي تأييد كل رأي يرونه صالحاً ومرغوباً فيه ، بحديث يرفعونه إلي النبي ﷺ [٥] .

أثر هذه الفرية :

إن المتأمل لألفاظ أعداء السنة السابقة يتضح له مدي الخطورة التي تحملها تلك الألفاظ علي السنة النبوية، وبالتالي علي المجتمع المسلم، الذي لايزال — وإلي يوم القيامة- في حاجة ماسة إلي سنة نبيهم ﷺ ، كمصدر ثان للتشريع ، وتظهر هذه الخطورة فيما يلي :

١ـ القدح في الأغلبية العظمي من أحاديث رسول الله ﷺ ؛ لأنها — وفق زعم الحاقدين — منسوبة إلي نبي الإسلام ادعاء ، في حين أنه لم يقولها أو يفعلها .

٢ـ قلة الأحاديث الصحيحة التي يعترف بنسبتها إلي النبي ﷺ ، وهي مع قلتها لم يعتمد عليها في العصور الأولي ومن ثم دعمت الآراء بأحاديث من عند الرواة [٦] .

٣ـ لمز أهل الحديث بالوضع من عند أنفسهم عازين له إلي النبي ﷺ ، مع أنهم يجب أن يكونوا حماة السنة لا مخترعين فيها ، أو واضعين في متونها ما ليس منها .

---

(١) نظر عامة في تاريخ الفقه الإسلامي ص ١٢٧ ، نقلا عن كتاب جولدزيهر " دراسات إسلامية " .

(٢) دائرة المعارف الإسلامية ٣٩٠/١٣

(٣) أصول الفقه له ص ٥٥-٥٦

(٤) فجر الإسلام ص ٢١٠-٢١١

(٥) دليل المسلم الحزين ص ٤٥

(٦) معاني هذه الألفاظ ذكرها الدكتور محمد محمد أبو زهو في كتابه الحديث والمحدثون ص ٣٠٣

دحض الشبهة وبيان نزاهة أهل الحديث عنها :

إن ما تقوله هؤلاء يظهر بوضوح مدي العداء الذي أرادوا أن يحيلوه إلي حقيقة للنيل من أهل الحديث – بل للنيل من السنة ذاتها – مع أن هذه الترهات تنافى كمال الدين الثابت فى حياة النبى ﷺ ، ووضوح معالمه فى الأحكام والآداب كما تخالف واقع أهل الحديث فيما قاموا به لأجل حفظ السنة والذود عن حياضها .

يقول الدكتور مصطفي السباعي : يقول جولد زيهر: إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني ، ولا ندري كيف يجرؤ على مثل هذه الدعوى ؟ مع أن النقول الثابتة تكذبه ، ومع أن رسول ﷺ لم ينتقل إلي الرفيق الأعلي إلا وقد وضع الأسس الكاملة لبنيان الإسلام الشامخ بما أنزل الله عز وجل عليه في كتابه ، وبما سنه عليه الصلاة والسلام من سنن وشرائع وقوانين شاملة وافية، إذ من المعلوم أن من أواخر ما نزل علي النبي ﷺ من كتاب الله تعالي { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا }[1] وذلك يعني كمال الإسلام وتمامه[2] .

وقد تقرر هذا المعنى من الكمال في الدين كتاباً وسنة – عند أصحاب رسول ﷺ فمن تبعهم من أهل العلم والإيمان – فتراهم يلجؤون إلى كتاب الله وإلي سنة رسول ﷺ ، إذا ما فاجأهم حدث يستدعى ذلك ، إضافة إلي تخلقهم بذلك علي الدوام .

أخرج البخاري فى صحيحه عن عبيد الله بن عبد الله : أن ابن عباس رضي الله عنها قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء ، وكتابكم الذي أنزل علي رسول ﷺ أحدث ، تقرؤونه محضاً لم يشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا : هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلاً ، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ، لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم[3] .

هذا بالنسبة إلي تقرر معني الكمال فى الكتاب عند أصحاب رسول ﷺ ، وأما تقرره في السنة ، فقد روى مسلم فى صحيحه عن عبد الله قال : من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ علي هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن، فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدي ، وإنهن من سنن الهدي ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم ، كما يصلى هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم[4] .

علي هذا اليقين بكمال الدين وتمامه كان أصحاب رسول ﷺ ، وعنهم أخذ هذا اليقين التابعون فمن بعدهم – رحمهم الله تعالي – .

يقوم الإمام البخاري – رحمه الله تعالي – : وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلي غيره ، اقتداءً بالنبي ﷺ[5] .

علي أن الباحث المنصف يجد أن المسلمين في مختلف بقاع الأرض التي وصلوا إليها كانوا يتعبدون عبادة واحدة ، ويتعاملون بأحكام واحدة ، ويقيمون أسس أسرهم وبيوتهم علي أساس واحد ، وهكذا كانوا متحدين في العبادات والمعاملات والعقيدة والعادات غالباً ، ولا يمكن أن يكون ذلك لو لم يكن لهم قبل مغادرتهم جزيرة العرب نظام تام ناضج ، وضع لهم أسس حياتهم في مختلف نواحيها ، ولو كان الحديث أو القسم الأكبر منه نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين للزم حتماً ألا تتحد عبادة المسلم في شمال أفريقا مع عبادة المسلم في جنوب الصين ، إذ أن

---

(١) سورة المائدة الآية ٣ .

(٢) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامي ص ١٨٤

(٣) صحيح البخاري / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/ باب قول النبي ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء ٤/٢٢٩٦ رقم ٧٣٦٣

(٤) صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة / باب صلاة الجماعة من سنن الهدي١/٤٥٣ رقم ٢٧٥

(٥) صحيح البخاري / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب قول الله تعالي " وأمرهم شورى بينهم " ٤/٢٢٩٨

البيئة في كل منهما مختلفة عن الأخرى تمام الاختلاف ، فكيف اتحدا في العبادة والتشريع والآداب وبينهما من البعد ما بينهما ؟ أما قيام المذاهب بعد القرن الأول وتعددها ، فذلك بلا شك أثر للكتاب والسنة ، ولمدارس الصحابة في فهم كتاب الله والسنة، أما الكتاب فقد كان محفوظاً متواتراً بينهم ، وأما السنة فلا تري قولاً لإمام من أئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث ، إلا وقد سبقه إليه صحابي أو تابعي ، وذلك قبل أن يتطور الدين — كما زعم هذا المستشرق — تطوراً بالغ الأثر[1] .

لقد كانت عناية الصحابة — ومن بعدهم — بالسنة بالغة حتي تم بعد تدوينها تدويناً عاماً ، حفظاً لألفاظها، وفهماً لمعانيها ، وتفقهاً في أحكامها ، ثم دفعاً عن حياضها بعد أن ظهر أولئك الوضاعون ، حيث وقف لهم أهل الحديث بالمرصاد ، ولم يتوانوا في كشف عوراتهم ، وبيان كذبهم ، غير منخدعين بظواهرهم ، وإنما خبروا أمورهم ، ووضعوهم في الموضع اللائق بهم من الكذب والوضع والاختلاف في سنة رسول ﷺ .

يقول الشيخ محمد الغزالي – رحمه الله تعالي – : إن محمداً ﷺ ظل قرابة ربع قرن يعظ الناس ، ويعلمهم ويربيهم ويفتيهم ، ويبصرهم بما يدعون ويفعلون ، وكان عمله وقوله بداهة يسيران بين يدي الوحي النازل عليه من السماء ، وهذا التراث من الأقوال والأعمال تلقفه المسلمون بعناية ، ونقدوه بحكمة ، والموازين التي وضعوها لقبول السنة وردها لا تعرف الدنيا أدق ولا أعدل منها، وقد رد علماء المسلمين أحاديث كثيرة نسبت إلي رسول ﷺ وهذه الأحاديث المردودة لضعف سندها أو متنها ، تعتبر أقوى من التراث الديني الرائج بين اليهود والنصارى ، إن " لوقا " روي عن عيسي وهو لم يره ، والحديث الذي يروي عندنا بهذه الصفة لا نعترف بقيمته العلمية ولا التاريخية ، فكيف يجئ رجل بيته من زجاج أو بيته من خيوط العنكبوت ، ليحاول مهاجمة دين حوله سياج من حديد[2] .

لقد نهج أهل الحديث مناهج دقيقة وقعدوا قواعد سليمة ، يستفاد من خلالها حفظ السنة وصيانتها من عبث العابثين ووضع الحاقدين ، الأمر الذي يدفع عنهم هذه الفرية ، ولعل هذا يتضح في النقاط التالية :

أ ـ المحدثون اشترطوا في الراوي أن يكون قوي الذاكرة ، صاحب الفهم الثاقب ، ضابطاً لكل ما يسمع ويروى .

ب – علم الجرح والتعديل نشأ علي أيديهم ، وهو علم له قدره في سبر المرويات وإظهار سقيمها من سليمها ، ومقبولها من مردودها .

ت ـ وضعهم لعلامات وقواعد لدراسة ونقد الأسانيد والمتون ، وبناء علي هذه القواعد يستطيع أن يأخذ عنهم من أراد الغوص في غمار هذا العلم النافع المفيد ، حتى لا يتقول بباطل أو يحدث يكذب .

ث – تأليفهم لكتب عدة في أسماء الكذابين والضعفاء والمدلسين والمغفلين والمخلطين ، حتى كأنه لم يفت عليهم من هؤلاء أحد ، مما يثمر أنه بمجرد وجود أحد هذه الأسماء في صفاتها هذه ، أنه يحكم علي المتن بما يلقين بحال هذا الراوي في إسناده .

ج – قيام علماء الحديث بشرح متون كثيرة الروايات وبيان المراد منها ، وهذا فيه من العلم النافع ، واعتماد المقبول من ألفاظ الروايات ورد ما سواه ، لا سيما عند المقارنة بين الروايات لإيضاح الأولي بالقبول منها .

ح – جمعهم لكثير من الأحاديث الموضوعة وشديدة الضعف في مؤلفات خاصة ، مما ييسر علي المطالع لكتبهم ، أن يفرق بين هذه الموضوعات وبين غيرها من السنن المقبولة .

يقول الخطيب البغدادي – رحمه الله تعالي – : أجمع أهل العلم علي أن لا يقبل إلا خبر العدل ، كما أنه إلا تقبل لا شهادة العدل، ولما ثبت ذلك وجب متي لم تعرف عدالة المخبر والشاهد ، أن يسأل عنهما أو يستخبر عن

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ١٨٥

(٢) دفاع عن العقيدة والشريعة ص ٥٩

أحوالهما أهل المعرفة بهما ، إذ لا سبيل إلي العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلي قول من كان بهما عارفاً في تزكيتهما فدل علي أنه لابد منه[١] .

وأخرج عن إبراهيم بن الحسين يقول : كنا علي باب عفان أنا وأحمد ويحيى بن معين وأبو خثيمه وعد جماعة، فجاء غلام ، فقال ليحيى بن معين : انظر إلي هذا الحديث الموضوع ، فقال يحيى : إن للعلم شباناً ينتقدون العلم[٢] .

وأخرج أيضاً عن عبدة بن سليمان قال: قيل لابن المبارك ، هذه الأحاديث المصنوعة ؟ قال : يعيش لها الجهابذة[٣] .

فهذه النقول تدل علي يقظة أهل الحديث ورجاله للكذابين والوضاعين وقعودهم لهم بالمرصاد ، وعلي تزييفهم لما وضعوه والإبانة عنه ، وبذلك ردوا كيدهم في نحرهم[٤] .

إذا تحقق هذا في أهل الحديث ، فإنه لابد من النص علي أن أي قول أو إشارة تدل علي خلاف ما ثبت في حقهم ، إنما يكذبه واقعهم والنقول عنهم .

يقول الدكتور محمد محمد أبو زهو – رحمه الله تعالي – : أما زعمهم أن أغلب الأحاديث من وضع المسلمين نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام فهذا منهم كذب علي الواقع والتاريخ ، فقد نقل عن النبيﷺ مقدار وفير جداً من الأحاديث في الأحكام وغيرها حفظها عنه أصحابه ثم تلقاها عنهم الثقات من الرواة طبقة بعد طبقة ، عصراً بعد عصر حتي وصلت إلينا صحيحة الأسانيد نقية المتون ، والأئمة فى جميع العصور كانوا ينفون عنها الكذب والدخيل ، ويبالغون في التثبت والحفظ ، ويشددون في نقد المتون والأسانيد ، وبعملهم هذا سلمت الأحاديث من وضع الزنادقة ومن سار علي طريقهم[٥] .

لامناص إذن من إحالة قدح الحاقدين في أهل الحديث إلي مدح ، وما أحسن ما ذكره في حقهم ابن الأثير رحمه الله تعالي إذ يقول : حيث ثبت ما قلناه فى المقدمة من كون علم الحديث من العلوم الشرعية ، وأنه من أصول الفروض : وحبب الاعتناء به ، والاهتمام بضبطه وحفظه ، ولذلك يسر الله سبحانه وتعالى له أولئك العلماء الأفاضل والثقات الأماثل ، والأعلام المشاهير ، الذى حفظوا قوانينه ، واحتاطوا فيه ، فتناقلوه كابراً عن كابر ، وأوصله كما سمعه أولى إلى آخر ، وحببه الله إليهم لحكمة حفظ دينه ، وحراسة شريعته ، فما زال هذا العلم من عهد رسول ﷺ أشرف العلوم وأجلها لدى الصحابة والتابعين بعدهم وتابعي التابعين خلف بعد سلف ، لا يشرف أحد بعد حفظ كتاب الله تعالي إلا بقدر ما يحفظ منه ، ولا يعظم في النفوس إلا بحسب ما يسمع من الحديث عنه ، فتوفرت الرغبات فيه ، وانقطعت الهمم علي تعلمه ، حتى لقد كان أحدهم يرحل المراحل ذوات العدد ، ويقطع الفيافي والمفاوز، ويجوب البلاد شرقاً وغرباً في طلب حديث واحد ليسمعه من راويه ، فمنهم من يكون الباعث له علي الرحلة طلب ذلك الحديث لذاته ، ومنهم من يقرن بتلك الرغبة سماعه من ذلك الراوي بعينه ، إما لثقته في نفسه وصدقه في نقله ، وإما لعلو إسناده ، فانبعثت العزائم علي تحصيله ، وكان اعتمادهم أولاً علي الحفظ والضبط في القلوب والخواطر ، غير ملتفتين إلي ما يكتبونه ، ولا معولين علي ما يسطرونه ، محافظة علي هذا العلم ، فلما انتشر الإسلام واتسعت البلاد، وتفرقت الصحابة في الأقطار ، وكثرت الفتوح ، ومات معظم الصحابة ، وتفرق

---

(١) الكفاية في علم الرواية ص ٧٨

(٢) الكفاية في علم الرواية / باب وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأمور والأحوال ص ٨٠

(٣) المرجع السابق

(٤) دفاع عن السنة ص ٢٩١

(٥) الحديث والمحدثون ص ٣٠٣-٣٠٤

أصحابهم وأتباعهم ، وقل الضبط ، أحتاج العلماء إلي تدون الحديث وتقييده بالكتابة ، ولعمرى هى الأصل ، فإن الخاطر يغفل ، والذهن يغيب ، والذكر يهمل ، والقلم يحفظ ولا ينسى ، فانتهى الأمر إلى زمن جماعة من الأئمة ، فدونوا الحديث ، ثم انتشر جمع الحديث وتدوينه فى الأجزاء والكتب وكثر ذلك وعظم نفعه[١] .

إن هذه النقول عن أهل العلم المعتمدين – والتي تفيد مدي عناية أهل الحديث به ، ومدي حرصهم علي تنقيته ، حيث رفعة من يستحق الأخذ عنه ، ورد غير المتأهلين لذلك – لتدل بوضوح علي كذب تلك الفرية علي أهل الحديث ، كما تظهر هذه الشبهة علي أنها محض اختلاف ، ورمى بالباطل فى غير موطنه ، وفى الجانب المقابل ترفع من شأن أهل الحديث ، وتدل علي أن حياضهم مصانة ، وأقدارهم عالية المكانة .

علل المفترين وبيان العطب فيها :

إن الذين أشاعوا هذه الشبهة ، أرادوا أن يوهموا غيرهم – كما أوهموا أنفسهم – أن أهل الحديث إنما ساروا في جانب الوضع فيه ، لأسباب دفعتهم إلي ذلك ، وهى أسباب ودوافع مقبولة – علي حد زعمهم – يتسامح في الوضع لأجلها ، وإليك ما ذكروه في هذا الموطن وتوجيهه :

أولاً : يقول المستشرق شاخت : والفكرة الرئيسية التي كانت عند المحدثين هي أن الأحاديث المأخوذة عن النبي ﷺ يجب أن تغلب علي سنن المدارس الفقهية ، ولهذه الغرض اخترع المحدثون بيانات مفصلة أو أحاديث ، واودعوا أنها مرئيات أو مسموعات أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته ، وأنها وصلت إلينا شفهياً بأسانيد غير منقطعة ، وعن طريق رواة موثوقين ، ومن الصعوبة بمكان أن نعتبر أي حديث منها خاصة فيما يتعلق بالأحاديث الفقهية صحيحاً موثوقاً به[٢] .

إن هذا التعليل المدعي علي أهل الحديث ، ليندفع بمجرد أن يعرف أن كثيراً من أصحاب المدارس الفقهية كان اعتمادهم على الحديث ، فهم فى معظمهم محدثين ، ولعل ذكر أصحاب المذاهب الفقهية الرئيسية فى الإسلام – وهم الأئمة أبو حنيفة ومالك والشافعي والإمام أحمد بن حنبل – يوضح هذا ، وإذا كان الأمر كذلك ، فإن موطن الخلاف إنما هو في الدليل ذاته من أحاديث ومرويات ، لا أنهم يتنازعون بسبب أن أهل الحديث يريدون الغلبة لمنهجهم ومروياتهم .

وأيضاً فإن مفهوم الغلبة لمنهج علي آخر علي حساب السنة بالوضع فيها والدس في نصوصها ، لا وجود له عند أهل العلم في الدين الإسلامي الحنيف ، وإن وجد عند ذلك المستشرق ، فهو في قومه وأهله ، دون حماة العقيدة وحراس الدين الإسلامي من المحدثين ومن سواهم من علماء الإسلام .

أضف إلي ذلك فإنه إذا استباح أحد من الناس لأنفسهم الوضع في سنة رسول ﷺ ، فإن هؤلاء ليسوا بأهل للحديث ، وإنما هم أعداؤه ؛ لأن أهل الحديث هم الذين ينفون عنهم تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، كما فعل علماء الحديث ، وحفاظ السنة .

يقول محمد عجاج الخطيب رحمه الله تعالي : إذا كان بعض أهل الأهواء قد استجازوا الكذب علي رسول الله ﷺ لدعم أهوائهم ، فهذا لا يعني قط أن أصحاب المذاهب الفقهية والسياسية والعقائدية [٣] قد اختلقوا الأحاديث لدعم مذاهبهم ، ثم لم يظن السوء بهذه المذاهب ؟ ولم يدعي كذ بها ووضعها بعض الأحاديث؟[٤] .

إنه العداء لسنة رسول الله ﷺ في شخص حفاظها من أهل الحديث ، وهو الذي حدا بهؤلاء إلي اللمز في غير موطنه ، والقدح في غير أهله .

---

(١) جامع الأصول / المقدمة ١ / ١٤ – ١٥ .

(٢) اهتمام المحدثين بنقد الحديث ص ٤٤٦–٤٤٧ نقلا عن تعريف الشريعة الإسلامية لشاخت

(٣) إضافة إلي المحدثين – رحمهم الله تعالي – .

(٤) السنة قبل التدوين ص ٢٥٢

أقول : إذا نظر إلي بعض الأدلة من السنة النبوية – سواء عند المحدثين فيما بينهم ، أو عند الفقهاء فيما بينهم – ومن سواهم – أو بين أهل الحديث وأهل الفقه – ووجد اختلاف بينها ، فإن المرد في هذا لا إلي تغليب مذهب علي مذهب ، أو قول علي قول ، أو منهج علي منهج ، وإنما لهذا الخلاف أسباب أخر غير ما ادعاه الحاقد عليهم .

يقول الدكتور محمد محمد أبو شهبة : ومعظم الخلافات فى الفروع الفقهية إنما يرجع لاعتبارات أخرى معظمها يرجع إلى طريقة الاجتهاد واختلاف أنظارهم فى الدليل الواحد ، وإلي أن بعض الأحاديث قد تكون في مصر ولا تكون في مصر آخر ؛ وذلك لأن بعض الصحابة كان معهم من الأحاديث ما ليس عند الآخرين ، ثم إننا نعتبر العصر الأول عصر طفولة في الفقه كلا وحاشا ، وإنما نعتبره عصر الاكتمال الديني والتشريعي ، ومهما اختلف العلماء في الفروع فمرجعهم في الأحكام إلي الكتاب الكريم ، والسنة النبوية ، أو القياس عليهما أو الإجماع[1] .

ويضيف – رحمه الله تعالي – قائلا : إن مجرد الاختلاف والاستناد إلي أحاديث قوية لا ينبغي أن يفسر بالوضع والاختلاف ، فللاختلاف في المسائل الفقهية أسباب معقولة ، ومحامل صحيحة أفاض في ذكرها العلماء منها :

١ـ أن يكون الاختلاف من قبيل حكاية الفعل فيما هو من قبيل التوسعة علي العباد ، فحكي صحابي أنه فعل فعلا ، وحكي آخر أنه فعل غيره ، فمثل هذا ليس في الحقيقة تناقضاً ؛ لأن الفعلين قد يكونا مباحين جائزين ، أو أحدهما مباحاً والآخر مستحباً ، أو مستحبين أو واجبين يكون في أحدهما كفاية عن الأخر ، ومثل ذلك الوتر بإحدي عشرة ركعة أو تسعة أو سبعة أو بخمس أو بثلاث أو بواحدة ، فكل ذلك فعله النبي ﷺ علي سبيل الاختيار والتوسعة علي الأمة ، وبكل منها وردت الأحاديث الصحيحة فمن روي أنه أو تر بواحدة فهو صادق ، ومن روي أنه أو تر بثلاث فهو صادق وهكذا .

٢– ومنها أن يكون صحابي سمع حكماً من النبي ﷺ في قصة ، ولم يسمعه الآخر واجتهد برأيه فى حدود القواعد الشرعية والالتزام بالأصول الاجتهادية ، وقد يوافق اجتهاده الحديث ، وقد يخالفه ، والصحابة لم يكونوا في الملازمة سواء، فإذا ما نقل عن الصحابة أنهم حكموا في هذه المسألة بما يخالف الحديث الذي لم يطلعوا عليه ، ونقل إلينا الحديث ، فلا يكون ذلك قادحاً في الحديث ؛ لأنه لم يبلغهم .

٣– وقد يكون منشأ الخلاف في الرواية اختلاف وجهة النظر في حكاية حال شاهدوهما من رسول الله ﷺ ، وإلي هذا السبب يرجع كثير من الخلاف في الرواية ، وذلك مثل : اختلافهم في حجة رسول الله ﷺ وهي حجة الوداع : أكان النبي ﷺ قارناً ، أم كان مفرداً ، أم كان متمتعاً فقد رآه بعضهم وقد أحرم بالحج فروي أنه كان مفرداً ، ورآه بعضهم أدخل العمرة على الحج فروى أنه كان قارناً .

٤– وقد يكون منشأ اختلاف الرواية عن الصحابة ، الاختلاف في فهم الروي عن رسول الله ﷺ ، أو في طريقة الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض ، أو في علة الحكم ، أو في ترجيح نص علي نص .

٥– وقد يكون الاختلاف في الحديث عاماً وخاصاً ومطلقاً ومقيداً ومجملاً ومبيناً ، فمنهم من يري أنه علي عمومه ، ومنهم من يري أنه عام مخصوص ، ومنهم من يري أنه علي إطلاقه ، ومنهم من يري أنه مقيد إلي غير ذلك ، فمن لم يتعمق في الدراسات الإسلامية الأصلية يظن بادئ الرأي أنه تناقض ، وأنه أثر من آثار الوضع والاختلاق ، ولو تعمق وبحث بحثاً مجرداً عن الهوى والتعصب لظهر له الحق[2] .

---

(١) دفاع عن السنة ص ٢٩٢

(٢) دفاع عن السنة ص ٢٩٨–٢٩٩ ، وينظر : السنة قبل التدوين ص ٢٥٢

هذا ما ينبغي أن يفهمه ذلك المستشرق حتى يعرف أنه يخوض بالباطل في غير ساحته ، ويناطح صخراً فيه من الصلابة ما يأسف لأجل مناطحته .

ثانيا : يتضح عند تصوير الشبهة من خلال ألفاظ الكاتب أحمد أمين أن الذي حمل قوماً علي استباحة الوضع للحديث ونسبته كذباً إلي رسول الله ﷺ إنما هو عدم تدوين السنة[1] .

لا أدرى كيف يفكر هذا الكاتب؟ وكيف يسوغ شبهه وافتراءاته ويعللها ؟ إذ لو أخذت ألفاظه مأخذ القبول لتوجب القدح في أصحاب رسول الله ﷺ وكذا الحلقة الأولي من أكابر التابعين – رحمه الله تعالي - ؛ لأن السنة لم تكن دونت في عهد كثير من أصحاب رسول الله ﷺ[2] ، وما دام الأمر علي هذا النحو فإن الوضع للأحاديث كان في تلك الفترة التي لم تدون فيها ، إنه لا إنكار أن هناك أسباباً للوضع قد وجدت قبل تدوين السنة لا سيما بعد فتنة مقتل سيدنا عثمان بن عفان – رضي الله عنه – لكن أكثر أسباب الوضع ظهرت بعد التدوين لها .

وأيضاً فإن علماء الحديث المدعي عليهم – قد وضعوا قواعد وأحدثوا علامات تعرف بها الأحاديث الموضوعة من غيرها ، وهم مع علو قدرهم في هذا الشأن ، لم يذكروا أن من بين أسباب الوضع ، عدم تدوين السنة ، فهل تقبل ألفاظهم أم ألفاظ هذا الكاتب ؟

إن معني " الاستباحة " للوضع في الأحاديث ، لا تقبل أبداً نسبته إلي أهل الحديث ، وإنما له أهله من الوضاعين والكذابين والمختلقين من أعداء السنة ، وإنما شأن أهل الحديث ، كشف أحوال هؤلاء ، وبيان عورهم ، وإظهار عوارتهم .

ثالثا : يقول حسين أحمد أمين : وقد هدأ من روع الفقهاء ، وطمأن ضمائرهم إذ يتقولون علي النبي ﷺ ، اعتقادهم أنهم يخدمون بذلك دين الإسلام[3] .

إن النظرة الأولى إلي هذا التعليل ترده علي قائله ؛ لأن من اعتقد من أبناء الأمة الإسلامية أن الوضع للأحاديث مما يخدم الدين الإسلامي ، فليس بفقيه ومن الخطأ نسبته إلي أهل الفقه .

لا ينكر أن هناك طائفة من أهل الملة قد صح المعتقد المدعي في حقهم ، حيث اعتقدوا – أو توهموا – أنهم عندما يضعون في جانب معين من الترغيب ، إنما يخدمون الدين ، ويأخذون بأيدي الناس إليه ، وهؤلاء لم يغب أمرهم عن أهل الحديث ، وإنما عدوهم في عداد الوضاعين ، ولم يشفع لهم صلاحهم أو حسن مقصدهم ؛ لأن الدين في معتقد أهل الحديث علي درجة عالية من الكمال علي يدي صاحب الحديث ﷺ .

لقد رد أهل العلم فهمهم الخاطيء وتأويلهم المخالف للصواب لحديث رسول الله ﷺ أخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه : إنه ليمنعنى أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن النبي ﷺ قال : من تعمد علي كذباً

---

(١) يراجع تصوير الشبهة

(٢) شاع تدوين السنة في عصر التابعين حتي أن الخلفية عمر بن عبد العزيز أرسل إلي والى المدينة أبي بكر بن حزم وإلي ولاة الأقاليم طالباً تدوين السنة النبوية ، وقد تولي الإمام محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري جمع وتدوين ما في المدينة من سنة رسول الله ﷺ ، ثم شاع تدوين السنة في القرن الثاني للهجرة علي يد ابن جريج (١٥٠)هـ ، وابن إسحاق (١٥١) بمكة ، وسعيد بن أبي عروبة (١٥٦)هـ بالمدينة ، والربيع بن صبيح (١٦٠هـ) والإمام مالك (١٧٩) هـ ، وبالبصرة حماد بن سلمة (١٦٧هـ) وبالكوفة سفيان الثوري (١٦١هـ) وبالشام أبو عمرو الأوزاعي (١٥٧هـ) ، وبواسط هشيم (١٧٣هـ) وبخراسان عبد الله بن المبارك (١٨١هـ) وباليمن معمر (١٥٤هـ) وبالري جرير بن عبد الصمد (١٨٨هـ) وكذلك فعل سفيان بن عيينه (١٩٨هـ) والليث بن سعد (١٧٥هـ) وشعبة بن الحجاج (١٦٠هـ) ، وهؤلاء جميعاً كانوا في عصر واحد ولا يدري أيهم سبق إلي ذلك ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ١٠٤-١٠٥ . .

(٣) دليل المسلم الحزين ص ٤٥ .

فليتبوأ مقعده من النار[١] – حيث قالوا : نحن ما كذبنا عليه ، إنما كذبنا له ، بأن هذا من عظيم جهلهم ، وعدم عقلهم ، وكثرة افترائهم ، فإن الشريعة مكملة ، لا تحتاج إلي غيره[٢] .

يقول ابن الصلاح – رحمه الله تعالي – : والواضعون للحديث أصناف ، وأعظمهم ضرراً قومٍ من المنسوبين إلي الزهد ، وضعوا الأحاديث احتساباً فيما زعموا ، فتقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم وركوناً إليهم[٣] .

أخرج مسلم في صحيحه عن محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال : لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث[٤] .

يريد والله أعلم بذلك المنسوبين للصلاح بغير علم يفرقون به بين ما يجوز لهم ويمتنع عليهم ، أو أراد أن الصالحين عندهم حسن ظن ، وسلامة صدر فيحملون ما سمعوه علي الصدق ، ولا يهتدون لتمييز الخطأ من الصواب[٥] .

لكن الوضاعين ممن ينسب إلى الصلاح وإن خفي حالهم علي كثير من الناس ، فإنه لم يخف علي جهابذة الحديث ونقاده ، فقاموا بأعباء ما حملوا فتحملوه ، فكشفوا عوارها ومحو عارها [٦] .

يقول الحافظ العراقي :

والواضعون للحديث أضرب ... أضرهم قومٍ لزهد نسبوا
قد وضعوا حسبة فقبلت ... منهم ركوناً لهم ونقلت
فقيض الله لها نقادها ... فبينوا بنقدهم فسادها
نحو أبي عصمة إذ رأي الوري ... زعماً نأوا عن القرآن فافتري
لهم حديثاً في فضائل السور ... عن ابن عباس فبئس ما ابتكر[٧]

لعل هذا يظهر حرص أهل الحديث علي نفي الموضوعات ، وتعقب أصحابها بالنقد والتجريح ، وهم أهل فهم دقيق لما يخدم الدين وما يفسده ، فكيف يدعي عليهم الوضع ؟ .

يقول المستشار سالم علي البهنساوي يزعم الكاتب أن الفقهاء قد اطمأنت ضمائرهم باختلاق أحاديث ونسبتها إلى النبى ﷺ ، لاعتقادهم أنهم يخدمون دين الإسلام ، وهذا الادعاء لا يجرؤ أن يقول به شياطين الجن أنفسهم ؛ لأنهم يعلمون أن السنة قد دونت وحفظت ، وأنه لا يستطيع أحد أن ينسب إلى النبى ﷺ قولاً كاذباً حيث يسهل كشف هذا الكذب ، والحكم على هذا المدعى بالافتراء ، وإخراجه من زمرة العلماء العدول ، وكفره إذا أحل وحرم[٨] .

الأدلة المدعاة ونصرة أهل الحديث الحماة :

زعم هؤلاء المشوشون أن لديهم بعض الأدلة والحجج التى تدعم فريتهم ، وترفع شأن شبهتهم ، وإليك هذه الأدلة الملفقة وبيان نزاهة أهل الحديث عنها :

---

(١) صحيح البخاري / كتاب العلم / باب إثم من كذب علي النبي ﷺ ١/٦١ رقم ١٠٨ .

(٢) محاسن الاصطلاح ص ٢٨٣ .

(٣) مقدمه ابن الصلاح ص ٢٧٩ ينظر : تدريب الراوي ١/٢٨١ .

(٤) صحيح مسلم / المقدمة باب أن الإسناد من الدين ١ / ١٧ .

(٥) ألفية العراقي مع شرحها فتح المغيث ص ١٢٤ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) ألفية العراقي ص ١٢٢ ، وينظر مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٠ ، وتدريب الراوى١ / ٢٨٢

(٨) السنة المفترى عليها ص ٣٥٦

الدليل الأول : أخرج البخارى فى صحيحه عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة – رضى الله عنه – أن النبى ﷺ قال : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد الرسول ﷺ ، ومسجد الأقصى[١] .

يقول المستشرق جولد زيهر : ليس من السهل تبين هذا الخطر المتجدد عن بعد الزمان والمكان من المنبع الأصلى ، بأن يخترع أصحاب المذاهب النظرية والعملية أحاديث لا يرى عليها شائبة فى ظاهرها ، ويرجع بها إلى الرسول وأصحابه ، فالحق أن كل فكرة ، وكل حزب ، وكل صاحب مذهب ، يستطيع دعم رأيه هذا بهذا الشكل ، وأن المخالف له فى الرأى يسلك أيضا هذا الطريق ، ومن ذلك لا يوجد فى دائرة العبادات أو العقائد أو القوانين الفقهية أو السياسية مذاهب أو مدرسة لا تعزز رأيها بحديث أو بجملة من الأحاديث ظاهرها لا تشوبه أى شائبة وقد استغل هؤلاء الأمويون أمثال الإمام الزهرى بدهائهم فى سبيل وضع الحديث ، فإن عبد الملك بن مروان منع الناس من الحج أيام فتنة ابن الزبير ، وبنى قبة الصخرة فى المسجد الأقصى ليحج الناس إليها ، ويطوفوا بها بدلاً من الكعبة ، ثم أراد أن يحمل الناس على الحج إليها بعقيدة دينية ، فوجد الزهرى وهو ذائع الصيت فى الأمة الإسلامية مستعداً لأن يضع له أحاديث فى ذلك ، فوضع حديث " لا تشد الرحال "[٢] .

وعدّ الكاتب محمود أبو رية هذا الحديث من الإسرائيليات التى أدخلت فى السنة[٣] .

الجواب عن ذلك :

أ – لقد اختلفت أقوال العلماء فيمن بنى قبة الصخرة ، فذهب ابن الأثير[٤] وابن كثير[٥] إلى أن الذى بناها هو الوليد بن عبد الملك[٦] ، بينما يرى شيخ الإسلام ابن تيمية أنه عبد الملك[٧] ، فعلى القول الأول تكون القصة كلها موضوعة وعلى القول الثانى ، فقد بين شيخ الإسلام العلة فى ذلك فقال : لما تولى عبد الملك الشام ووقع بينه وبين ابن الزبير الفتنة ، كان الناس يحجون فيجتمعون بابن الزبير ، فأراد عبد الملك أن يصرف الناس عن ابن الزبير فبنى قبة الصخرة كساها فى الشتاء والصيف ، ليرغب الناس فى زيارة بيت المقدس ويستقلوا بذلك عن اجتماعهم بابن الزبير[٨] .

والفرق شاسع بين مزاعم جولد زيهر ، وبين ما قال شيخ الإسلام ، ويتضح ذلك من قراءة النصين :

١– زعمه بأن عبد الملك بناها ليحج الناس إليها ويطوفوا بها ، لا يمكن ذلك أن يصدر من عبد الملك أبداً ؛ لأنه كفر ، وهو الذى أعاد بناء الكعبة مرة أخرى على ما كانت عليه فى عهد النبى ﷺ بعد مقتل ابن الزبير ، كما أن العلماء لا

---

(١) صحيح البخارى / كتاب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة / باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة ٣٥٣/١ رقم ١١٨٩ ، صحيح مسلم / كتاب الحج / باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ، من طريق الزهرى كما عند البخارى ـ ١٠١٤/٢ رقم ٥١١

(٢) العقيدة والشريعة ص ٤٩ ـ ٥٠

(٣) أضواء على السنة المحمدية ص ١٦٧ ـ ١٦٨

(٤) الكامل فى التاريخ ٤ / ١٣٧ — ١٣٨ .

(٥) البداية والنهاية ١٦٥/٩ .

(٦) هو : الوليد بن عبد الملك بن مروان الخليفة الأموى ، ولى الخلافة بعد وفاة أبيه عام ٨٦ هـ ، كان ولوعاً بالبناء والعمران ، بنى المسجد النبوى ، والمسجد الأقصى ومسجد دمشق الكبير وغير ذلك ، وكثرت الفتوحات فى عهده ، وتوسعت الدولة الإسلامية . مات سنة ٩٦ هـ / سير أعلام النبلاء ٣٤٧/٤ ـ ٣٤٨ ، شذرات الذهب ١١١/١ ، الأعلام ١٢١/٨ ، تاريخ الطبرى ٤٩٥/٦

(٧) الفتاوى ١٧ / ١٢ .

(٨) الفتاوى ١٧ / ١٢ .

يمكن أن يسكتوا عن فعله ذلك أبداً[١] ، إضافة إلى أن خصوم الأمويين له بالمرصاد ، ومع ذلك لم يوردوا ذلك فى مطاعنهم عليه[٢] .

٢- إن الزهرى – رحمه الله – لم يلتق بعبد الملك إلا بعد مقتل ابن الزبير ، فقد نقل الذهبى عن الليث بن سعد أنه قال : " قدم ابن شهاب على عبد الملك سنة اثنين وثمانين[٤] ، وقد نص على أن ابن الزبير قتل سنة اثنتين وسبعين[٣] وبعد مقتله استوثقت الممالك لعبد الملك[٥] . فليس هو فى حاجة لمن يضع له أحاديث لصرف الناس عن الحج ، وأيضا فالزهرى لم يكن عند مقتل ابن الزبير ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية بحيث يقبل منه حديث موضوع يلغى به فريضة الحج الثابتة بالقرآن والأحاديث الصحيحة ، وذلك لصغر سنه فقد ولد بعد الخمسين من الهجرة[٦] .

ب – كما أن متن الحديث ثبتت صحته عن طريق الزهرى - رحمه الله تعالى - فقد أخرجه البخارى[٧] ومسلم[٨] فى صحيحهما بإسنادها إلى أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، فالزهرى إذن لم ينفرد بمتن الحديث حتى توجه له التهمة دون غيره ، مما يؤكد الحقد الذى يحمله هذا المستشرق - ومن سار على دربه - ضد علم من أعلام السنة ، وحافظ من حفاظها .

ت – ثم من هو الزهرى الذى يفترى فى حقه بالوضع : إنه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الإمام العلم حافظ زمانه أبو بكر القرشى الزهرى ، قال الداروردى : أول من دون العلم وكتبه ابن شهاب ، وقال سفيان : كان الزهرى أعلم أهل المدينة ، وعن يحيى بن سعيد قال : ما بقى عند أحد من العلم ما بقى عند ابن شهاب ، وعن عمر بن عبد العزيز : عليكم بابن شهاب هذا فإنكم لا تلقون أحداً أعلم بالسنة الماضية منه ، وقال أحمد بن حنبل : أحسن الناس حديثاً ، وأجود الناس إسناداً ، وقال أبو الزناد : كنا نكتب الحلال والحرام ، وكان ابن شهاب يكتب كلما سمع ، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس ، وعن عمرو بن دينار : ما رأيت أنص من الزهرى . : وما رأيت أحداً أهون عنده الدراهم منه ، كانت عنده بمنزلة البعر[٩] ، وهو ثقة عند أهل العلم ، وإمام يؤخذ عنه ، وقد كانت وفاته سنة ثلاث وعشرين أو أربع وعشرين وقيل خمس وعشرين ومائة ، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة[١٠] .

---

(١) لاسيما شيخه فى الإسناد سعيد بن المسيب ، ومن المعلوم أن سعيداً ما كان ليسكت عن الزهرى لو أنه وضع هذا الحديث على لسانه إرضاء لأهواء الأمويين ، وهو الذى أوذى من قبلهم وضرب ، وقد توفى سنة ٩٣ هـ ، أى بعد مقتل ابن الزبير بعشرين سنة ، فكيف سكت سعيد عن هذا كل هذه المدة ، وقد كان جبلاً من جبال القوة فى الحق لا يبالى فى الله لومة لائم ، السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٢٠٥ .

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٢ - ٢٠٣

(٣) سير أعلام النبلاء ٣٢٨/٥

(٤) المرجع السابق ٢٤٧/٤

(٥) المرجع السابق

(٦) موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية ١٣٧/٢

(٧) صحيح البخارى / كتاب فضل الصلاة فى مكة والمدينة / باب مسجد بيت المقدس ٣٥٥/١ رقم ١١٩٧ من طريق قزعة مولى زياد عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، ولعل لملاحظ أن هذا الطريق فى عين الكتاب الذى خرج البخارى فيه طريق الزهرى ، لكن الحقد على الزهرى جعل القادحين يغضون طرفهم عن هذا الطريق الذى يرد علي كيدهم .

(٨) صحيح مسلم / كتاب الحج / باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٩٧٥/٢ - ٩٧٦ رقم ٤١٥ عن طريق قزعة أيضا .

(٩) وإذا كان كذلك فبعيد أن يدعى فى حقه الوضع ، إذ الجاه والمال بعيدان عن ذهنه حتى يبيع لأجلهما دينه بدنيا غيره .

(١٠) سير أعلام النبلاء ١٣٣/٦ - ١٥٢ ، تهذيب التهذيب ٤٤٥/٩ - ٤٥١

أرأيت كيف وضح للعيان ، سلامة علم من أعلام المحدثين وثقاتهم عن اللغو والهذيان ؟

الدليل الثانى : أخرج البخارى فى صحيحه عن علقمة بن وقاص الليثى يقول : سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إنما الأعمال البنيات ، وإنما لكل أمرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها ، أو إلى امرأة ينكحها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه "[١] .

بهذا الحديث الصحيح استدل المستشرق جولد زيهر على زعمه أن الحديث إنما كان نتيجة التطور الدينى فتراه يقول : وقد ارتفع شأن هذا الحديث إلى أن صار فكرة تسيطر على كل الأعمال الدينية ، وهو حديث متأخر ظهر كصدى لاقتناع المؤمنين بذلك ، وعلامة على قيمة أعمالهم الدينية[٢] .

إنها مجابهة صريحة للحق مع ظهوره ، ورد للأحاديث الثابتة بلا حجة ولا دليل مقبول ، فالحديث - كما هو واضح - أخرجه البخارى فى صحيحه وكذا أخرجه مسلم فى صحيحه وأصحاب السنن[٣] وغيرهم ، فهل هناك بعد هذا موطن للمز فى صحة هذا الحديث ؟ اللهم إلا على يدى حاقد .

لأجل هذا الثبوت للحديث ، ولأجل ما تضمنته ألفاظه من معان جليلة عظم قدره عند أهل العلم ، وارتفع شأنه عند علماء الإسلام .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : وقد تواتر النقل عن الأئمة فى تعظيم قدر هذا الحديث .قال أبو عبد الله : ليس فى أخبار النبى ﷺ شئ أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث ، واتفق عبد الرحمن بن مهدى والشافعى فيما نقله البويطى عنه وأحمد بن حنبل وعلى بن المدينى وأبو داود والترمزى والدارقطنى وحمزة الكنانى على أنه ثلث الإسلام ، ومنهم من قال ربعه ، واختلفوا فى تعيين الباقى ، وقال ابن مهدى : يدخل فى ثلاثين باباً من العلم ، وقال الشافعى : يدخل فى سبعين باباً ، وقال عبد الرحمن بن مهدى أيضا : ينبغى أن يجعل هذا الحديث رأس كل باب[٤] .

إن هذه الألفاظ المبجلة لقدر هذا الحديث ، يريد هذا المستشرق أن تذهب سدى ، وكأن أهلها لا دراية عندهم بمقبول الرواية ومردوها ، فهل لو كان هذا الحديث عليه أدنى شائبة من القدح فى نسبته إلى رسول الله ﷺ يعامل من قبل أهل العلم بهذا الإجلال والإعظام ؟

ثم إن آيات القرآن الكريم فى كثير منها جاءت على معنى هذا الحديث ، يتضح هذا فى قوله تعالى { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }[٥] ، وقوله سبحانه : { لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ }[٦] وقوله عز وجل : { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }[٧] ، أليس فى هذه الآيات الكريمة ما يعطى ما فى الحديث من معنى فى كون النية أصيلة فيما يحدثه المرء من أقوال أو أفعال أو حركات وسكنات .. الخ .

---

(١) صحيح البخارى / كتاب بدء الوحى / باب كيف كان بدء الوحى إلى رسول الله ﷺ ٢١/١ رقم ١

(٢) العقيدة والشريعة ص ٥٣

(٣) صحيح مسلم / كتاب الإمارة / باب قوله صلى الله عليه وسلم " إنما الأعمال بالنية "٣/١٥١٥ - ١٥١٦ رقم ١٥٥ ، سنن الترمزى / كتاب فضائل الجهاد / باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا ١٥٤/٤ رقم ١٦١٧ ، سنن أبى دواد / كتاب الطلاق / باب فيما عنى به الطلاق والنيات٢/٢٦٢ رقم ٢٢٠١ سنن النسائى / كتاب الطهارة / باب النية فى الوضوء ٥١/١ ، سنن ابن ماجه / كتاب الزهد / باب النية ١٤١٣/٢ رقم ٤٢٢٧ .

(٤) فتح البارى ١ / ١٧ ، رقم ١ .

(٥) سورة البينة الآية ٥ .

(٦) سورة الحج الآية ٣٧ .

(٧) سورة هود الآيتان ١٥ - ١٦

وأيضا فقد وردت أحاديث صحيحة فى معنى هذا الحديث ، منها ما أخرجه البخارى فى صحيحه عن عائشة : – رضى الله عنها – قال : قال رسول الله ﷺ : " يغزو جيش الكعبة ، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم " قالت : قلت : يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم ، وفيهم أسواقهم ، ومن ليس منهم ؟ قال : " يخسف بأولهم وآخرهم ، ثم يبعثون على نياتهم "[١] .

وما أخرجه عن أبى موسى قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله ما القتال فى سبيل الله ؟ فإن أحدنا يقاتل غضباً ، ويقاتل حمية ، فرفع إليه رأسه – قال : وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائما ـ فقال : " من قاتل لتكون كلمة الله هلى العليا ، فهوفى سبيل الله عز وجل "[٢] .

أليست المعانى المتضمنة هنا فى اعتماد النية أصلاً فى الأعمال هى بعينها التى فى الحديث موطن البحث ؟!

لقد اتضح بالأدلة أن النقول من آيات الكتاب ومن سنة رسول الله ﷺ لا تتعارض مع هذا الحديث ، كما سبق عند أهل العلم اعتماده فى الأحاديث الصحيحة ، وكذلك العقول لا تعارضه ، والعقل السليم يسلم ـ ما دامت ثبتت صحته ـ بصدق ألفاظه ومعانيه .

يقول الدكتور / محمد لقمان السلفى : وهو موافق لمقتضى العقل ، فإن العمل الذى يراد به غير وجه الله لا قيمة له عند الله ، وهو العالم بسرائر النفوس المطلع على جلى الأمور وخفيها ، فلا أدرى ما الذى أوحى إلى هذا اليهودى ، إنه حديث موضوع ، وضعه المتأخرون من علماء المسلمين ، غير أن يريد أن يلقى كلمة كاذبة للنيل بها من صدق الإسلام حقيقته[٣] .

الدليل الثالث : قال الكاتب أحمد أمين ، وبعضهم[٤] كان سليم النية[٥] يجمع كل ما أتاه على أنه صحيح ، وهو فى ذاته صادق ، فيحدث بما سمع فيأخذه الناس مخدوعين بصدقه ، كالذى قيل فى عبد الله بن المبارك فقد قيل : إنه ثقة صدوق اللسان ، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر[٦] .

لقد عايش عبد الله بن المبارك – رحمه الله تعالى – ذلك العصر الذى أدعى وضع الحديث فيه نتيجة للتطور الدينى ، ولذا كان غرضاً تتوجه إليه سهام الحاقدين بالوضع ، لكن على استحياء بطريق اللف والمواربة .

أقول : ليس معنى قول أهل الحديث " أكثر ما يكون الوضع عند أهل الزهد والصلاح " أن كل من نسب إلى الزهد والصلاح يقدح فى حقه بالوضع أو التساهل ـ تحملاً وأداء ـ فى المرويات ، بل إن كثيراً ممن نسبوا إلى الزهد فى مكانة عالية من المعرفة بعلوم الحديث – رواية ودراية – ومن هؤلاء عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى .

تخريف وتحريف :

أما التخريف ففى لمز عبد الله بن المبارك بتلك الفرية ، وكأنه – رحمه الله تعالى – لا دراية عنده بأحوال الرواة ـ قبولاً ورداً ـ ولا علم عنده بمنهج القوم من المحدثين فى عدم الاكتفاء فى قبول المرويات بسلامة الظاهر ، أو حسن النية ، وإنما لا بد من توافر ركنى العدالة والضبط ، وما يتفرع عنها من شروط وقواعد يعرف من خلالها المقبول من المردود من الرواة .

---

(١) صحيح البخارى / كتاب البيوع / باب ما ذكر فى الأسواق ٢/٦٣٠ رقم ٢١١٨ .

(٢) صحيح البخارى / كتاب العلم / باب من سأل ـ وهو قائم ـ عالماً جالسا ١/٦٦ رقم ١٢٣.

(٣) اهتمام المحدثين بنقد الحديث ص ٤٨٨ .

(٤) يقصد المتهمين بالوضع ، لأن سياق كلامه فيهم ، أو أهل الحديث عامة .

(٥) هذا يحمله على الوضع أو رواية الموضوع سلامة النية ، والزهرى رحمه الله تعالى حامله على ذلك الولاء لبنى أمية ، وهكذا يذهب علمهما هؤلاء سدى وترفع عنهم مكانتهم العالية فى أهل الحديث .

(٦) فجر الإسلام ص ٢١٢ .

أخرج مسلم فى صحيحه عن ابن أبى الزناد عن أبيه قال : أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم الحديث ، يقال ليس من أهله[١] .

أنه علم من أعلام المحدثين العارفين بمنهج أهل الحديث فى دراسة الأسانيد ونقد المتون ، والدراية بأحوال النقلة .

أخرج الإمام مسلم عن أبى إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقانى قال : قلت لعبد الله بن المبارك يا أبا عبد الرحمن : الحديث الذى جاء " إن من البر بعد البر أن تصلى لأبويك مع صلاتك ، وتصوم لهما مع صومك " . فقال عبد الله : يا أبا إسحاق عمن هذا ؟ قال قلت له : هذا من حديث شهاب بن خراش ، فقال : ثقة ، عمن ؟ قال قلت : عن الحجاج بن دينار قال : ثقة عمن ؟ قال قلت : قال رسول الله ﷺ قال : يا أبا إسحاق : إن بين الحجاج بن دينار وبين النبى ﷺ مفاوز[٢] تنقطع فيها أعناق المطى ، ولكن ليس فى الصدقة اختلاف[٣] .

إذن هو مرجع لدراسة أحوال الرواة والحكم على المرويات ، ولولا أنه أهل لذلك ما رجع إليه ، كيف وميزانه فى الجرح والتعديل عدل ؟

أخرج مسلم عن على بن حسين بن واقد قال : قال عبد الله بن المبارك : قلت لسفيان الثورى : إن عباد بن كثير من تعرف حاله ، وإذا حدث جاء بأمر عظيم ، فترى أن أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى ، قال عبد الله : فكنت إذا كنت فى مجلس ذكر فيه عباد ، أثنيت عليه فى دينه ، وأقول : لا تأخذوا عنه[٤] .

إنه الثناء فى موطن يحق فيه الثناء على أهله من الصلاح والعبادة ، لكن طريق أهل الحديث ، منهجهم الدين ، فإذا لم تتوفر فى الرواى شروط الثناء عليه وتعديله فلا ثناء ولا تعديل ، وكأن هذا الموقف يرد على القادح فريته ، إذ كيف يحرص على تقويم الرجال صلاحاً وعلماً ، ويرد من خالف قواعد أهل العلم ، ثم يظهر هذا الخلق المردود عنده فى شخصه ؟ .

بل إن حرصه على دراسته أحوال الرواة ، جعله يقف هذا الموقف الذى يحسب له كعالم له قدره فى علم الجرح والتعديل .

أخرج مسلم عن أبى إسحاق الطالقانى : سمعت ابن المبارك يقول : لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن محرر ، لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة ، فلما رأيته ، كانت بعرة أحب إلى منه[٥] .

هذا هو علمه – رحمه الله تعالى – وهذا منهجه الدقة والبصر بأحوال النقلة والحكم عليهم بما يليق بهم ، أمثله يلمز بالأخذ عمن أقبل وأدبر ؟

• كما يتضح تخريف الكاتب فى علو علم قدر عبد الله بن المبارك وعلو درجته العلمية عند أهل العلم المعتمدين .

هو : عبد الله بن المبارك بن واضح ، الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه وأمير الأتقياء في وقته أبو عبد الرحمن الحنظلي ثم المروزي الحافظ الغازي أحد الأعلام ، سأله رجل عمن يأخذ فقال : قد يلقي الرجل ثقة وهو يحدث عن غير ثقة وقد يلقى الرجل غير ثقه يحدث عن ثقة ، قال أحمد بن حنبل : كان رجلاً صاحب حديث حافظ ، وقال العجلي ثقة ثبت في الحديث رجل صالح وكان جامعاً للعلم ، وعن علي بن الديني : أنتهي العلم إلي رجلين إلي ابن

---

(١) صحيح مسلم / المقدمة / باب بيان أن الإسناد من الدين ١ / ١٥ .

(٢) المفاز والمفازة : البرية القفر ، والجمع : مفاوز ، سميت بذلك لأنها مهلكة ، من فوز إذا مات / النهاية فى غريب الحديث ٣/٤٣٠

(٣) صحيح مسلم / المقدمة / باب بيان أن الإسناد من الدين ١ / ١٦ .

(٤) صحيح مسلم / المقدمة / باب بيان أن الإسناد من الدين.١/١٧

(٥) المرجع السابق ١/٢٧

المبارك ثم إلي ابن معين ، وذكروا عبد الله بن المبارك فقال رجل : إنه لم يكن حافظاً ، فقال ابن معين : كان عبد الله رحمه الله – كيساً مستثبتاً ثقة ، وكان عالماً صحيح الحديث ، فإذا اتضح هذا في شخصه – رحمه الله تعالي – فإن من أليق ما يخاطب به القادح في حقه ، قول الأسود بن سالم : إذا رأيت الرجل يغمز ابن المبارك فاتهمه علي الإسلام ، وما دام حاله علي هذه الدرجة العالية عند أهل العلم فلا مناص من قول الإمام الذهبي في مرويات ابن المبارك : وحديثه حجة بالإجماع ، وهو في المسانيد والأصول ، هذا وقد توفي– رحمه الله تعالي – لعشر مضت من رمضان سنة إحدى وثمانين ومائة ودفن سحراً بهيت[1] .

أقوال أهل العلم هي التي تقبل ، لا تقولات أولئك المتطفلين علي العلم وأهله ، سيما في حق هذا العالم العامل بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، وأما تحريف الكاتب فيظهر إذا علم أن جملة القدح " يأخذ عمن أقبل وأدبر"[2] ، لم يذكرها أحد من أهل العلم في حق ابن المبارك ، وإنما وردت من قوله في بقية بن الوليد ، فإذا بالكاتب يحرفها على أنها قول فيه لأمنه أخرج الإمام مسلم عن ابن المبارك قال: بقية صدوق اللسان ، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر[3] .

لقد أطلق الكاتب هذه اللفظة في حق ابن المبارك وأرسلها مرسلة فلم يذكر لنا رواية بعينها أخذها ابن المبارك أو رواها عمن هذا شأنه ، وكأنه يريد التشكيك في جميع مروياته، ولكن بعد بيان تبرئته من هذه الفرية ، فالحال مع مرويات ابن المبارك كما قال الحافظ الذهبي ، وإن كان في بعضها شيء فاللمز ليس فيه ، وإنما في غيره ؛ لأنه لن يحمله تطور في الدين ، أو تغير في الأزمان علي الدس في سنة رسول الله ﷺ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ٦٠٢/٧–٦٣٠

(٢) يعني عن الثقات وغيرهم ، صحيح مسلم بشرح النووي ١٤٢/١

(٣) صحيح مسلم / المقدمة / باب بيان أن الإسناد من الدين ، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ١ / ١٩ .

الخاتمة

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على خير البريات سيدنا محمد ﷺ ، من أضيئت بطلعته الظلمات ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد ،،،

فهذا ما وفقنى الله عز وجل إليه فى هذا البحث المتواضع ، والذى أذكر فى خاتمته هذه بعض النتائج التى أثمرتها الدراسة فى موضوع البحث ، ويتجلى هذا فى النقاط التالية :

أولاً : لا يزال للسنة المشرفة – فى ذاتها وفى حفظتها ورجالها – أعداء ، ترفع لهم رايات ، وتعلو أصواتهم على الكثير من الأصوات ، وهؤلاء أتباع ملل شتى ، ونحل عديدة ، فترى من بينهم غير المسلمين من أولئك المستشرقين ، الذين جعلوا من الإسلام فى مصادره التشريعية ، أغراضاً يرمونها بالسهام ، ويفترون عليه بالسئ من الكلام ، ومن الأعداء أناس من المنتسبين إلى الإسلام ، وجدوا فى قدحهم فى السنة المطهرة أهدافهم الدنيوية من نسبة إلى أهل العلم ، أو تعداد فى أولئك الباحثين المتحررين على حد زعمهم ، وهؤلاء حملتهم الأهواء على توجيه سهامهم تجاه السنة الغراء .

ثانياً : تتنوع أساليب ومناهج القادحين فى السنة تبعاً لأغراض وأهداف ومذاهب أصحابها ، فكل يذهب فى الافتراءات إلى ما يخدم مذهبه ويساند هواه ، ومن بينهم طائفة تتنوع أساليبها فى العداء ، وإن كان مقصدها الأصلى هو العداء للإسلام وأهله ، كأولئك المستشرقين ، فلقد رأيتهم فيما سبق يخوضون بالباطل فى أكثر من موطن ، وهدفهم مجرد التشويش أو الإثارة على أبناء الأمة فى شأن أحد المصادر المهمة من التشريع الإسلامى ، وهو السنة المطهرة .

ثالثاً : الجامع بين أعداء السنة ، على اختلاف مذاهبهم ، وتنوع مشاربهم ، هو العداء لها ، إذ لا يقدحون فى علماء الحديث – على سبيل المثال – نيلاً من أشخاصهم لذاتها ، وإنما يهدفون من وراء ذلك إلى القدح فى السنة ؛ لأنه إذا أمكن القدح فى نقلة السنة وجامعيها ورجالها ، فلا قبول لألفاظ هؤلاء ، ولا حجة فى منقولات ومرويات أولئك ، وبهذا يتوقف الأخذ عن السنة ، والرى من حياضها .

رابعاً : ينبغى التنبه والحرص الشديد – لاسيما فى أيامنا هذه – عندما نستمع أو نشاهد من يتحدث عن السنة ورجالها ، ولا يغتر بالظاهر من ألفاظ من تلك سماتهم ؛ لأن وراء الظاهر خلط للسم فى العسل ، فالمدائح لمجرد التمويه ، وأما القدح فالمتأمل يلحظ فى هذه الأصوات ما يريدون الوصول إليه ، من الانتقاص من قدر السنة فى ذاتها وفى نقلتها ورواتها ، لا ما يظنونه به من البحث النزيه ، والدراسة العلمية الدقيقة .

خامساً : براءة علماء الحديث وأهله من شبهات الحاقدين ، وأنهم فى أعلى درجات القبول والنزاهة عن تلك الافتراء ، وإذا تحقق هذا ، فالأخذ عنهم سنة رسول الله ﷺ ، لا قدح فيه ، ولا عتب عليه ، إذ هم أهل لذلك ، لاسيما ومناهجهم فى الدراسة العلمية للأسانيد والمتون وطرق التحمل والأداء ، لا غبار عليها ؛ لأنها فى الدقة بمكان .

سادساً : إن كان للسنة أعداء ، فلها أتباع أئمة أعلام ، ذبوا عنها كيد أعدائها ، وألقموهم الحجارة ، بأقوى الأدلة وأوضح البراهين ، وتلك حجة الحق وأهله ، ظاهرة أبداً ، ومنتصرة على الدوام ، بحيث تظهر شبهات أهل الباطل وحججهم هواء ، وأن افتراءاتهم فى منبت صلد ليس لها نماء .

سابعاً : إذا رئى هذا الجمع الخير من المدافعين عن السنة ورجالها ، فلابد من متابعتهم فى هذا المسلك ، وهذا واجب على أهل العلم من أبناء الأمة ، لاسيما المتخصصين فى علم الحديث ، بل المتخصصين فى رد مثل تلك الشبهات ، لأنه لابد أن تواجه الكثرة المعادية بالكثرة المدافعة ، وبهذا يعلم أعداء السنة أن أتباعها — فى كثير منهم — لا يزالون لهم بالمرصاد ، نصرة للحق ، ودحضاً لأهل العناد .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

د / البدرى عبد المجيد أحمد سالم

المصادر والمراجع

١ – القرآن الكريم جل من أنزله .

٢ – ارتشاف الضرب من لسان العرب – لأبى حيان ت ٧٤٥هـ – مكتبة الخانجى القاهرة – ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م .

٣ – أسرار العربية – عبد الرحمن بن محمد بن أبى سعيد الأنبارى ت ٥٧٧هـ مطبوعات المجمع العلمى العربى – دمشق .

٤ – أصول الفقه – يوسف شاخت – ترجمة اللجنة المترجمة لدائرة المعارف الإسلامية – دار الكتاب اللبنانى – بيروت ١٩٨١م .

٥ – أضواء على السنة المحمدية – محمود أبو رية – مؤسسة الأعلمى للمطبوعات – ط الخامسة .

٦– ألفية الحديث مع شرحها فتح المغيث – عبد الرحيم بن الحسين العراقى ت ٨٠٦هـ دار الجيل – بيروت – ط الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م .

٧ – اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً – د / محمد لقمان السلفى ط الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م .

٨ – تاريخ الحديث (باللغة الأردية) عبد الصمد صارم الأزهرى – مكتبة معين الأدب – اردوبازار – لاهور .

٩ – تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى – عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى ت ٩١١هـ مكتبة دار التراث – ط الثانية ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢ .

١٠ – تذكرة الحفاظ ، شمس الدين الذهبى ت ٧٤٨هـ – دار الفكر العربى .

١١ – تفسير المنار : تأليف السيد محمد رشيد رضا – الهيئة المصرية العامة للكتاب – ١٩٧٣م .

١٢ – التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد – لأبى عمر يوسف بن عبد البر ت ٤٦٥هـ ط ١٣٨٧هـ – ١٩٦٧م .

١٣ – تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة – على بن محمد بن عراق الكنانى ت ٩٦٣هـ – ط الثانية ١٤٠١هـ – ١٩٨١م .

١٤ – تهذيب التهذيب – الحافظ ابن حجر – دار صادر – بيروت – ط الأولى ١٣٢٦هـ .

١٥ – الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع / للخطيب أحمد بن على البغدادى ت ٤٦٣ هـ – مؤسسة الرسالة – ط الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩١م .

١٦ – الحديث والمحدثون – د / محمد محمد أبو زهو – دار الفكر العربى .

١٧ – خزانة الأدب ولب لباب العرب – عبد القادر بن عمر البغدادى ت ١٠٩٣هـ – مكتبة الخانجى – ط الثالثة ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م .

١٨ – دائرة المعارف الإسلامية البريطانية – تأليف مجموعة من المستشرقين – طبعة الشعب .

١٩ – دفاع عن السنة د / محمد محمد أبو شبهة – دار الجيل – بيروت ط الأولى ١٤١هـ – ١٩٩١م .

٢١ – دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين – الشيخ الدكتور محمد الغزالى – دار الكتب الإسلامية – ط الخامسة ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م .
٢١ – دليل المسلم الحزين – حسين أحمد أمين – ط ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م .
٢٢ – الرفع والتكميل فى الجرح والتعديل – محمد بن عبد الحى اللكنوى ت ١٣٠٤هـ – حققه عبد الفتاح أبو غدة – دار الأقصى ط الثالثة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .
٢٣ – زاد المعاد فى هدى خير العباد – لابن القيم – مطبعة الحلبى ط الثانية ١٣٦٩هـ .
٢٤ – السنة قبل التدوين – محمد عجاج الخطيب – مكتبة وهبة – ط الأولى ١٣٨٣هـ – ١٩٦٣م .
٢٥ – السنة المفترى عليها – المستشار سالم البهنساوى – دار الوفاء – المنصورة ط الرابعة ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م .
٢٦ – السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى – د / مصطفى السباعى – دار السلام – ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م .
٢٧ – سنن الترمذى (الجامع الصحيح) – محمد بن عيسى بن سورة ت ٢٧٩هـ – دار الحديث .
٢٨ – سنن الدار قطنى – على بن عمر الدار قطنى – عالم الكتب – ط الثالثة ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م .
٢٩ – سنن الدارمى – عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى ت ٢٥٥هـ – دار الريان للتراث ط الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م .
٣٠ – الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة – د / عبد العظيم المطعنى – مكتبة وهبة ط الأولى ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .
٣١ – شرح التسهيل – لابن مالك محمد بن عبد الله الأندلسى ت ٦٧٢هـ – هجر للطباعة والنشر – ط الأولى ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م .
٣٢ – شرح شرح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر – على بن سلطان القارى ت ١٠١٤هـ – ط دار الأرقم .
٣٣ – صحيح البخارى – لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ت ٢٥٦هـ – المكتبة العصرية – بيروت ط الثالثة ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م .
٣٤ – صحيح مسلم – مسلم بن الحجاج النيسابورى ت ٢٦١هـ – دار الحديث – ط الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩١م .
٣٥ – صحيح مسلم بشرح النووى – محى الدين يحيى بن شرف الشافعى النووى ت ٦٧٦هـ – دار الحديث – ط الأولى ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م .
٣٦ – ضحى الإسلام – أحمد أمين – مكتبة النهضة المصرية – ط التاسعة – ١٩٧٩م .
٣٧ – الطبقات الشافعية الكبرى – تاج الدين عبد الوهاب بن على السبكى ت ٧٧١هـ – هجر للطباعة والنشر – ط الثانية ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م .
٣٨ – العقيدة والشريعة فى الإسلام – جولد زيهر – نقله إلى العربية – محمد يوسف موسى وزملاؤه – دار الكتاب العربى – القاهرة – ط الأولى ١٩٤٦م .
٣٩ – علل الحديث – عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى ت ٣٢٧هـ – دار السلام بحلب – ط ١٣٤٣هـ .
٤٠ – العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية – لأبى الفرج ابن الجوزى ت ٥٩٧هـ – دار الكتب العلمية – ط الأولى ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣م .
٤١ – العلل الواردة فى الأحاديث النبوية – للدار قطنى – دار طيبة ط الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

٤٢ – فتح الباري بشرح صحيح البخاري – أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ دار الريان للتراث – ط الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م .

٤٣ – فتح الغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي – محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت ٩٠٢هـ – دار الإمام الطبري – ط الثانية ١٤١٢هـ – ١٩٩م.

٤٤– فجر الإسلام – أحمد أمين – مكتبة النهضة المصرية – ط الرابعة عشر.

٤٥ – كتاب سيبويه – عمرو بن عثمان بن قنبر – دار الكتب العلمية – بيروت .

٤٦ – الكفاية في علم الرواية – أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت ٤٦٣هـ – دار التراث العربي – ط الثانية .

٤٧ – اللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة – للحافظ السيوطي – دار الكتب العلمية – بيروت – ط الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م .

٤٨ – المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين – محمد بن حبان التميمي ت٣٥٤هـ – دار الوعي – حلب – ط الثانية ١٤٠٢هـ .

٤٩ – المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم – أحمد بن عمر القرطبي ت ٦٥٦هـ – دار ابن كثير دمشق – ط الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م .

٥٠ – مقدمة ابن الصلاح مع محاسن الاصطلاح دار المعارف .

٥١ – المنار المنيف – ابن قيم الجوزية – مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب ط الأولى ١٣٩٠هـ – ١٩٧٠ .

٥٢ – مسند الإمام أحمد – أحمد بن محمد بن حنبل ت ٢٤١هـ – مؤسسة قرطبة .

٥٣ – الموطأ – لإمام الأئمة وعالم المدينة مالك بن أنس ت ١٧٩هـ – دار الحديث ط الثالثة ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م .

٥٤ – موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية – الأمين الصادق الأمين – مكتبة الرشد – ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م .

٥٥– نزهة النظر بشرح نخبة الفكر – للحافظ ابن حجر العسقلاني – مكتبة التراث الإسلامي .

٥٦ – نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي – د/ علي حسن عبد القادر – دار الكتب الحديثة – القاهرة – ط الثالثة ١٩٦٥م .

٥٧ – النهاية في غريب الحديث والأثر – المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ت ٦٠٦هـ – دار الكتب العلمية – بيروت ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م .

٥٨ – هدى الساري مقدمة فتح الباري – الحافظ ابن حجر – دار الريان للتراث ط الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م